

٢٠٦
مِنْ حَدِيثِ الْمُقْرَبِينَ


٢٠٧
وَهُشَّادُ الظَّالِمِينَ

(وَلِيُّهُ: شَاهِدَةُ مَلَاحِدِهِ، لُؤْلُؤِيُّ شَامَةَ، وَابْنِ تَمَّيَّةَ وَابْنِ حَمْرَةَ)

تَصْنِيفُ
الإِمَامِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبْحَرِيِّ
(٨٣٣ - ٧٥١)

أَعْتَدَهُ

عَلَيْيَ بْنِ مُحَمَّدِ لِعُمَرَانَ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ يُسَرٍ وَأَعِنْ^(١)

أمّا بعدَ حمدِ اللهِ الذي خَلَقَنَا عَلَى السُّنَّةِ^(٢)، نعتقد العَشَرَةَ^(٣)،
وَالصَّلَاةَ^(٤) عَلَى خَيْرِ الْخَلْقِ مُحَمَّدٌ وَآلُهُ وَصَاحْبِهِ الْكَرَامُ الْبَرَّةُ.
فَهَذَا: «مُنْجِدُ الْمُقْرِئِينَ وَمُرْشِدُ الطَّالِبِينَ».

قال أبو القاسم الهذلي^(٥): سأَلَ مَالِكَ - رضي الله عنه - نافعاً عن
البِسْمِلَةِ؟ فَقَالَ: السُّنَّةُ الْجَهْرُ بِهَا. فَسَلَّمَ إِلَيْهِ، وَقَالَ^(٦): كُلُّ عِلْمٍ يُسَأَلُ عَنْهُ
أَهْلُهُ^(٧).

(١) (ب): «وَبِهِ تَوْفِيقِي».

(٢) لعله يقصد الفطرة والطبيعة، انظر «اللسان»: (١٣/٢٢٦) ومنه الحديث: «كُلُّ
مُولُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفَطْرَةِ»، وحديث: «خَلَقْتُ عَبادِي حُنَفَاءَ فَاجْتَالَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ».
وفي هامش (ت): «لَوْ قَالَ: «طَبَعَنَا» كَانَ أَقْعُدَ».

(٣) مقصود المؤلف: نعتقد بأن القراءات العشرة متواترة ثابتة، وليس من
الشَّوَّاذَ، وهذا من أكبر موضوعات الكتاب على مasisati.

(٤) زيادة في (ب): «وَالسَّلَامُ».

(٥) هو: يوسف بن علي بن جبار، أبو القاسم الهذلي المغربي، الإمام العلامة
الرَّحَال، صاحب «الكامل» - وسيأتي الكلام عليه - ت (٤٦٥).
انظر: «المعرفة»: (٢/٦٥١ - ٦٥٤)، و«الغاية»: (٢/٣٩٧ - ٤٠١).

(٦) (ب): «وَكَانَ».

(٧) ذكره المؤلف - أيضاً - في «النشر في القراءات العشرة»: (١/٢٧١).

ولاشكَ عند كلِّ ذي لُبٍ: أَنَّ^(١) من تكلَّم في علمٍ - ولو كان إماماً فيه - وكان العلم يتعلَّق به علمٌ آخر، وهو غير مُتَقْنٍ لما يتعلَّق به؛ داخلَه الوهمُ والغلطُ عند حاجته إليه.

ولا ينبغي لمن وله الله عقلاً وذهناً وعلماً أن يَجْمُدَ على كلِّ ما وقع، ولكن ينظر كما نظر من قبله؛ فالحقُّ أَحَقُّ أن يُتبَعُ.

أَيُّشِ^(٢) أَقُولُ؟! الْهَمَّ الْقَاصِرَةُ؛ تُصَيِّرُ سَائِرَ الْعِلْمَ دَاثِرَةً، وَالتَّزَاحِمُ عَلَى مَنَاصِبِ الدِّينِ؛ زَهَدَتْ^(٣) الْمُشْتَغِلُونَ عَنْ طَلَبِ الدَّرْجَةِ الْعُلِيَاً، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ!

آهَا عَلَى الْأَغْلَامِ كَيْفَ تَغَيَّبُوا^(٤)
وَأَتَى^(٥) الَّذِينَ حَيَاتُهُمْ لَا تَنَقُّ
مَا قِيسَلَ مَاقِدُّ قِيلَ إِلَّا أَنَّهُ
خَلَّتِ الدِّيَارُ فَلَيْسَ إِلَّا بَلَقَعُ

(١) (ب): «أنه».

(٢) أصلها: أي شيء، كما يقال في: ويل لأمه، ويلمه تحفيقاً.
انظر: «نتائج الفكر»: (ص/٩٩ - ١٠٠) للشهيلي. وللتوضيع انظر:
«رسائل الجاحظ»: (٤/١٠٠) هامش (٢)، و«تحقيقات وتنبيهات في معجم
لسان العرب»: (ص/٤٩، ١٤٥) كلاهما للعلامة عبدالسلام هارون.

(٣) (ب): «زهد» وهو أولى.

(٤) (ب): «يغيبوا».

(٥) (ب): «ويقى».

أَيُّهَا الْإِخْرَانِ! أَتَيْتُكُمْ أَنْ تَظْنُوا الظُّنُونَ. أَلَمْ تَسْمَعُوا قَوْلَهُ تَعَالَى:
﴿إِنَّا نَخْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكُم مِّنَ الذِّكْرِ وَمَا نَزَّلْنَا لَكُمْ لَهُ لِكَفِيلٌ﴾ [الحجر / ٩].

هَبَّوا أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعُكُمْ^(١) نَقْلَهُ، كَيْفَ يَسْمَعُكُمْ جَهْلَهُ!!

وَهَذِهِ أَوْرَاقٌ أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ^(٢)، وَنَصَبَّتُهَا عَلَيْكُمْ كَالشَّبَّاكِ^(٣)، عَسَى أَنْ يَقُعَ فِيهَا سَعِيدٌ: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق / ٣٧] مَاعْصِمٌ إِلَّا الْأَنْبِيَاءُ، وَلَوْ وَرَثُوهُمُ الْعُلَمَاءُ، وَلَا تَقْلِيْدٌ فِي اَعْتِقَادٍ^(٤)، وَاللَّهُ أَسْأَلُ السَّدَادَ.

وَجَعَلْتُهَا سَبْعَةَ أَبْوَابٍ:

الْبَابُ الْأَوَّلُ: فِي الْقِرَاءَاتِ، وَالْمُفْرِئِ وَالْقَارِئِ، وَمَا يَلْزَمُهُمَا.

الْبَابُ الثَّانِي: فِي الْقِرَاءَةِ^(٥) الْمُتَوَاتِرَةِ وَالصَّحِيحَةِ وَالشَّاذَةِ، وَالْخَتْلَافُ الْعُلَمَاءُ فِي ذَلِكَ، وَإِيْضَاحُ الْحَقِّ مِنْهُ.

(١) (ب): «يَسْمَعُكُمْ»، وَهُوَ خَطَا.

(٢) وَالْمَعْنَى: لَتَعْتَرِكُوا فِيمَا ذَكَرْتُهُ فِيهَا مِنْ مِبَاحِثِ.

(٣) (ب): «كَالشَّرَّاكِ».

(٤) وَالْحَقُّ أَنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَى الْمُقْلِدِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي مَسَائِلِ الْأَصْوَلِ، لَأَنَّ تَكْلِيفَهُ بِهَذَا فِيهِ مِنَ الْمُشْقَةِ الْعَظِيمَةِ مَا لَا يَخْفَى، وَفِي مَسَائِلِ الْأَصْوَلِ مِنَ الْغَمْوُضِ وَالْخَفَاءِ مَا لَيْسَ فِي الْفَرْوَعِ الْفَقِهِيِّ، فَصَارَ حُكْمُ التَّقْلِيدِ فِيهِمَا سَوَاءً، إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي مَسَائِلِ الْأَصْوَلِ أُولَى.

أَمَّا الْمُجْتَهِدُ فَلَا يَجُوزُ لَهُ التَّقْلِيدُ.

انْظُرْ: «فَوَاطِعُ الْأَدْلَةِ»: (٥/١١٢ - ١١٩)، وَ«مَجْمُوعُ الْفَتاوِيِّ»:

(٢٠٢ - ٢٠٥/٢).

(٥) (ب): «الْقِرَاءَاتِ».

الباب الثالث: في أن العشرة لازالت مشهورة من لَدُنْ فُرَائِها وَإِلَى
اليوم، لم ينكِرها أحدٌ من السلف، ولا من الخَلَفَ.

الباب الرابع: في سَرْد مشاهير من قرأ بها وأقرَّ في الأمصار إلى
يُومنا هذا.

الباب الخامس: في حَكَايَة ما وقفت عليه من أقوال العلماء فيها^(١).

الباب السادس: في أن العَشْر بعض الأحرف السبعة، وأنها متواترة
فرشاً وأصولاً، حال اجتماعهم وافتراقهم، وحلَّ مُشكِّل ذلك.

الباب السابع: في ذِكْر مَن كَرِه من العلماء الاقتصر^(٢) على
القراءات السَّبْع، وأن ذلك سبب نَسْبِهِم^(٣) ابن مجاهد إلى التقصير.

* * *

(١) ليست في (ب).

(٢) (ب): «المقتصر».

(٣) (ت): «نَسْبِهِم».

البابُ الأوَّل

في القراءات والمقرئء والقاريء، وما يلزمها وما يتعلّق بذلك

القراءات^(١): علمٌ بكيفية أداء كلمات القرآن، واختلافها معزولاً لنقله.

خرج: النحو واللغة والتفسير وما أشبه ذلك.

المقرئء: العالم بها، رواها مشافهة، فلو حفظ «التبسيير»^(٢) مثلاً ليس له أن يقرئ بما فيه إن لم يُشافهه من شوفه به مسلسلاً، لأن في القراءات أشياء لا تُحكم إلا بالسماع والمشافهة.

والقاريء المبتدئي: من / شرع في الإفراد إلى أن يفرد ثلاثة من القراءات.

والمتتهي: من نقل من القراءات أكثرها وأشهرها.

وأول ما يجب على كل مسلم أن يخلص الله في كل عمل يقربه إليه، وهو

(١) انظر للتوسيع: «مفتاح السعادة»: (٦/٢)، و«كشف الظنون»: (ص/١٣١٧)، و«كتاب اصطلاحات الفنون»: (١/٢٧).

(٢) «التبسيير في القراءات السبع»، للإمام أبي عمرو عثمان بن سعيد الداني (٤٤٤)، وهو أشهر كتب الداني، طبع مرات. انظر: «ذخائر التراث»: (١/٥٠٨).

أن يقصد به رضى الله تعالى لغيره، قال تعالى: ﴿وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البيت/ ٥]. و﴿إِنَّمَا يَتَقْبَلُ اللَّهُ مِنَ الْمُنْفِقِينَ﴾ [المائدة/ ٢٧].

وعلامة صدق المخلص ماقاله السيد ذو النون المصري^(١): «ثلاث من علامات الإخلاص: استواء المدح والذم من العامة، ونسيان رؤية الأعمال في الأعمال، واقتضاء ثواب الأعمال في الآخرة»^(٢).

والذي يلزم المقرئ أن يتخلق به من العلوم قبل أن ينصب نفسه للإشغال: أن يعلم من الفقه ما يصلح به أمر دينه^(٣)، ولا بأس من الزيادة في الفقه، بحيث إله يرشد طلبه وغيرهم^(٤) إذا وقع لهم شيء.

ويعلم من الأصول قدر ما يدفع به شبهة من يطعن في بعض القراءات.

وأن يحصل جانباً من النحو والصرف، بحيث إله يوجه مايقع له من

(١) هو: أبو الفيض ذو النون بن إبراهيم المصري الإخميني - بكسر الهمزة وسكون الخاء - أحد الزهاد العارفين ت (٢٤٥). اختلف في اسمه وكتاباته.

انظر: «حلية الأولياء»: (٩/٣٣١ - ٣٩٧)، و«طبقات الأولياء»: (ص/٢١٨ - ٢٢٧) لابن الملقن، و«النبلاء»: (١١/٥٣٢ - ٥٣٦).

(٢) هذا منقول من «التبیان»: (ص/٤٢ - ٤٣) (ط، دار الدعوة).

وهذا القول أخرجه أبو نعيم في «الحلية»: (٩/٣٦٢ - ٣٦١)، بسنده في خبر طويل، واللفظ فيه: «... وثلاثة من أعمال الإخلاص: استواء المدح والذم من العامة، ونسيان رؤيتهم في الأعمال نظراً إلى الله، واقتضاء ثواب العمل في الآخرة بمحض عفو الله في الدنيا بحسن المدحة».

(٣) انظر في فضل الفقه والتفقه: «الفقيه والمتفقه»: (٨ - ٢/١) (تحقيق الأنصاري) للخطيب البغدادي.

(٤) (ب): «غيره»!

القراءات، وهذا من أهم ما يحتاج إليه، وإنما يُخطئ في كثير مما يقع في وقف حمزة، والإملاء، ونحو ذلك من الوقف والابداء وغيره.

وما أحسن قول الإمام أبي الحسن الحضرى^(١) في تيک^(٢) القصيدة:

لَقَدْ يَلْدَعِي عِلْمَ الْقِرَاءَاتِ مَعْشَرٌ
وَبَاعُهُمْ فِي النَّحْوِ أَقْصَرُ مِنْ شِبْرٍ
فَإِنْ قِيلَ: مَا إِعْرَابُ هَذَا وَزُنْهُ؟
رَأَيْتَ طَوِيلَ الْبَاعِ يَقْصُرُ عَنْ فِتْرٍ^(٣)

(١) هو: أبو الحسن علي بن عبد الغني الفهري القيررواني الحضرى، العلامة المقرىء، أحد كبار الشعراء، له تصانيف في القراءات، ت (٤٨٨). وهو صاحب القصيدة المشهورة:

يَالَّيلُ الصَّبُّ مَتَى غَدُّهُ أَقِيمُ السَّاعَةِ مُسَوِّعُهُ
رَقَدَ السُّمَارُ فَارَقَهُ أَسْفَ لِلبيِّنِ يَرَدَدَهُ
انظر: «المعرفة»: (٦٩١ - ٦٩٢)، و«الغاية»: (٥٠٠ / ١ - ٥٠١)،
و«وفيات الأعيان»: (٣٣١ / ٣).

والحضرى: «بضم الحاء المهملة، وسكون الصاد المهملة، وبعدها راء مهملة، نسبة إلى عمل الحضر أو بيعها». هكذا قيده ابن خلkan في كتابه: (٥٥ / ١).

(٢) (ب): «تلك»، وله قصيدة رائية في قراءة نافع.

(٣) الفتر: ما بين طرف الإبهام وطرف المشيرة إذا فتحتا.

انظر: «القاموس»: (ص / ٥٨٤)، و«المعجم الوسيط». وكذا فسرت في هامش الأصل.

(١) «ديوانه»: (١٧٣ / ١)، وفي إعراب (ياليل الصب) ثلاثة أوجه:
١ - ياليل الصب. ٢ - ياليل الصب. ٣ - ياليل الصب. والمعروف الأولان.

وليُحَصِّل طرفاً من اللغة والتفسير، ولا يشترط أن يعلم الناسخ والمنسوخ، كما اشترطه الإمام الجعْبَري^(١).

ويلزمُه - أيضاً - أن يحفظ كتاباً مشتملاً على ما يقرئ به من القراءات أصولاً وفرشاً^(٢)، وإلا داخلهُ الوهم والغلط في كثير، وإن أقرأ بكتاب وهو غير حافظ له^(٣)، فلابد أن يكون ذاكراً كيفية تلاوته به حال تلقّيه من شيخه، مستضجعاً ذلك، فإن شكَّ في شيءٍ؛ فلا يستنكر أن يسأل رفيقه أو غيره ممن قرأ^(٤) بذلك الكتاب، حتى يتحقق بطريق القطع أو غلبة الظنّ.

فإن لم^(٥)؛ وإنَّ فلبيبة على ذلك بخطه في الإجازة، وأمّا^(٦) من نسي أو ترك؛ فلا يعدل إليه إلَّا لضرورة كونه انفرد بستِّن عالٍ، أو طريق الكامنة^(٧)؛ (١/٥٠ - ٥١).

(١) هو: إبراهيم بن عمر بن إبراهيم أبو إسحاق الجعْبَري، العلامة مقرئ الشام، له تصانيف كثيرة في عدة فنون، ت (٧٣٢).

انظر: «المعرفة»: (١٢٥٨/٣ - ١٢٦٠)، و«الغاية»: (٢١/١)، و«الدرر الكامنة»: (١/٥٠ - ٥١).

والجعْبَري: نسبة إلى قلعة جَعْبَر على الفرات، بفتح الجيم والباء، وسكون العين. «معجم البلدان»: (٢/١٤١).

(٢) الأصول: هي القراءات المنضبطة تحت أصل واحد، والفرش: القراءات التي لا تندرج تحت أصل واحد يجمعها.

انظر: «سنن القراء»: (ص/٤١).

(٣) ليست في (ب).

(٤) (ب): «أقرأ»، وما في الأصل أصوب.

(٥) أي: فإن لم يتحقق ذلك.

(٦) (ب): «فأَتَاهُ».

لَا تُوجَد^(١) عِنْدِ غَيْرِهِ، وَعِنْدِ ذَلِكَ وَالحَالَةِ هَذِهِ؛ لَا يَخْلُو:
إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْقَارِئُ عَلَيْهِ مُسْتَخْضِرًا ذَاكِرًا عَالَمًا بِمَا يَقْرَأُ، أَوْ لَا.
فَإِنْ كَانَ؛ فَسَائِغٌ جَائزٌ، وَإِلَّا؛ فَحَرَامٌ مُمْنَوعٌ.

وَأَنْ يَحْذِرَ الْإِقْرَاءُ بِمَا يَحْسُنُ فِي رَأْيِهِ دُونَ النَّقلِ، أَوْ وَجْهَ إِعْرَابِهِ،
أَوْ لِغَةَ دُونِ روَايَةِ.

وَنَقْلُ أَبُو القَاسِمِ الْهُذَلِيِّ^(٢) عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُجَاهِدٍ^(٣) أَنَّهُ قَالَ:
«لَا تَغْتَرُوا بِكُلِّ مَقْرِئٍ، إِذَا النَّاسُ عَلَى^(٤) طَبَقَاتٍ؛ فَمِنْهُمْ مِنْ حَفْظِ الْآيَةِ
وَالآيَتَيْنِ، وَالسُّورَةِ وَالسُّورَتَيْنِ، وَلَا عِلْمُهُ لِغَيْرِ ذَلِكَ، فَلَا تَؤْخُذْ عَنْهُ
الْقِرَاءَةُ، وَلَا تُنْقَلْ عَنْهُ الرُّوَايَةُ، وَلَا يَقْرَأُ عَلَيْهِ.

وَمِنْهُمْ مِنْ حَفْظِ الرُّوَايَاتِ، وَلَمْ يَعْلَمْ مَعَانِيهَا، وَلَا اسْتِبَاطُهَا مِنْ
لِغَاتِ الْعَرَبِ وَنُحُوكُهَا، فَلَا تَؤْخُذْ عَنْهُ؛ لَأَنَّهُ رَبِّمَا يُصْحِّفُ.

وَمِنْهُمْ مِنْ عَلِمَ الْعَرَبِيَّةَ، وَلَا يَتَبعُ الْأَثْرَ وَالْمَشَايخَ فِي الْقِرَاءَةِ، فَلَا
تُنْقَلْ عَنْهُ^(٥) الرُّوَايَةُ؛ لَأَنَّهُ رَبِّمَا حَسَنَتْ لَهُ الْعَرَبِيَّةُ حَرْفًا، وَلَمْ يُقْرَأْ بِهِ،
وَالرُّوَايَةُ مُتَّبِعَةٌ وَالْقِرَاءَةُ سُنَّةٌ يَأْخُذُهَا الْآخِرُ عَنِ الْأَوَّلِ.

(١) (ب): «يُؤْخُذُ»!.

(٢) تَقْدِيم (ص/٤٥).

(٣) هُوَ: أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُجَاهِدٍ، أَبُو بَكْرِ الْبَغْدَادِيِّ الْإِمامُ
الْمَقْرِئُ، صَاحِبُ كِتَابِ «السَّبْعَةِ» ت (٣٢٤).

انْظُرْ: «الْمَعْرِفَةُ»: (١/٢٣٣ - ٢٣٧)، وَ«الْغَایَةُ»: (١/١٣٩ - ١٤٢).

(٤) (ت) و(ب): «عَلَيْهِ»!.

(٥) (ب): «مِنْهُ»!.

٢٥ / ب

/ وَمِنْهُمْ مَنْ فَهِمَ التَّلَاوَةَ، وَعَلِمَ الرِّوَايَةَ، وَأَخْذَ حَظًّا مِنَ الدَّرَائِيَةِ مِنَ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ، فَتُؤْخَذُ عَنْهُ الرِّوَايَةُ، وَيُقْصَدُ لِلقراءَةِ، وَلَيْسَ الشَّرْطُ أَنْ تجتمعُ فِيهِ جَمِيعُ الْعِلُومِ، إِذَا الشَّرِيعَةُ وَاسِعَةٌ، وَالعُمُرُ قَصِيرٌ، وَفَنُونُ الْعِلْمِ كَثِيرٌ، وَدَوَاعِيهِ قَلِيلَةٌ، وَالْعَوْاتِقُ مَعْلُومَةٌ تُشْغِلُ كُلَّ فَرِيقٍ بِمَا^(١) يَعْنِيهِ^(٢).

قلتُ: فحسبك تمسكًا بقول هذا الإمام في المُفْرِئِ الذي يؤخذ عنه ويُقصَدُ.

وَلَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَقْرَأَ إِلَّا بِمَا قَرَأَ أَوْ سَمِعَ، فَإِنْ قَرَأَ الْحُرُوفَ الْمُخْتَلِفَ فِيهَا أَوْ سَمِعَهَا؛ فَلَا خَلَافٌ فِي جُوازِ إِقْرَائِهِ الْقُرْآنَ الْعَظِيمِ بِهَا، بِالشَّرْطِ الْمُتَقَدِّمِ^(٣)، وَهُوَ: أَنْ يَكُونَ ذَاكِرًا... وَمَا بَعْدَهُ.

وَهُلْ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَقُولَ: قَرَأْتُ بِهَا الْقُرْآنَ كُلَّهُ؟

لَا يَخْلُو؛ إِمَّا أَنْ يَكُونَ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ بِتِلْكَ الرِّوَايَةِ عَلَى شِيخِهِ أُصْوَلًا وَفَرْشَانًا، وَلَمْ يَفْتَهِ إِلَّا تِلْكَ الْأَخْرُوفُ، فَيَلْفِظُ بِهَا بَعْدَ ذَلِكَ أَوْ قَبْلِهِ، أَوْ لَا. فَإِنْ كَانَ؟ فَيَجُوزُ لَهُ ذَلِكُ، وَإِلَّا فَلَا.

وَرَأْيُ الْإِمَامِ ابْنِ مَجَاهِدٍ وَغَيْرِهِ: جُوازُ قَوْلِ مَنْ يَقُولُ: قَرَأْتُ بِرِوَايَةِ كَذَا الْقُرْآنَ مِنْ غَيْرِ تَأْكِيدٍ، إِذَا^(٤) كَانَ قَرَأَ بَعْضَ الْقُرْآنِ.

وَهَذَا قَوْلٌ لَا يُعُوَّلُ عَلَيْهِ، وَكَنْتُ قَدْ مِلْتُ إِلَيْهِ، ثُمَّ ظَهَرَ لِي أَنَّهُ تَدْلِيسٌ فَاحِشٌ، يَلْزَمُ مِنْهُ مَفَاسِدَ كَثِيرَةٍ، فَرَجَعْتُ عَنْهُ.

(١) (ب): «مَا»!.

(٢) انظر قريباً من هذا الكلام في «السبعة»: (ص/٤٥ - ٤٦) لابن مجاهد.

(٣) (ص/٥٢).

(٤) (ب): «إِذَا»!.

وهل يجوز أن يُقرئ القرآن بما أجاز له على أنواع الإجازة؟

جواز ذلك للعلامة الجعبري^(١) مطلقاً،^(٢) ومنه الحافظ الحجة أبو العلاء الهمذاني^(٣)، وجعله من أكبر الكبائر^(٤).

وعندي: أنه لا يخلو: إما أن يكون تلا بذلك، أو سمعه، فأراد أن يعلى السنّد، أو يكثّر الطرق، فجعلها متابعة، أو لا.

فإن كان؛ فجائز حسن، فعل ذلك العلامة أبو حيّان^(٤) في كتاب «التجريد»^(٥)

(١) تقدم (ص/٥٢).

(٢) ما بينهما ساقط من (ب) و(ت).

(٣) هو: الحسن بن أحمد بن الحسن أبو العلاء الهمذاني العطار، الحافظ العلامة المقرئ، من كبار الأئمة، له شُهرة وتصانيف، ت (٥٦٩).
انظر: «المعرفة»: (٢/٨٢٤ - ٨٢٦)، و«الغاية»: (١/٢٠٤ - ٢٠٥)،
و«البلاء»: (٢١/٤٧ - ٤٠).

(٤) هو: محمد بن يوسف بن علي بن حيّان الأندلسي أبو حيّان الإمام المحدث النحوي المفسّر، عالم الديار المصرية في زمانه، له تواليف كثيرة، ت (٧٤٥).
انظر: «المعرفة»: (٣/١٢٦٤ - ١٢٦٦)، و«الغاية»: (٢/٢٨٥ - ٢٨٦)، و«بغية الوعاة»: (١/٢٨٥ - ٢٨٠)، و«طبقات المفسرين»: (٢/٢٨٧ - ٢٩١) للداودي.

(٥) (ب): «التجريد».

وكتاب «التجريد» في السبع لعبدالرحمن بن أبي بكر عتيق المعروف بابن الفحّام ت (٥١٦).

قال ابن الجزري: «وكتابه «التجريد» من أشكال كتب القراءات حلاً ومعرفة، ولكنني أوضحته في كتابي «التقييد في الخلف بين الشاطبية والتجريد» من وقف عليه أحاط بالكتاب علمًا بيتاً اهـ.
انظر: «المعرفة»: (٢/٧٢٣ - ٧٢٢)، و«الغاية»: (١/٣٧٤ - ٣٧٥).

وغيره، عن أبي الحسن بن البخاري^(١) وغيره متابعة، وكذا فعل الشيخ الإمام تقي الدين محمد بن أحمد الصائغ^(٢) بـ«المستنير»^(٣) عن الشيخ كمال الدين الضرير^(٤) عن السُّلْفِي^(٥).

وممن أقرَأ بالإجازة من غير متابعة الإمام أبو معشر الطبرى^(٦)،

(١) هو: علي بن أحمد بن عبد الواحد أبو الحسن المقدسي المعروف بابن البخاري، المستند المشهور، صاحب المشيخة، ت (٦٩٠).
انظر: «الغاية»: (١/٥٢٠)، و«العبر»: (٣٧٣/٣).

(٢) هو: محمد بن أحمد بن عبدالخالق بن علي أبو عبدالله المصري المشهور بالصائغ، الإمام شيخ القراء في وقته ت (٧٢٥).
انظر: «المعرفة»: (٣/١٢٤٣ - ١٢٤٧)، و«الغاية»: (٢/٦٥ - ٦٧).
(٣) (ب): «المستنيين»!

وهو لأحمد بن علي بن عبيدة الله ابن سوار بغدادي الضرير العلامة المقرىء ت (٤٩٦).

انظر: «المعرفة»: (٢/٦٨٣)، و«الغاية»: (١/٨٦).

(٤) هو: علي بن شجاع بن سالم بن علي، أبو الحسن، كمال الدين الضرير، الإمام المقرىء ت (٦٦١).
انظر: «المعرفة»: (٣/١١٣٦)، و«الغاية»: (١/٥٤٤ - ٥٤٦).

وقد روى كتاب «المستنير» عن السُّلْفِي بالإجازة العامة عن المؤلف.

(٥) هو: الحافظ أبو طاهر أحمد بن محمد السُّلْفِي الأصفهاني، شهرته بالحديث غطَّت على علومه. قال الذهبي: «ما علمته أقرَأ أحداً». ت (٥٧٦).
انظر: «النيلاء»: (٢١/٤٠ - ٥)، و«المعرفة»: (٢/٨١٤).

(٦) هو: عبد الكرييم بن عبد الصمد بن محمد بن علي أبو معشر الطبرىقطان، المقرىء، له تواليف كثيرة، ت (٤٧٨).

انظر: «المعرفة»: (٢/٦٦١ - ٦٦٠)، و«الغاية»: (١/٤٠١).

والإمام^(١) الجعْبَري وغَيْرُهُمَا^(٢)، وعندِي فِي ذلِكَ نَظَرٌ، لَكِنْ لَابْدَ مِنْ اشتراطِ الْأَهْلِيَّةِ.

ولَابْدَ لِلمُقْرِئِ مِنْ أَنْسَةٍ^(٣) بِحَالِ الرِّجَالِ وَالْأَسَانِيدِ؛ مُؤْتَلِفَهَا وَمُخْتَلِفَهَا، وَجَرِحَهَا وَتَعْدِيلَهَا، وَمُتْقِنَهَا وَمَغْفِلَهَا^(٤)، وَهَذَا مِنْ أَهْمَّ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ، وَقَدْ وَقَعَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُتَقْدِمِينَ^(٥) فِي أَسَانِيدِ كِتَابِهِمْ أَوْهَامٌ كَثِيرَةٌ، وَغَلَطَاتٌ عَدِيدَةٌ؛ مِنْ إِسْقَاطِ رِجَالٍ، وَتَسْمِيةِ آخَرِينَ بِغَيْرِ أَسْمَائِهِمْ، وَتَصَاحِيفٍ، وَغَيْرِ ذلِكَ^(٦).

وَقَدْ نَبَهْتُ عَلَى ذلِكَ فِي كِتَابِي «طَبَقَاتُ الْقُرَاءِ»^(٧)، وَعَقِدْتُ فِي أَوَّلِهِ فَصَلَّاً مُسْتَمْلَاً عَلَى مَا اشْتَبَهَ فِي الاسمِ وَالنِّسْبَةِ.

وَشَرْطُ المُقْرِئِ وَصَفْتُهُ أَنْ يَكُونَ - مَعَ مَا ذُكِرَنَاهُ^(٨) - حَرَّاً عَاقِلاً، مُسْلِمًا مَكْلُفًا، ثَقَةً مَأْمُونًا، ضَابِطًا مُتَنَزِّهًا مِنْ أَسْبَابِ الْفِسْقِ وَمُسْقَطَاتِ الْمَرْوَةِ.

أَمَّا إِذَا كَانَ مُسْتَورًا، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ ظَاهِرُهُ الْعِدَالَةُ، وَلَمْ تُعْرَفْ عِدَالَتُهُ

(١) (ت) و(ب): «وَتَبِعَهُ».

(٢) (ت) و(ب): «وَغَيْرِهِ».

(٣) (ت) و(ب): «نِسْبَةً»!.

وَالْمَعْنَى: مَعْرِفَةٌ وَدَرِيَّةٌ.

(٤) الضمير يعود إلى الرجال.

(٥) (ب): «الْمُتَقْدِمِينَ».

(٦) وَقَدْ قَالَ الْمُؤْلِفُ فِي «الْغَايَا»: (٤٠٠/٢) «وَأَكْثَرُ الْقَرَاءِ لَا يَعْلَمُ لَهُمْ بِالْأَسَانِيدِ» اهـ.

(٧) وَهُوَ الْكِتَابُ الْكَبِيرُ الَّذِي سَمَّاهُ: «نَهايَةُ الدِّرَاسَاتِ فِي أَسْمَاءِ رِجَالِ الْقَرَاءَاتِ»،

وَالَّذِي اخْتَصَرَ مِنْهُ: «الْغَايَا». انْظُرْ مَقْدِمَةَ «الْغَايَا»: ١/٣.

(٨) (ب): «ذَكْرَنَاهُ».

الباطنة، فيحتمل أَنْ يضرُه، كالشهادة، والظاهر أَنَّه لا يضرُه، لأنَّ العدالة الباطنة يعسر معرفتها على غير الحَكَام، ففي اشتراطها حرج على الطلبة والعموم^(١).

وينبغي للمقرئ أن لا يحرم نفسه من الخلال الحميدة المرضية؛ من/ ٢٦ / أ
الزهد في الدنيا، والتقلُّل منها، وعدم المبالغة بها وبأهلها، والسخاء والحلم، والصبر، ومكارم الأخلاق، وطلاقة الوجه من غير خروج إلى حد الخلاعة، وملازمة الورع والخشوع، والسكنية والوقار، والتواضع والخصوص^(٢).

وليجتنب الملابس المكرورة، وغير ذلك مما لا يليق به، وليرجع كل الحذر من الرِّياء والحسد، والجُحُود والغِيَة، واحتقار غيره - وإن كان دونه -، والعجب وقل من يسلِّم منه!^(٣)

رَوَيْنَا^(٤) عن الإمام أبي الحسن الكِسَائي^(٥) أنه قال: صَلَّيت بالرَّشِيدِ،

(١) انظر في تقرير هذا المعنى، والاكتفاء بالعدالة الظاهرة في حق طلبة العلم ونحوهم: «الروض الباسم»: (٢٩٤/١، ٣١٦)، لابن الوزير (بتحقيق).

(٢) ليست في (ب).

(٣) بنحوه في «التبیان»: (ص/٥٠).

(٤) قال الطوفى في «شرح الأربعين»: (ص/١٤ - ١٥): «رَوَيْنَا بفتح الواو مخففة من روى يروى، إذا نقل عن غيره، مثل رمى يرمى، والأجود: رَوَيْنَا بضم الراء وكسر الواو مشددة، أي: رَوَانَا مشايخنا، أي: نقلوا لنا فسمعنا، كذا حرَرَ هذه اللفظة بعض أئمَّة الحديث» اهـ.

وانظر لمزيد من التوسيع: «إيضاح مالدينا في قول المحدثين رَوَيْنَا» للثابُلُسي، و«الفتح المبين - مع حاشية المدابغى»: (ص/٢٩) لابن حجر المكّى، و«شرح الأذكار»: (٢٩ - ٣٠) لابن علان، وحکى علي القاري فيها قولًا ثالثًا في «شرح الأربعين»، وانظر حاشية «الأجوبة الفاضلة»: (ص/١٨٤ - ١٨٥).

(٥) هو: علي بن حمزة بن عبد الله، أبو الحسن الكسائي الأُسدي، إمام العربية =

فأعجبتني قراءتي، فغلطت في آية ما أخطأ فيها صبيّاً! أردت أن أقول: ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾^(١) [الروم / ٤١]، فقلت: (لعلهم يرجعون)، قال: فوالله ما اجترأ هارون أن يقول لي: أخطأ، ولكنه لما سلمت قال: يا كسائي! أئي لغة هذه؟ قلت: يا^(٢) أمير المؤمنين! قد يغفر الجواب. قال: أمّا هذا^(٣) فنعم!^(٤)

وينبغي له - أيضاً - أن لا يقصد بذلك توشلاً إلى غرض من أغراض الدنيا؛ من مال، أو رياضة، أو وجاهة، أو ثناء عند الناس، أو صرف وجوه الناس إليه، أو نحو ذلك^(٥).

وأمّاأخذ الأجرة على الإقراء؛ ففي ذلك خلاف مشهور بين العلماء.

فمنع أبو حنيفة والزهري وجماعةًأخذ الأجرة.

وأجازها الحسن وابن سيرين والشعبي إذا لم يشترط.

ومذهب الشافعي ومالك وعطاء جوازها إذا شارطه واستأجره إجارة

= والقراءات ت (١٨٩)، مات هو ومحمد بن الحسن الفقيه في يوم واحد بالرأي، فقال الرشيد: «دفنا الفقه والنحو بالرتبي».

انظر: «المعرفة»: (١٤٩ / ١ - ١٥٧)، و«بغية الوعاة»: (١٦٢ / ٢ - ١٦٤)،

و«طبقات المفسرين»: (٤٠٤ / ٤٠٩ - ٤٠٩).

(١) جاءت في خاتمة عدد من الآيات.

(٢) (ب): «والله يا...».

(٣) «هذا» ليست في (ب).

(٤) أنسد القصة الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد»: (٤٠٧ / ١١ - ٤٠٨).

(٥) بنحوه في «البيان»: (ص / ٤٤).

صحيحة^(١).

قلتُ: لكن يُشترط أن يكون في بلده غيره، أمّا إذا لم يكن غيره؛ فلا يحلُ له أخذ الأجرة، لأنَّ الإقراء صار عليه واجبًا^(٢).

وأمّا قبول الهدية ممن يقرأ عليه؛ فامتنع من قبولها جماعة من السلف والخلف تورًّعاً، خوفاً من أنها تكون بسبب القراءة.

قال^(٣) الإمام محيي الدين النووي - رضي الله عنه -: «ولا يشين المقرئ إقراءه في طمع في رِفْقٍ يحصلُ له من بعض من يقرأ عليه، سواءً كان الرَّفِيق مالاً، أو خدمة وإنْ قلَّ، ولو كان على صورة الهدية، التي لولا قراءته عليه لما أهداها إليه»^(٤).

(١) بنحوه من «البيان»: (ص/٧٥ - ٧٦).

ويقي قول وهو: جواز أخذ الأجرة مع الحاجة، لغير الغني، وهو قولُ في مذهب أحمد، ورجحه شيخ الإسلام.

وانظر للمسألة: «معالم السنن»: (٥/٧٠ - ٧١)، و«المحلّى»: (٨/١٩٣) - ١٩٦، و«المغني»: (٦/١٣٩ - ١٤٢)، و«مجموع الفتاوى»: (٣٠/٢٠٤) - ٢٠٧، و«فتح الباري»: (٤/٥٣٠)، (٩/١٢١). وفي المسألة كتب مفردة.

(٢) لكن إن كان محتاجاً، وعليه واجب النفقة على العيال، فله أخذ الأجرة أيضاً، وبه يقوم بالواجبين معاً، وقد أفتى الإمام أبو إسحاق الشيرازي لأحد المحدثين بأخذ الأجرة على التحديد لأنَّ أهل الحديث قد أشغلوه عن التكسب. والأولى أن يرتب بيت مال المسلمين مايقوم بكفاية المعلمين ونحوهم، وبه يخرج من الخلاف في المسألة.

(٣) (ت) و(ب): «وقال».

(٤) «البيان»: (ص/٤٤ - ٤٥).

قلتُ: وَحَسْنُ التَّفْصِيلِ، كَمَا قِيلَ فِي الْقَاضِي^(١): لَا يَخْلُو؛ إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْقَارِئُ كَانَ يُهْدِي لِلشِّيخِ قَبْلَ قِرَاءَتِهِ عَلَيْهِ، أَوْ لَا، فَإِنْ كَانَ؛ فَلَا يُمْكِرُهُ^(٢).

قال الإمام التَّوْوِي^(٣): «ولِيَحْذِرْ - يَعْنِي الْمُقْرِئُ - مِنْ كِرَاهَتِهِ قِرَاءَةُ أَصْحَابِهِ عَلَى غَيْرِهِ مَمْنُ يَنْتَفِعُ بِهِ، وَهَذِهِ مَصْبِيَّةٌ يُبَتَّلِي بِهَا بَعْضُ الْمُعَلَّمِينَ الْجَاهِلِيْنَ، وَهِيَ دَلَالَةٌ بَيْنَةٌ مِنْ صَاحِبِهَا عَلَى سُوءِ نِيَّتِهِ، وَفَسَادِ طَوْيَّتِهِ، بَلْ هِيَ حَجَّةٌ قَاطِعَةٌ عَلَى عَدْمِ إِرَادَتِهِ بِتَعْلِيمِهِ وَجْهَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ لَوْ أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى بِتَعْلِيمِهِ لَمَا كَرِهَ ذَلِكَ، [بَلْ]^(٤) قَالَ لِنَفْسِهِ: أَنَا أَرَدْتُ الطَّاعَةَ بِتَعْلِيمِهِ، وَقَدْ حَصَلْتُ، وَهُوَ قَصْدٌ بِقِرَاءَتِهِ عَلَى غَيْرِي^(٥) زِيَادَةً عِلْمٍ، فَلَا عَتْبٌ عَلَيْهِ».

فَإِذَا جَلَسَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مُسْتَقْبِلُ الْقَبْلَةِ عَلَى طَهَارَةِ كَامِلَةٍ، وَيَجْلِسُ جَاثِيًّا عَلَى رَكْبَتِيهِ، وَيَصُونُ عَيْنِيهِ فِي حَالِ الإِقْرَاءِ عَنْ تَفْرِيقِ نَظَرِهِمَا / مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ، وَيَدِيهِ عَنِ الْعَبْثِ إِلَّا أَنْ يُشَيرَ إِلَى الْقَارِئِ بِأَصَابِعِهِ إِلَى الْمَدِّ وَالْوَقْفِ وَالْوَصْلِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِمَّا مَضَى السَّلْفُ عَلَيْهِ.

(١) تَحْرَفَتْ فِي (بِ) إِلَى: «الْعَرْضُ»! . وَفِي (تِ) : «الْغَرْضُ».

(٢) وَمِنْهُ مَا جَاءَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلْمَيِّ، فَقَدْ رُوِيَ عَطَاءُ بْنُ السَّائِبُ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ عَلَى أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَأَهْدَى لَهُ قَوْسًا فَرَدَّهَا، وَقَالَ: أَلَا كَانَ هَذَا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ! .

انْظُرْ: «الْمَعْرِفَةُ»: (١/٣٤).

(٣) «الْتَّبَيَّانُ»: (ص/٤٨ - ٤٩).

(٤) مِنْ «الْتَّبَيَّانُ»: (ص/٤٩)، وَفِي بَعْضِ النَّسْخِ: «وَلِقَالُ».

(٥) (بِ): «غَيْرُهُ»! وَهُوَ خَطَا.

وينبغي أن يوسع مجلسه ليتمكن جلساوه فيه، لأنّا قد رؤينا في «سنن أبي داود»^(١) بساند صحيح^(٢)، عن أبي سعيد الخدري أنّ النبي ﷺ قال: «خَيْرُ الْمَجَالِسِ أُوْسَعُهَا».

وليقدم الأول فال الأول بتقديم غيره قدمه، هذا الذي رأينا عليه الخلف من شيوخنا لايفعلون غيره، وأخبرونا بذلك عن شيوخهم مسلسلًا.

وروي عن حمزة^(٣) أنه كان يقدم الفقهاء^(٤)، فأول من يقرأ عليه

(١) (١٦٢/٥).

(٢) قاله الترمذ في «التبيان»: (ص/٥٩)، وقال الحاكم في «المستدرك» (٤/٢٦٩): «هذا إسناد صحيح على شرط البخاري» اهـ.

ووافقه الألباني في «السلسلة الصحيحة»: رقم (٨٣٢).

أقول: وفيما قالوه نظرًا لأن الحديث من طريق عبد الرحمن بن أبي الموال، عن عبد الرحمن بن أبي عمارة الأنصاري، عن أبي سعيد الخدري به. وعبد الرحمن بن أبي عمارة الثنان، فالذي روى عنه عبد الرحمن بن أبي الموال هو المتأخر أحد شيوخ مالك في «الموطأ»، قال عنه الحافظ «مقبول»، يروي عن أبي سعيد، ولا يظن أنه سمع منه.

أما الآخر فهو متقدم سمع من عثمان، وعبادة بن الصامت وأبي هريرة، وأبي سعيد. وهو «ثقة»، فظن من صصح الحديث أنه هذا، وليس هو. انظر: «تهذيب التهذيب»: (٦/٢٤٢ - ٢٤٣)، والتقرير رقم (٣٩٧٠ و ٣٩٦٩). وله شاهد من حديث أنسٍ عند البزار (الكشف: ٤٢٣/٢) والحاكم: (٤/٤) وغيرهم، وفيه ضعف.

(٣) حمزة بن حبيب بن عمارة الزيات أبو عمارة، أحد القراء السبعات (١٥٦). انظر: «المعرفة»: (١١٢/١ - ١٢٤).

(٤) (ت) و(ب): «من طلبتها»، وانظر لهذا الخبر وما بعده في «حال القراء»: (٤٤٧/٢).

سفيان الثوري.

وكان أبو^(١) عبد الرحمن السُّلَمِي^(٢) وعاصم^(٣) يبدآن بأهل السوق
لئلاً يحتبسوا عن معايشهم.

قلتُ: الظاهر أنهم كانوا يجتمعون للصلوة بالمسجد، ثم يجلسون
بعد أجمعون جملةً، لا يسبق أحداً، وإذا كان كذلك؛ فالشيخ عند
ذلك مخير في تقديم أيّهم.

وهل يمتنع من تعليم أحدٍ لكونه غير صحيح النية؟

والذي نصَّ عليه العلماء: أَنَّه لا يمتنع، وقالوا: طلبنا العلم لغير الله
فأَبَى أَنْ يكون إِلَّا لله. معناه: أنَّ كانت عاقبته الله^(٤).

(١) «أبو» سقطت من (ب).

(٢) هو: عبدالله بن حبيب بن ربيعة أبو عبد الرحمن السُّلَمِي، ولد في حياة النبي
ﷺ، وعرض على عثمان وعلى وابن مسعود، ت (٧٤).

انظر: «المعرفة»: (٣١/١)، و«الغاية»: (٤١٣/١).

(٣) هو: عاصم بن أبي النجود الكوفي أبو بكر، واسم أبي النجود بهذله،
المقري، عرض على أبي عبد الرحمن السُّلَمِي، ت (١٢٧).

انظر: «المعرفة»: (٧٥ - ٨٠)، و«الغاية»: (٣٤٦ - ٣٤٩).

(٤) ينحوه من «التبيان»: (ص/٥٨).

أقول: وقد جاء هذا عن عدد من علماء السلف، مثل: عمر بن راشد
«السير»: (١٧/٧)، وهشام الدستوائي «السير»: (١٥٢ - ١٥٣)، والأوزاعي،
وسعيد بن عبدالعزيز، وابن جرير «السير»: (٣٢٨/٦)، والإمام أحمد
«البداية والنهاية»: (٣٤٤/١٠)، وانظر: «مقدمة المجموع»: (٣٠/١).
وانظر تعلقيات الإمام الذهبي على بعض هذه المواقف، ففيها نفائس.

وي ينبغي له القيام في مجلسه لمن يستحق الإكرام من طلبه وغيرهم، استمالةً لقلوبهم على حسب مايراه، فقد كان نافع^(١) يقوم لابن جماز^(٢) إذا رأه، ويرفع قدره، ويُجلّ منزلته، لأنّه كان رفيقه في القراءة على أبي جعفر^(٣)، ثم قرأ عليه.

ويستحب أن يُسوّي بين الطلبة بحسبهم، إلّا أن يكون أحدهم مسافراً، أو يتغرس في النجابة، أو غير ذلك، وله أن يقرئهم ماشاء كثرةً وقلةً.

وأما ما ورد عن السلف من أنهم كانوا يقرئون ثلاثةً ثلاثةً^(٤)، وخمسةً خمساً، وعشرين عشرين، لايزيدون على ذلك؛ فهذه حالة التلقين، وأما من يريد تصحح قراءة، أو نقل روایة، أو نحو ذلك؛ فلا حرج على المقرئ أن يقرئه^(٥) ماشاء.

(١) ابن عبد الرحمن بن أبي نعيم القيسي أبو رؤيم المقرئ ت (١٦٧).

(٢) هو: سليمان بن مسلم بن جماز أبو الريحان المدنى المقرئ، لم يعثر على سنة وفاته، وهو من أقران نافع.
«المعرفة»: (١٤٦).

(٣) انظر ترجمة ابن جماز.
أقول: وقد جاء نحوه عن بعض العلماء، مثل ما فعل يحيى بن سعيد الأنصاري مع ربيعة «السير»: (٤٧٢/٥)، وما فعل مالك بن أنس مع ابن المبارك. «تهدیب التهذیب»: (٣٨٦/٥)، وما فعل الإمام أحمد مع إبراهيم الحربي «السير»: (٢٠٤/١١).

(٤) أقل ما جاء من قراءة السلف على شيوخهم: قراءة يحيى بن وثاب على عبيد بن نضيلة القرآن كلها آية آية.
«المعرفة»: (٣٩/١).

(٥) (ت) و(ب): «أن يقرئ به»!.

وقد قرأ ابن مسعود رضي الله عنه على النبي ﷺ من أول سورة النساء إلى قوله تعالى: «وَجِئْنَاكَ عَلَى هَتْوَلَةٍ شَهِيدًا»^(١) [النساء / ٤١].

وقال نافع لورش^(٢) - لما قدم عليه وسألته أن يقرأ عليه - : بُتْ في المسجد، فلما اجتمع إليه أصحابه قال لورش: أبِتَ في المسجد؟ قال: نعم، قال: أنت أولى بالقراءة، فقرأ عليه القرآن كله في خمسين يوماً^(٣)، وعلى هذا مضت سنة المقربين.

وقد قرأ الشيخ نجم الدين عبدالله بن عبدالمؤمن^(٤) - مؤلف «الكتز»^(٥) - القرآن كله جمعاً بالعشر على شيخ شيوخنا الإمام المسند تقي الدين محمد بن أحمد الصائغ^(٦) لما رحل إليه إلى مصر في مدة:

(١) أخرجه البخاري برقم (٤٥٨٢)، ومسلم برقم (٨٠٠).

(٢) هو: عثمان بن سعيد بن عبدالله بن عمرو أبو سعيد، مقرئ مصر لقبهشيخ نافع بـ(ورش) لشدة بياضه، وقيل بـ(ورشان) وهو طائر معروف، ثم خفف إلى (ورش) ت (١٩٧).

انظر: «المعرفة»: (١/١٧١ - ١٧٣)، و«الغاية»: (١/٥٠٢ - ٥٠٣).

(٣) بنحوها في ترجمته، واختلف في عدد الأيام التي قرأ فيها.

(٤) بن الوجيه أبو محمد الواسطي المقرئ، كان عالماً عارفاً بهذا الشأن، له كتب ت (٧٤٠).

انظر: «المعرفة»: (٣/١٢٨٢)، و«الغاية»: (١/٤٢٩ - ٤٣٠)، و«الدرر الكامنة»: (٢/٢٧٠ - ٢٧٢).

(٥) قال ابن الجوزي: «وألف كتاب «الكتز في القراءات العشر» جمع فيه للسبعين الشاطبية والإرشاد، ثم نظمه في كتاب سمّاه «الكافية» على طريق الشاطبية» اهـ. وانظر: «النشر»: (١/٩٤).

(٦) قال الذهبي: «الإمام العالم شيخ القراء مسنـد العصر... أبو عبدالله المصري =

سبعة عشر يوماً^(١).

وقرأتُ أنا على شيخنا العلامة شمس الدين محمد بن عبد الرحمن ابن الصائغ^(٢)، لما رحلتُ إليه الرحلة الأولى^(٣) إلى مصر، وأدركتني السَّفَرُ، وكانت قد وصلتُ عليه إلى آخر (الحجر) جمعاً للقراءات السبع، بِمُضْمَنَ «الشاطبية»، و«العنوان» و/«التيسير»، فابتدأتُ عليه (التحل) ليلة الجمعة، وختمتُ عليه ليلة الخميس في ذلك الأسبوع^(٤).

وآخر مجلس قرأته: أني ابتدأتُ من أول (الواقعة)، ولم أزل حتى ختمت في مجلس واحد ليلاً.

وقدِمَ عَلَيَّ دمشق شخصٌ من حلب، فقرأ عَلَيَّ القرآن أَجْمَع بقراءة ابنِ كثير في خمسة أيام متتابعات، ثم قراءة الكسائي في سبعة أيام كذلك.

ويجوز له الإقراء في الطريق، لا نعرف أحداً أنكر هذا، إلَّا ماروبي

= الشافعي... عمر دهراً، وازدحم عليه القراء؛ لتفرده ودينه وجلالته وفضله
اهـ ت (٧٢٥).

انظر: «المعرفة»: (٣/١٢٤٣ - ١٢٤٦)، و«الغاية»: (٢/٦٥ - ٦٧)،
و«الدرر الكامنة»: (٣/٣٢٠).

(١) وذلك بإشارة وتحريض من الإمام الذهبي، كما ذكر في «المعرفة»: (٣/١٢٨٢).
وقال في ترجمة ابن الصائغ: «وكلت أحضر أصحابنا على الرحلة إليه
لتفرده بالعلو» اهـ.

(٢) ترجمته في «الغاية»: (٢/١٦٤ - ١٦٣)، وخبر المؤلف عن نفسه فيه، مع
زيادة فوائد. و«الدرر الكامنة»: (٣/٤٩٩ - ٥٠٠).
(٣) سنة (٧٦٩).

(٤) وذكره في «النشر»: (٢/١٩٨) أيضاً.

عن الإمام مالك أَنَّهُ قَالَ: مَا أَعْلَمُ القراءة تكون في الطريق^(١).

وكان الشيخ عَلَمُ الدين السَّخاوِي^(٢) - رَحْمَهُ اللَّهُ - وَغَيْرُهُ يُقْرِئُونَ فِي الطريق^(٣).

وروى ابنُ أبي داود^(٤) عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - أَنَّهُ كَانَ يُقْرِئُ^(٥) فِي الطريق، وَعَنْ عَمْرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنَّهُ أَذِنَ فِيهَا.

قالَ الشِّيخُ مُحَمَّدُ الدِّينُ النُّوْوِيُّ^(٦): «وَأَمَّا القراءة في الطريق؛ فَالْمُخْتَارُ أَنَّهَا جائزةٌ غَيْرُ مُكْرُوهَةٍ إِذَا لَمْ يَلْتَهِ صَاحْبُهَا، فَإِنَّ التَّهَيُّنَ عَنْهَا

(١) عَزَاهُ النُّوْوِيُّ إِلَى ابنَ أَبِي دَاوُدَ، وَلَمْ أَجِدْهُ فِي «الْمَصَاحِفِ»، وَسَاقَ النُّوْوِيُّ سَنَدَ ابنَ أَبِي دَاوُدَ قَالَ: حَدَثَنِي أَبُو الرِّبِيعُ، قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ مَالِكًا عَنِ الرَّجُلِ يَصْلِي مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، فَيَخْرُجُ إِلَى الْمَسْجَدِ، وَقَدْ بَقِيَ مِنَ السُّورَةِ الَّتِي كَانَ يَقْرَأُ فِيهَا شَيْءًا؟ قَالَ: مَا أَعْلَمُ القراءة تَكُونُ فِي الطريق، وَكَرِهُ ذَلِكُ.

قالَ النُّوْوِيُّ فِي «الْتَبَيَانِ»: (ص/١٠٢): «وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَنْ مَالِكٍ - رَحْمَهُ اللَّهُ -»، وَانْظُرْ: «فَتْحُ الْبَارِيِّ»: (٨/٧٠١)، وَمَا اسْتَدَلَ بِهِ الْبَخَارِيُّ عَلَى الْجُوازِ.

(٢) هُوَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الصِّمْدِ، أَبُو الْحَسْنِ الْهَمَدَانِيُّ السَّخَاوِيُّ عَلِمُ الدِّينِ، الْإِمَامُ الْعَالَمُ شِيخُ الْقِرَاءَةِ، كَانَ مُتَفَنِّنًا فِي عَدَدِ عِلُومٍ، وَلَهُ تَصَانِيفٌ. ت (٦٤٣).

(٣) انْظُرْ: «وَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ»: (٣/٣٤٠)، وَ«الْمَعْرِفَةِ»: (٣/١٠٩٠).

(٤) لَمْ أَجِدْ هَذِهِ الْأَثَارَ فِي «الْمَصَاحِفِ»، وَلَعْلَهُ ذُكْرُهَا فِي كِتَابِهِ الْأُخْرَى الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْقُرْآنِ وَالْقِرَاءَاتِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٥) (أ): «يَقْرَأُ» وَكَتَبَ فِي هَامِشِهَا: لَعْلَهُ يُقْرِئُ، وَهُوَ الصَّوَابُ كَمَا فِي (بِ).

(٦) فِي «الْتَبَيَانِ»: (ص/١٢٠).

كُرِهْتُ، كما كره^(١) النبي ﷺ القراءة للنَّاعِس مخافةً من الغلط».

قلتُ: وقد قرأتُ على الإمام شمس الدين ابن الصائغ في الطريق غير مرأة؛ تارةً أكون أنا وهو ماشين، وتارةً يكون راكباً على البغلة، وأنا ماش.

وأخبرني غير واحدٍ من شيوخنا؛ منهم الإمام العلامة القاضي محب الدين محمد بن يوسف الحلبي^(٢) ناظر الجيوش الإسلامية^(٣): أنَّهم كانوا يستبشرون [يَوْمَ يَرُوح]^(٤) الشيخ تقى الدين الصائغ إلى جنَّازة، قال القاضي محب الدين: كثيراً ما كان يأخذني في خدمته، فكنت أقرأ عليه في الطريق ماشياً وهو راكب على حمارته.

وقال عطاءُ بن السائب: كُنَّا نقرأ على أبي عبد الرحمن السُّلَيْمَى وهو يمشي، قال السخاوي^(٥) - عَقِيبَ هذَا -: «وقد عاب قومٌ علينا الإِقْرَاءُ فِي الطَّرِيقِ، وَلَنَا فِي أَبِي [عبد الرحمن]^(٦) أُسْوَةٌ»^(٧)، كيف وقد كان لمن هو خيرٌ مَنَا قدوة!!

(١) تحرفت في (ب) إلى: «ذكره»!.

(٢) ت (٧٧٨)، انظر ترجمته في «الغاية»: (٢٨٤/٢)، و«الدرر الكامنة»: (٤/٢٩٠ - ٢٩١).

ووقع في «الغاية» خطأً في سنة وفاته، فكانت (سنة ثمان وسبعين مئة)!
فسقط (وسبعين).

(٣) ما بينهما ليس في (ب) و(ت).

(٤) (أ): «يَوْمًا بِرَوَاحٍ»! ولا وجه له، والتوصيب من (ب) و(ت).

(٥) «جمال القراء»: (٤٦٣/٢).

(٦) في الأصول: «أبي عبدالله»! وهو سبق قلم، والتوصيب من «جمال القراء».
والمؤلف ينقل منه.

(٧) (ت) و(ب): «أسوة حسنة».

وي ينبغي له إذا أراد التصنيف: أن يبدأ بما يعم النفع به، و تكثُر الحاجة إليه - بعد تصحيح النية - والأولى أن يكون شيئاً لم يسبق إلى مثله^(١)، ول يحذر ما استطاع، ول يحسن الثناء على من يذكره من الأئمة والشيوخ.

وأما القارئ^(٢): فتقدّم حكمه، وما يجب عليه من الإخلاص، وحسن النية، ثم يجد في قطع ما يقدر عليه من العلائق، والعواقب الشاغلة عن تمام مراده، ول ينادر شبابه وأوقات عمره إلى التحصيل، ولا يغتر بخدع التسويف، فهذه آفة الطالب. وأن لا يستنكف من أحدٍ وجد عنده فائدة.

وليقصد شيخاً كملت أهليته، وظهرت ديانته، جامعاً لتلك الشروط المتقدمة أو أكثرها.

إذا دخل عليه؛ فليكن كامل الحال، متنظفاً متظهراً متأدباً، وعليه أن ينظر شيخه بعين الاحترام، ويعتقد كمال أهلية، ورجاحته على نظرائه.

قال الترميـع صاحب الشافعي: ما اجترأْتَ أَنْ أَشْرِبَ الماء، والشافعي ينظر إلـيـه، هـيـة^(٣).

(١) قال الإمام النووي في تفسير هذا: «والمراد بهذا أن لا يكون هناك مصنف يُعني عن مصنفه في جميع أساليبه، فإنْ أَغْنَى عن بعضها؛ فليصنف من جنسه ما يزيد زياـدات يـُحـتـفـلـ بهاـ، مع ضـمـ مـافـاتـهـ منـ الأـسـالـيـبـ» اـهـ منـ «المـجمـوعـ»: (٣٠/١).

(٢) وهذه الآداب بنحوها في «التبيان»: (ص/٦٢ - ٦٥).

(٣) أخرجه البيهقي في «المدخل»: (٦٨٤).

وانظر ما جاء في هـيـةـ أـهـلـ الـعـلـمـ فيـ تـرـجـمـاتـ: الأـوزـاعـيـ، وـمـالـكـ، وـابـنـ مـهـديـ، وـابـنـ حـنـبلـ، وـابـرـاهـيمـ الـحـرـبـيـ، وـالـسـلـفـيـ.

الشيخ.

(١) كان بعض أهل العلم إذا ذهب لشيخه تصدق بشيء، وقال: اللهم استر عيّب معلّمي عنّي، ولا تذهب برّكة علمه منّي.

وينبغي أن لا يذكر عند الشيخ أحداً من أقرانه، ولا يقول: قال فلان خلافاً لقوله، وأن يردّ غيبة^(٢) شيخه إنْ قَدِرَ، فإنْ تعذر عليه ردّها؛ قام وفارق ذلك المجلس، وإذا قرب من حلقة الشيخ فليسّم على الحاضرين، وليخصّ الشيخ بالتحية، ولا يتخطّى رقاب الناس، بل يجلس حيثما انتهى به المجلس، إلاّ أنْ يأذن له الشيخ في التقدّم، ولا يُقيّم أحداً من مجلسه، فإنْ آثره، لم يقبل اقتداءً بابن عمر - رضي الله عنهما - إلاّ أنْ يُقسِّم عليه، أو يأمره الشيخ بذلك.

ولا يجلس بين صاحبين بغير إذنهما، وإذا جَلسَ؛ فليتأدب مع رفقة، وحاضرِي مجلس الشيخ، فإنَّ ذلك تأدّب مع الشيخ، وصيانة لمجلسه، ولا يرفع صوته رفعاً بليغاً، ولا يضحك، ولا يكثر الكلام، ولا يلتفت يميناً ولا شمالاً، بل يكون مقبلاً على الشيخ، مُصغياً إلى كلامه.

قال الشيخ محبي الدين^(٣): «ومن آدابه - يعني القارئ - أن يحتمل جفوة الشيخ، وسوء خلقه، ولا يصدّه ذلك عن ملازمته، واعتقاد

(١) سقطت من (ب).

(٢) (ب): «عيّب»!.

(٣) ليست في (ت) و(ب). والنص في «التبيان»: (ص/٦٥).

كماله، ويتأوّل لأفعاله^(١) وأقواله التي ظاهرها الفساد، تأويلاً صحيحة، فما يعجز عن ذلك إلّا قليل التوفيق أو عديمه^(٢) انتهى.

وينبغي ألا يقرأ على الشيخ في حال شغل قلب الشيخ ومملته، واستيفازه^(٣) وغمّه، وجوعه وعطشه، ونعاشه وقلقه، ونحو ذلك مما يشق على الشيخ أو يمنعه من كمال حضور القلب، وأن يحرص كل^(٤) الحرص على أن يقرأ على الشيخ أولاً، فإنه أفيد^(٥) له، وأسهل على الشيخ.

وإذا أراد القراءة ينبغي أن يستاك بعود من أراك، فإنه أبقى للفصاحة وأبقى للكنة^(٦).

ويجوز له القيام لشيخه وأستاذه^(٧)، وهو يقرأ، ولمن فيه فضيلة من علم أو صلاح أو شرف أو سن أو حرمة بولالية، أو غير ذلك.

وذكر الشيخ الولي محيي الدين النووي^(٨): أنَّ قيام القارئ في هذه الأحوال وغيرها مستحبٌ، لكن يُشترط أن يكون القيام على سبيل

(١) (ب): «تناول أفعاله»!.

(٢) (ب): «عدمه»!.

(٣) (ب): « واستفاره».

(٤) (ب): «على»!.

(٥) (ب): «أفود». و(ت): (أجود).

(٦) تحرّفت في (ب) إلى «وأيقى للكبد»!.

(٧) (ب): «ولاستاذه».

(٨) في «التبیان»: (ص/١٦٠ - ١٦١)، وألف في ذلك النووي رسالة مستقلة سماها «التاريخ بالقيام لذوي الفضل والمزية من أهل الإسلام» طبعت.

الإكرام والاحترام، لا على سبيل الرّياء والإعظام.

وي ينبغي أن يفرد القراءات كلّها، فإن أراد الجمع^(١) فلا بدّ من حفظ كتاب جامع في القراءات^(٢)، وعليه أن يحفظ كتاباً في الرّسم، ولیعلمحقيقة التجويد، ومخارج الحروف، وصفاتها، وما يتعلّق بها علماً وعملاً.

وأمّا الجمع^(٣) وكيفيّته: فلم أر أحداً نبه عليه، ولم يكونوا في الصدر الأوّل يقرءون بالجمع^(٤)، وقد تبّع^(٥) تراجم القراء، فلم أعلم متى خرج الجمع، وبلغني أنّ شخصاً من المغاربة ألف كتاباً في كيفية الجمع، لكن الذي ظهر لي أنّ الإقراء بالجمع ظهر^(٦) من حدود الأربع مئة وهلّم جرّاً.

(١) (ب): «الجميع» وهو تحريف.

(٢) ونحوه في «النشر»: (٢/١٩٩).

(٣) ومعنى جمع القراءات: أن تقرأ الآية وتعيد موضع الاختلاف، فتقرأ جميع ما فيه من أوجه متزلة، إما بأن تعيد من أول الآية في كل وجه، أو تعيد موضع الاختلاف فقط.

ولابن الجزري طريقة في (الجمع) مركبة من المذهبين المتقدّمين انظره في «النشر»: (٢٠١ - ٢٠٢).

وانظر «سنن القراء»: (ص/٣٦) لعبدالعزيز القاري.

(٤) انظر «النشر»: (٢/١٩٤)، و«سنن القراء»: (ص/٣٦ - ٣٨) وفيه مناقشة، وإثبات أصل جميع القراءات.

(٥) (ب): «تبّعت»!.

(٦) سقطت من (ب).

وتلقاء الناس بالقبول، وقرأ به العلماء وغيرهم، لأنعلم أحداً كرهه^(١).

أقرأ^(٢) به الحافظ أبو عمرو الداني^(٣)، ومكي القيسي^(٤)، وابن مهران^(٥)، وأبو القاسم الهذلي^(٦)، وأبو العز القلاني^(٧)، والحافظ أبو العلاء الهمذاني^(٨)، والشاطبي^(٩)، والخلق.

وممن قرأ به من المتأخرین: الإمام الكبير الحافظ أبو شامة^(١٠)،

(١) وقال في «النشر»: (١٩٥/٢): «وكان بعض الأئمة يكره ذلك، من حيث إنه لم تكن عادة السلف عليه، ولكن الذي استقر عليه العمل هو الأخذ به، والتقرير عليه وتلقيه بالقبول» اهـ.

(٢) (ب): «قرأ».

(٣) هو: مكي بن أبي طالب حموش بن محمد بن مختار القيسي المغربي المقرىء صاحب التصانیف، ت (٤٣٧).

انظر: «المعرفة»: (٦٠٠/٢)، و«السیر»: (٥٩١/١٧).

(٤) هو: أحمد بن الحسين بن مهران أبو بكر الأصبهاني، الاستاذ العلامه مصنف (الغاية) ت (٣٨١).

انظر «المعرفة»: (٤٣٨/١ - ٤٤٠)، و«الغاية»: (٤٩/١).

(٥) هو: محمد بن الحسين بن بندار أبو العز الواسطي القلاني المقرىء، صاحب التصانیف ت (٥٢١).

انظر: «المعرفة»: (٧٢٥ - ٧٢٧/٢)، و«السیر»: (٤٩٦/١٩).

(٦) هو: القاسم بن فيءة بن خلف بن أحمد أبو محمد وأبو القاسم الرععاني الأندلسي الشاطبي المقرىء الضرير أحد الأعلام ت (٥٩٠).

انظر «المعرفة»: (٨٨٣ - ٨٨٧/٢)، و«السیر»: (٢٦١/٢١).

(٧) هو: عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم بن عثمان أبو القاسم، الدمشقي الشافعی المقرىء النحوی الأصولي، صاحب التصانیف ت (٦٦٥).

انظر: «المعرفة»: (١١٥٩/٣)، «طبقات الشافعیة»: (١٦٥/٨).

والإمام المجتهد أبو الحسن علي بن عبد الكافي الشيبكي^(١)، والإمام الجعفري، والنّاس.

والذى ينبغي: أن القارئ لا يقصد بتكراره الأوجه الرواية فقط، وإنما يقصد التدبر والتفكير، وتكثير الأجر، وأن له بكل حرف عشر حسناً.

و^(٢) ينبغي أن لا يقف إلا على وقف أجزاء العلماء، ولا يبتدىء إلا بما تظهر به الفائدة، وليركرر الوجه بعد الوجه من الابتداء إلى الوقف.

وأمّا ما أخذ به بعض المتأخرين من أنهم يجمعون^(٣) كلمة كلام؛ فبدعة وحشة، تخرج القرآن عن مقصوده ومعناه، ولا يحصل منها مراد السامع، والله أعلم بما على من يتعمّد ذلك.

ولا حرج على القارئ، أن يبتدا في حالة الجمع بما^(٤) شاء من القراءات في تقديم وتأخير، إذ المقصود قراءة^(٥) جميع الأوجه، لكن الأسهل^(٦) أن يقرأ بالترتيب كما رتبه صاحب كتابه، والأولى أنه إذا وقف على قراءة يبتدىء بها، فإنه أقوى في الاستحضار، وأبعد من التركيب^(٧).

(١) ت (٧٥٦)، ترجمته مطولة في «طبقات الشافعية»: (١٠/١٣٩ - ٣٣٨) لابنه.

(٢) سقطت «الواو» من المقاطع الثلاثة المتالية في (ب).

(٣) هذه الكلمة بياض في (ب) و(ت).

(٤) (ت) و(ب): «ما».

(٥) (ب): «قراءات»!.

(٦) (ب): «الأصل».

(٧) انظر الشروط التي تُراعي في الجمع، ومناهج شيوخ القراءة والأداء في ذلك =

وأَمَّا مَا يتعلّقُ بِذلِكَ :

فمعنى قولنا - فيما تقدّم^(١) : «أن يكون ذاكِرًا كيْفِيَّة تلاوته به...» إلى آخره، إِنَّما هو المذكور في الكتاب من فُرْشٍ وأَصْوِلٍ ونحوه مما لا يخرج فيه، إذ غيره لا يضبط، لأنَّ كُلَّ كلامه وصلها أو فصلها على شيخه، متى فصل الموصولة، أو وصل المفصولة خالفة.

كما لو ابتدأ بهمز^(٢) الوصل نحو: «لِيَكَاءَنَا أَنْتَ» [يونس / ١٥] أو وقف على حرف مبدل نحو^(٣): «نَعْمَة» و«رَحْمَة»، أو حرف مَدٌّ نحو: «وَقَالَا لَهُمْ لِلَّهِ» [النَّمَل / ١٥]، «قَاتُلُوا أَنْتَنَ» [البَقْرَة / ٧١]، «يُؤْتِيَ الْحِكْمَةَ» [البَقْرَة / ٢٦٩].

فإنْ ادَعَى أَحَدٌ ضِبْطَ كيْفِيَّة تلاوته على شيخه بذلك، وقال: أَصْلُ ما وصلت، وأَفْصَلُ ما فصلت.

فجوابه: إِنْ سَوِيْتَ عَلَى ذَلِكَ وَتَحْرِيْتَ وَضَبَطْتَ مَا قَرَأْتَ بِهِ، جعلتَ الجائز واجِباً، لكن نقول: النَّقل عَلَى قَسْمَيْنِ: مَقْرُوْءٌ وَمَرْوِيٌّ.

فالأَوَّلُ: الْمُضْرُورُ إِلَى مَعْرِفَةِ كيْفِيَّة تلاوته وَضَبْطِه^(٤).

= في «النشر»: (٢٠٢ / ٢٠٢ - ٢٠٦).

والحاصل أنَّه يُشترط أربعة شروطٍ لابدَّ منها:

- ١ - رعاية الوقف.
- ٢ - رعاية الابتداء.
- ٣ - حسن الأداء.
- ٤ - عدم الترکيب.

(١) (ص / ٥٢).

(٢) (ت) و(ب): «بِهَمْزَة».

(٣) سقطت من (ب).

(٤) (ب): «وَضَبَطَا»!

والثاني: نحو ما مثلنا به آنفًا.

فينبغي للمُجيز أن يقول: أذنت أو أجزت له أن يقرأ ويقرئ بما قرأه علَيَّ، ومملاً حرج^(١) فيه، ويقول المُجاز في الأول: قرأته، وفي الثاني: رويته.

وأعلى ما يكتب للمجاز: الإذن والأهلية، لا يكتب إلا لذاك وذاك، ثم الإجازة والأهلية، ثم الإذن مجردة^(٢)، ثم الإجازة كذلك، ويجوز له أن يقول: أجزت له أن يقرئ بكلّ ما عند تأهله لذلك.

ولابد من سمع الأسانيد على الشيخ، والأعلى أن يحدّثه الشيخ بها من لفظه، فأما من لم يسمع الأسانيد على شيخه، فأسانيده من طريقه منقطعة.

وأمّا ما جرت به العادة من الإشهاد على الشيخ بالإجازة والقراءة؛ فحسنٌ يرفع التهمة، ويسكن القلب/، وأمر الشهادة يتعلق بالقارئ، يُشهد على الشيخ من يختار^(٣)، والأحسن أن يُشهد أقرانه^(٤) الثجباء من القراء المتهين؛ لأنّه أنفع له حال كبره^(٥).

٢٨ / ب

(١) (ب): «ح»! ولعله اختصار لكلمة «حرج»، المعروف أن هذا الحرف إما للتحويل في الأسانيد، أو اختصار لكلمة «حيثني». وهذا كثير.

(٢) (ت) و(ب): «مجردة». أي: مجردةً عن الأهلية.

(٣) انظر في إشهاد المصنف، لما قرأ على العلامة المقرئ محمد بن عبد الرحمن ابن الصانع، وكان الشاهد الإمام الإسنوي وهو من شيوخه. «الغاية»: (٢/١٦٤).

(٤) (ب): «قراءاته»! .

(٥) فقد يحتاج إليهم للشهادة على صدقه، فيكون سنهم مظنة وجودهم أحياه عند الاحتياج إليهم، ووقع في (ت): «من القراء المتفقين».

فصلٌ

تعليم القراءات^(۱) فرض كفاية، فإن لم يكن من يصلاح له إلا واحد؛ تعين عليه، وإن كان جماعة يحصل المقصود ببعضهم، فإن امتنعوا^(۲) كلُّهم أثموا، وإن قام به بعضهم سقط الخرج عن الباقيين، وإن طلبَ من أحدهم وامتنع؛ فأظهرَ الوجهين عندنا: أنه^(۳) لا يأثم، لكنه يكره له ذلك إن لم يكن له عذر^(۴).

وهل يجوز تركيبُ قراءةٍ في قراءةٍ؟ لا يخلو:

إِمَّا أَنْ يَكُونَ عَالِمًا أَوْ جَاهِلًا؛ فَإِنْ كَانَ^(۵): فَعِيبٌ وَلَا فَغْيَرُ الْأُولَى.

و^(۶)أطلق الإمام محيي الدين التوسي حيث قال^(۷): «إذا ابتدأ - يعني القارئ - بقراءة أحد القراء؛ فينبغي أن لا يزال على القراءة بها مدام الكلام مرتبًا، فإذا انقضى ارتباطه؛ فله أن يقرأ بقراءة آخر من السبعة، والأولى دوامه على الأولى في هذا المجلس».

(۱) (ب): «القرآن».

(۲) (ب): «فامتنعوا»، وكذا في هامش (الأصل).

(۳) ليست في (ب).

(۴) انظر: «البيان»: (ص/۵۶).

(۵) انظر في هذا المبحث: «مجموع الفتاوى»: (۱۳/۴۰۴)، و(۲۴/۲۴۴)، و«دفائق التفسير»: (۱/۷۷)، و«السنن والمبتدعات»: (ص/۲۱۳)، و«سنن القراء»: (ص/۴۰)، وانظر «معجم البدع»: (ص/۵۱۷).

(۶) في هامش الأصل: «ظ: عالِمًا أي: الظاهر...».

(۷) سقطت من (ب).

(۸) «البيان»: (ص/۱۲۴).

وقال^(١) الإمام أبو عمرو بن الصَّلاح - في آخر جوابه على السُّؤال الذي ورد من العجم^(٢) - : «وإذا شرع القارئ بقراءةٍ؛ ينبغي أن لا يزال يقرأ بها ما يقِي للكلام^(٣) تعلُّقٌ بما ابتدأ به، وما خالف هذا؛ ففيه جائز وممتنع. وعذر المرض مانعٌ من بيانه^(٤) بحُقّه، والعلم عند الله تعالى».

* * *

(١) (ت) و(ب): «وقال».

(٢) «فتاوي ابن الصلاح»: (٢٣١/١).

(٣) (ب): «الكلام»!.

(٤) (ب): «بيان»!.

البَابُ الثَّانِي

في القراءة المتواترة والصحيحة والشاذة

نقول: كل قراءة وافقت العربية مطلقاً، ووافقت أحد المصاحف العثمانية - ولو تقديرًا -، وتواتر نقلها: هذه القراءة المتواترة المقطوع بها^(١).

ومعنى (العربية مطلقاً): أي: ولو بوجه من الإعراب، نحو قراءة حمزة^(٢): (والأَرْحَام) [النساء/١] بالجر، وقراءة أبي جعفر^(٣): (لِيُجْزِي قَوْمًا) [الجاثية/١٤].

ومعنى (أحد المصاحف العثمانية): واحداً من المصاحف التي وجّهها عثمان - رضي الله عنه - إلى الأنصار، كقراءة^(٤) ابن كثير في التوبية: (جَنَّتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتَهَا الْأَنْهَرُ) [التوبية/١٠٠] بزيادة «من»، فإنّها لم توجد إلا في مصحف مكة^(٥).

(١) وانظر «النشر»: (١٤ - ٩/١) وفيه شرح مفصل لهذه الشروط الثلاثة. و«إبراز المعاني»: (ص/٥) لأبي شامة، و«الإبانة عن معاني القراءات»: (ص/٣٩، ٦٧) لمكي، و«القواعد والإشارات»: (ص/٣٠) للحموي.

(٢) وحده، «المبسot»: (ص/١٥٣).

(٣) وحده، بضم الياء وفتح الزاي. «المبسot»: (ص/٣٣٩).

(٤) (ب): «وكقراءة»!

(٥) وانظر: «النشر»: (١١/١)، (٢٨٠/٢)، و«المبسot»: (ص/١٩٦).

ومعنى (ولو تقديرًا): ما يحتمله رسم المصحف، كقراءة من قرأ^(١): (مالك يوم الدين) [الفاتحة/ ٤]، بالألف، فإنها كُتِّبَتْ بغير ألف في جميع المصاحف، فاحتملت الكتابة بأن تكون «مالك»، وفعل بها كما فعل في اسم^(٢) الفاعل من قوله: « قادر، وصالح »، ونحو ذلك مما حُذفت منه الألف للاختصار، فهو موافق الرسم تقديرًا^(٣).

ونعني (بالمتوأثير^(٤)): مارواه جماعة عن^(٥) جماعة كذا إلى متهاه، تُفيد العلم من غير تعين عدِّي، هذا هو الصحيح، وقيل: بالتعين، واختلفوا فيه، فقيل: سِتَّة، وقيل: اثنا عشر، وقيل: عشرون، وقيل: أربعون، وقيل: سبعون.

و^(٦) الذي جمع في زماننا هذه الأركان الثلاثة هو قراءة الأئمة العشرة الذي أجمع الناس على تلقّيها بالقبول، وهم: أبو جعفر، ونافع، وابن كثير، وأبو عمرو، ويعقوب، وابن عامر، وعاصم، وحمزة، والكسائي، وخَلَف.

(١) وهي قراءة عاصم والكسائي ويعقوب وأبي جعفر وخلف.

(۲) (ب) : «باسم».

(٣) قال المؤلف في «النشر»: (١١/١): «إذ موافقة الرسم قد تكون تحقيقاً، وهو الموافقة الصريحة، وقد تكون تقديرًا، وهو الموافقة احتمالاً، فإنه قد خولف صريح الرسم في مواضع إجماعاً نحو (السموات ، والصلحت ، والليل ، والصلوة ، والزكوة ، والربوا)... ». اهـ.

(٤) (ب) : «التواتر».

. (ب) «من» :

(٦) سقطت من (ب).

أخذها / الخلق عن الخلق إلى أن وصلت إلى زماننا - كما سنوضح^(١) - ٢٩ / أ
قراءة أحدهم كقراءة الباقين في كونها مقطوعاً^(٢) بها كما سيجيء.

وقول من قال: إن القراءات المتواترة لا حد لها؛ إن أراد في زماننا؛ غير صحيح، لأن لا يوجد اليوم قراءة متواترة وراء العشر، وإن أراد في الصدر الأول؛ فيحتمل إن شاء الله.

وأما القراءة الصحيحة؛ فهي على قسمين:

الأول: ماصح سند بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط كذا إلى متهما، ووافق العربية والرسم.

وهذا على ضربين:

ضرب استفاض نقله، وتلقاه الأئمة بالقبول، كما انفرد به بعض الرواة، وبعض الكتب المعتبرة، أو كمراتب القراء في المد أو نحو ذلك؛ فهذا صحيح مقطوع به أنه متذلل على النبي ﷺ من الأحرف السبعة، كما تبين حكم المتلقى بالقبول، وهذا الضرب يلحق^(٣) بالقراءة المتواترة، وإن لم يبلغ مبلغها - كما سيجيء -.

وضرب لم تلقه الأئمة بالقبول، ولم يستفيض؛ فالذي يظهر من كلام كثير من العلماء جواز القراءة به والصلة به، والذي نص عليه أبو عمرو ابن الصلاح وغيره: أن ماوراء العشر ممنوع من القراءة به ممنع تحريم لا

(١) (ب): «سيوضح».

(٢) (ت) و(ب): «مقطوع» بالرفع.

(٣) (ب): «يلتحق».

مَنْعَ كِرَاهَةٍ - كَمَا سِيَّأْتِي - .

وقال شيخُنا قاضي القضاة أبو نصر عبدالوهاب بن السبكي^(١) في كتابه «جَمْعُ الْجَوَامِعِ»^(٢) في الأصول: «وَالصَّحِيحُ أَنَّ مَا وَرَاءَ الْعَشْرِ فَهُوَ شَادٌ، وِفَاقًا لِلْبَغْوَى، وَالشِّيْخُ الْإِمامُ». .

قُلْتُ: يَعْنِي بِـ«الشِّيْخُ الْإِمامُ» وَالدَّهُ مُجْتَهِدُ الْعَصْرِ أَبَا الْحَسْنِ عَلَيْهِ ابْنُ عَبْدِ الْكَافِيِّ السَّبْكِيِّ.

وَالْقِسْمُ الثَّانِي مِنَ الْقِرَاءَةِ الصَّحِيحَةِ^(٣): مَا وَافَقَ الْعَرَبِيَّةَ، وَصَحَّ سَنَدُهُ، وَخَالَفَ الرَّسَمَ، كَمَا وَرَدَ فِي «الصَّحِيحِ»^(٤) مِنْ زِيَادَةٍ لَا^(٥) نَقْصٍ، وَإِبْدَالِ كَلْمَةٍ بِأُخْرَى، وَنَحْوُ ذَلِكَ كَمَا جَاءَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَعُمْرِ، وَابْنِ مُسْعُودٍ، وَغَيْرِهِمْ، فَهَذِهِ الْقِرَاءَاتُ تُسَمَّى الْيَوْمَ: شَادَةً، لِكُونِهَا شَدَّتْ^(٦) عَنْ رِسْمِ الْمَصْحَفِ الْمُجْمَعِ عَلَيْهِ^(٧)، وَإِنْ كَانَ إِسْنَادُهَا صَحِيقًا، فَلَا تَجُوزُ الْقِرَاءَةُ بِهَا لَا فِي الصَّلَاةِ وَلَا فِي غَيْرِهَا.

(١) عبد الوهاب بن علي بن عبدالكافى السبكي تاج الدين، صاحب «طبقات الشافعية الكبرى» ت (٧٧١).

انظر: «الدرر الكامنة»: (٤٢٥/٢)، و«طبقات الشافعية»: (٣/١٠٤) لابن قاضي شهبة، و«الشذرات»: (٦/٢٢١).

(٢) (١/٢٣١) مع حاشية البنا على المحتلي.

(٣) انظر: «الإبانة»: (ص/٤٠ - ٣٩) لمكي بن أبي طالب.

(٤) من حديث عمر، أخرجه البخاري برقم (٤٩٩٢)، وحديث عبدالله بن مسعود أخرجه البخاري برقم (٥٠٦٢، ٢٤١٠).

(٥) (ت) و(ب): «و»،

(٦) (ب): «شاذت»! .

(٧) انظر الحد الفاصل في حقيقة اتباع الرسم ومخالفته. «النشر»: (١/١٢ - ١٣).

قال الإمام أبو عمر بن عبد البر^(١) في كتاب «التمهيد»^(٢): «وقد قال مالك: إنَّ من قرأ في صلاته بقراءة ابن مسعود أو غيره من الصحابة مما يخالف المصحف، لم يُصلِّ^(٣) وراءه، وعلماء المسلمين مجتمعون على ذلك، إلَّا قوماً شذُّوا^(٤) لا يُعرجُ عليهم».

قلت: قال أصحابنا الشافعية^(٥) وغيرهم^(٦): من^(٧) قرأ بالشَّادَ في الصلاة بطلت صلاته إن كان عالماً، وإن كان جاهلاً لم تبطل ولم تُحسب له تلك القراءة.

وانتَقَّ فقهاءُ بغداد على تأديب الإمام ابن^(٨) شَبَّوْذ^(٩)، واستتابته

(١) الثَّمَري القرطبي، حافظ المغرب ت (٤٦٣). ووقع في (ت): «أبو عمرو»!

(٢) (٢٩٣/٨).

(٣) (ت) و(ب) و«التمهيد»: «يُصلِّ».

(٤) (ب): «شذوذًا».

(٥) انظر: «المجموع»: (٣٩٢/٣)، و«التبیان»: (ص/١٢٣) وما هنا منه.

(٦) انظر: «المغني»: (٥٣٥/١)، وهي إحدى الروايات في مذهب أحمد، والأخرى أنها تصح، وهي رواية لمالك.

(٧) (ب): «لو».

(٨) (ب): «وابن» وهو خطأ.

(٩) هو: محمد بن أحمد بن أيوب بن الصلت بن شَبَّوْذ أبو الحسن، شيخ الإقراء ببغداد، كان ثقة صالحًا دينًا، إلا أنه كان يرى جواز التلاوة في الصلاة بما يخالف المصحف الإمام من الشوادَّ، فقضَى عليه، وتوظَّر في ذلك فاقرَأ وأصرَّ، وأخذ المحضر عليه بذلك وضرب، فلم يصبر، ثم أذعن وتاب.

قال أبو شامة: وكان الرفق به أولى من إقامته مقام الرُّعَار والمفسدين، كان اعتقاله وإغلاقه القول له كافيًا. انظر: «وقتات الأعيان»: (٤/٢٩٩ - ٣٠١)، و«المعرفة»: (١/٣٤٣ - ٣٤٧)، و«المرشد الوجيز»: (ص/١٩١).

وَشَبَّوْذ: بفتح الشين المعجمة والنون، وضم الموحدة وسكون الواو، =

(١) على قراءته واقرائه بالشاذ^(١) (٢).

وحكى الإمام أبو عمر بن عبد البر^(٣): إجماع المسلمين على أنه لا تجوز القراءة بالشاذ، وأنه لا يجوز أن يصلّي خلف من يقرأ بها.

وأماماً ما وافق المعنى والرسم، بأن أحدهما^(٤) من غير نقل؛ فلا تسمى شاذة بل مكذوبة، يكفر متعمّدتها.

وأجاب الإمامان: الحافظ أبو عمرو بن الصلاح، وأبو عمرو بن الحاجب، عن^(٥) السؤال الذي ورد دمشق من العجم، في حدود الأربعين وستّ مئة/، وهو:

هل تجوز القراءة بالشاذ، أو يجوز أن يقرأ القارئ عشرًا، كل آية بقراءة رواية؟^(٦)

قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح - وهو المجتهد المُقيّد^(٧) في ذلك العصر - ماصورته^(٨):

= وبعدها ذال معجمة، قيده ابن خلkan وغيره.

(١) ما بينهما ساقط من (ب).

(٢) انظر: «التبیان»: (ص/٢٠٣).

(٣) «التمهید»: (٨/٢٩٣).

(٤) (ت) و(ب): «أو أحدهما».

(٥) (ت) و(ب): «على».

(٦) كذا في الأصول، واستظهر ناسخ (أ) هنا أن صوابها: «أو رواية».

(٧) أي في مذهب الشافعية.

(٨) بنحوه في «فتاوی ابن الصلاح»: (١/٢٣١ - ٢٣٣)، ونقلها أبو شامة في «المرشد»: (ص/١٨٣ - ١٨٥) ط، دار صادر.

«يُشترط أن يكون المقوء به قد تواتر نقله عن رسول الله ﷺ قرآناً، واستفاض نقله كذلك، وتلقّته الأمة بالقبول، كهذه القراءات السبع، لأنَّ المعتبر في ذلك اليقينُ والقطعُ على ماتقرر وتمهد في الأصول».

فمالم يوجد فيه ذلك، كما عدا السبع أو كما عدا العشر؛ فممنوع من القراءة به مُنْعَ تحرِيم لامْنَعْ كراهة في الصلاة وخارج الصلاة، وممنوع منه من عَرَف المصادر والمعاني^(١)، ومن لم يعرف ذلك، واجب على من قدر على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يقوم بواجب ذلك، وإنما نقلها من العلماء لفوائد فيها تعلق بعلم العربية لا للقراءة بها.

هذا طريقٌ من استقام سبيله.

- ثم قال -: «والقراءة الشاذة: ما نقلَ قرآناً من غير تواتر واستفاضة، متلقأة بالقبول من الأمة كما اشتمل عليه «المحتسب»^(٢) لابن جِنِي^(٣) وغيره».

وأمّا القراءة بالمعنى من غير أن ينقل قرآناً؛ فليس ذلك من القراءات^(٤) الشاذة أصلاً، والمجترىء على ذلك مجترىء على عظيم، وضال ضلالاً بعيداً، فيعزز ويُمنع بالحبس ونحوه، ولا يخلّي ذا ضلاله، ولا يَحلُّ

(١) أي: مصادر ألفاظ العرب ومعانيها.

(٢) «المحتسب في إعراب الشواذ»، مطبوع في مجلدين.

(٣) هو: أبو الفتح عثمان بن جِنِي الموصلي التحوي، من أئمة العربية، وخاصة التصريف، ت (٣٩٢).

انظر: «إنباء الرواية»: (٢/٣٣٥)، و«وفيات الأعيان»: (٣/٢٤٦).

(٤) (ت) و(ب): «القراءة».

للمتمكن^(١) إمهاله، ويجب منع القارئ بالشاذ وتأثيمه - بعد تعريفه - وإن لم يمتنع فعلية التعزير^(٢) بشرطه.

وإذا شرع^(٣) القارئ بقراءة؛ ينبغي أن لا يزال يقرأ بها ما يبقى للكلام تعلق بما ابتدأ به، وما خالف هذا؛ ففيه جائز وممتنع، وعذر المرض مانع من بيانه بحقه، والعلم عند الله تبارك وتعالى».

وقال الإمام شيخ المالكية أبو عمرو ابن الحاجب:

«لا يجوز أن يقرأ بقراءة الشاذة^(٤) في صلاة ولا غيرها، عالمًا كان بالعربية أو جاهلاً.

وإذا قرأ بها قارئ؛ فإن كان جاهلاً بالتحريم؛ عرف به، وأمر بتركها، وإن كان عالمًا؛ أدب بشرطه، وإن أصر^(٥) على ذلك؛ أدب على إصراره، وحسن إلى أن يرتفع عن ذلك.

وأمّا تبديل: «آتينا» بـ«أعطينا»، وـ«سولت» بـ«بزيت» ونحوه؛ فليس هذا من الشذوذ، وهو أشد تحريمًا، والتّأديب عليه أبلغ، والمنع منه أوجّب». انتهى.

فإن قيل: كيف يُعرَف الشاذ من غيره إذ^(٦) لم يدع أحد الحصر؟

(١) (ت) و(ب): «للمتمكن من ذلك».

(٢) (ب): «التعريف»! وهو خطأ.

(٣) (ب): «شرط»، وهو خطأ.

(٤) (ت) و(ب): «الشاذ». وفي «المرشد»: «بالقراءة الشاذة».

(٥) (ب): «صرا».

(٦) (ت) و(ب): «إذا»!

قلت: الكتب المؤلفة في هذا الفن في «العشر» و«الثمان»، وغير ذلك مؤلفوها على قسمين:

منهم: من اشترط الأشهر واختار ماقطع به عنده؛ فتلقى الناس كتابه بالقبول، وأجمعوا عليه من غير معارض كـ«غایتی»^(١) ابن مهران وأبی العلاء الهمدانی، وـ«سبعة»^(٢) ابن مجاهد، وـ«إرشادی»^(٣) أبی العز القلانسي، وـ«تسیر»^(٤) أبی عمرو الدانی، وـ«موجز»^(٥) أبی علي الأهوazi^(٦)، وـ«تبصرة»^(٧) [ابن] أبی طالب، وـ«كافی»^(٨) ابن شریح^(٩)،

(١) «الغاية» لأبی بکر أحمد بن الحسین بن مهران الأصبهاني، ت (٣٨١)، «النشر»: (٨٩/١).

وـ«غاية الاختصار» للإمام أبی العلاء الهمدانی (٥٦٩)، «النشر»: (٨٧/١)، وهو مطبوع.

(٢) تقدّم.

(٣) كذا بالأصل! وفي بقية النسخ «إرشاد» وهو الصواب فلم أجد أحداً ذكر أن للقلانسي «إرشادين».

انظر: «النشر»: (٨٦/١)، وـ«الغاية»: (١٢٨/٢). وكتاب «الإرشاد» في القراءات العشر، وهو مختصر، كان عند العراقيين كـ«التسیر» عند المغاربة.

(٤) تقدّم.

(٥) انظر: «المعرفة»: (٦١٣/٢)، وـ«كشف الظنون»: (ص/١٨٩٩).

(٦) وهو: الحسن بن علي بن إبراهيم بن يزداد بن هرمز، أبو علي الأهوazi، مقرئ الشام، عُني بالحديث وصنف على ضعف فيه، ت (٤٤٦).

انظر: «المعرفة»: (٦١٥ - ٦١٢/٢)، وـ«الغاية»: (٢٢٠/١).

(٧) انظر: «النشر»: (٧٠/١)، طبع بالدار السلفية بالهند، وغيرها.

(٨) انظر: «النشر»: (٦٧/١). وهو مطبوع.

(٩) هو: محمد بن شریح بن أحمد، أبو عبدالله الرعنینی الإشیلی المقرئ، ت (٤٧٦).

انظر: «المعرفة»: (٦٥٨/٢).

و«تلخيص»^(١) أبي مَعْشَر الطَّبَرِيٍّ /، و«إعلان»^(٢) الصَّفَراوِيٍّ، و«تجريده» ابن الفحَّام، و«حرَز»^(٣) أبي القاسم الشَّاطِبِيٍّ^(٤)؛ فلا إشكال في^(٥) أنَّ ماتضمنته من القراءات مقطوع به، إلَّا أَحْرَفًا يسيرة، يعرفها الحفَاظ الثُّقَاتُ، والأئمَةُ التُّقَادُ.

ومنهم: من ذكر ما وصلَ إِلَيْهِ من القراءات؛ كسبط الخياط^(٦)، وأبي مَعْشَر في «الجامع»^(٧)، وأبي القاسم الهدْلِيٌّ، وأبي الكرم الشَّهْرَزُورِي^(٨)،

(١) في القراءات الثمان، لأبي مَعْشَر الطَّبَرِيٍّ؛ عبدالكريم بن عبدالصمد بن محمد ابن علي القطآن المقرئ، ت (٤٧٨)، والكتاب مطبوع عام (١٤١٢) بتحقيق محمد حسن عقيل موسى.

انظر: «النشر»: (١/٧٧)، و«المعرفة»: (٢/٦٦٠).

(٢) في القراءات السبع، لأبي القاسم عبد الرحمن بن إسماعيل بن عثمان بن يوسف الصفراوي الإسكندراني، ت (٦٣٦).

انظر: «النشر»: (١/٧٩)، و«المعرفة»: (٩٨٩/٢).

(٣) تحرفت في (ب) إلى: «جوز»!، واسمها: «حرَز الأَمَانِي ووجه التهاني» المشهور بالشاطبية.

(٤) (ت) و(ب): «وغيرها».

(٥) (ب): «من»!.. و(ت): «في أن معنى ...».

(٦) هو: عبدالله بن علي بن أحمد بن عبدالله أبو محمد البغدادي، المعروف بسبط الخياط، الإمام الكبير الثقة، صاحب «المبهج» و«الإيجاز» و«إرادة الطالب» و«تبصرة المبتدئ»، ت (٥٤١).

انظر: «المعرفة»: (٢/٧٦٣)، و«الغاية»: (١/٤٣٤)، و«النشر»: (١/٨٣ - ٨٤).

(٧) انظر: «فهرسة ابن خير»: (ص/٣٠)، ويسمى «سوق العروس» منه عدة نسخ، انظر مقدمة التحقيق لكتاب «التلخيص»: (ص/٣١).

(٨) هو: المبارك بن الحسن بن أحمد بن علي، أبو الكرم الشَّهْرَزُورِي البغدادي المقرئ، ت (٥٥٠)، له «المصباح الزاهر في العشرة البواهـر».

وأبي علي المالكي^(١)، وابن فارس^(٢)، وأبي علي الأهوازي، وغيرهم؛ فهو لاء وأمثالهم لم يشترطوا شيئاً، وإنما ذكروا ماوصل إليهم^(٣) فيرجع فيها إلى كتاب مقتدى^(٤)، ومقرئ مقلد.

فإن قلت: قد وجدنا في الكتب المشهورة المتفقة بالقبول تباعاً في بعض الأصول والفرش، كما في «الشاطبية»: نحو قراءة ابن ذكوان: ﴿تَتَعَانِ﴾ [يونس / ٨٩] بتخفيف النون^(٥)، وقراءة هشام: ﴿أَفَعَدَةَ﴾ [إبراهيم / ٣٧] بباء بعد الهمزة^(٦)، وكقراءة قُبُل: ﴿عَلَى سُوقِهِ﴾ [الفتح / ٢٩] بواو بعد الهمزة^(٧)، وغير ذلك من التسهيلات والإomalat التي لا توجد

= انظر: «المعرفة»: (٢/٢) ٧٨٣-٧٨١، و«الغاية»: (٣٧/٢)، و«النشر»: (١/٩٠).

(١) هو: علي بن محمد بن علي بن فارس أبو الحسن الخياط البغدادي صاحب كتاب (الجامع) في القراءات العشر، ت (٤٥٠).

«المعرفة»: (٦٤٠/٢)، و«الغاية»: (٥٧٣/١)، و«النشر»: (٨٤/١).

(٢) هو: عبدالباقي بن أبي الفتح فارس بن أحمد، أبو الحسن الحمصي، المقرئ، ت (٤٥٠) أو بعدها.

انظر: «المعرفة»: (٦٤٣/٢)، و«الغاية»: (٣٥٧/١).

(٣) في (ت) و(ب): «وصلهم»، وهكذا كانت في (١)، ثم صوّبت في الهاشم إلى ما هو مثبت.

(٤) كذا بالأصل، وفي (ت) و(ب): «مُقيَّد».

(٥) انظر: «المبسوط»: (ص/٢٠١)، و«النشر»: (٢٨٦/٢). وما حكاه ابن مجاهد في «السبعة»: (ص/٣٢٩) عن ابن ذكوان من تخفيف التاء الثانية الساكنة، وفتح الباء مع تشديد النون؛ غلط من أصحاب ابن مجاهد، قاله الداني، لكن ذكر في «الشاطبية» اختلاف النقل عن ابن ذكوان فيها.

(٦) أشار الشاطبي إلى اختلاف النقل عن هشام فيها، بينما لم يذكره الداني في «التسير».

(٧) انظر: «النشر»: (٢/٣٣٨)، وقد أجاب فيه عن تفرد الشاطبي بحكاية هذا.

في غيرها في الكتب إلا في^(١) كتاب أو اثنين، وهذا لا يثبت به تواتر.

قلت: هذا وشبيهه - وإن لم يبلغ مبلغ التواتر - صحيح مقطوع به^(٢)، نعتقد أنه من القرآن، وأنه من الأحرف السبعة التي نزل بها.

والعدل الضابط إذا انفرد بشيء تحتمله العربية والرسم، واستفاض، وتلقي بالقبول قطع به، وحصل به العلم، وهذا قاله الأئمة في الحديث المتلقى بالقبول: أنه يقين القطع.

وبحثه الإمام أبو عمرو بن الصلاح في كتابه: «علوم الحديث»^(٣)، وظنَّ أنَّ أحداً لم يسبقَه إليه، وقد قاله قبله الإمام أبو إسحاق الشيرازي^(٤) في كتابه «اللمع»^(٥) في أصول الفقه، ونقله الإمام الثقة مجتهد عصره أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية^(٦) عن جماعاتِ

(١) سقطت من (ب).

(٢) سقطت من (ب).

(٣) (ص/ ١٧٠ - ١٧١) مع المحسن.

(٤) هو: إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزابادي، الإمام صاحب التصانيف، مقدم الشافعية، ت (٤٧٦).

انظر: «طبقات الشافعية الكبرى»: (٤/٢١٥ - ٢٦٢)، و«وفيات الأعيان»: (٩/١).

(٥) انظر: «شرح اللمع»: (٥٧٩/٢) للشيرازي.

(٦) انظر: «مجموع الفتاوى»: (١٨/٤١ - ٥١) بنحوه، وما نقله عنه تلاميذه كابن القيم، كما في «مختصر الصواعق»: (ص/٤٦٤)، وابن كثير في «اختصار علوم الحديث»: (١/١٢٧ - ١٢٨)، وما نقله الحافظ ابن حجر عن بعض ثقات أصحاب شيخ الإسلام - والظاهر أنه عن ابن القيم - في «النكت»: (١/٣٧٦). ووقع في (ت): «الإمام الفقيه».

من الأئمة، منهم:

القاضي عبد الوهاب المالكي، والشيخ أبو حامد الإسْفَرايني،
والقاضي أبو الطيب الطّبّري، والشيخ أبو إسحاق الشّيّازى، من
الشافعية.

وابن حامد، وأبو^(١) يعلى بن الفراء، وأبو الخطاب، وابن الزاغوني،
وأمثالهم من الحنابلة.

وشمس الأئمة السّرّخسي من الحنفية.

قال ابن تيمية: وهو مذهب أهل الكلام من الأشعرية وغيرهم،
كأبي إسحاق الإسْفَرايني، وابن فوزك، قال: وهو مذهب أهل الحديث
قاطِيَّةً، ومذهب السَّلْف عامةً.

قلتُ: ثبتَ من ذلك أنَّ خبر الواحد العدل الضابط إذا حفتهُ قرائن
يُقيد العلم.

ونحن ماندّعى التواؤُر في كل فردٍ فردٍ مما انفرد به بعض الرواية، أو
اختصَّ ببعض الطرق، لا يدّعى ذلك إلَّا جاهل لا يعرف ما التواؤُر،
ولِئَلَّما المقوء به عن^(٢) القراء العشرة على قسمين:

١ - متواترٌ.

٢ - وصحيحٌ مُستقاضٌ، متلقٌ بالقبول، والقطعُ حاصلٌ بهما.

(١) (ب): «وأبي»!.

(٢) (ب): «على».

[بحث فيما استشكله ابنُ دقِيق العِيد وأبُو حَيَّان]

وأَمَّا مَا قاله الإمام أبو حَيَّان^(١) واستشكَله حيث قال: وعلى ما ذكره هؤلاء من المتأخرين، من تحريم القراءة الشَّاذَة؛ يكون عَالَمُ من الصحابة والناس من بعدهم إلى زماننا قد ارتكبوا محرَّماً، فيسقط بذلك الاحتجاج بخبر من يرتكب المحرَّم دائمًا، وهم نَقْلَةُ الشَّرِيعَةِ، فيسقط مانقلوه، فيفسد على قول هؤلاء نظام الإسلام - والعِيَادَة بالله من ذلك -. قال: ويلزم - أيضًا - أَنَّ الَّذِينَ قرأتُوا الشَّوَادَ لَمْ يُصلُّوا قُطُّ؛ لأنَّ الواجب لا يتأدَّى بفعل المحرَّم.

قال: وقد كان قاضي القضاة/ أبو الفتح محمد بن علي - يعني ابن دقِيق العِيد^(٢) - يَسْتَشْكُلُ هذه المسألة ويَسْتَضْعِبُ الكلام فيها، وكان يقول: هذه الشَّوَادُ تُقْلَتْ تَقْلِيلًا عنَّ أَحَادِيرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَيُعْلَمُ ضرورةً أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قرأَ بشَادًّا منها، وإنْ لمْ يُعِينَ، كما أَنَّ حاتَّمًا^(٣) تُقْلَتْ عنه أخبارُ في الجَوْدِ^(٤)، كُلُّها آحادٌ، ولكنَّ حصلَ من مجموعها الحكم بسخائه وإنْ لمْ يُعِينَ ما يَسْخَنُ^(٥) به، وإذا كان كذلك؛ فقد تواترت قراءةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ بالشَّادَ، وإنْ لمْ يُعِينَ بالشخص، فكيف يُسمَّ شادًّا؟! والشَّادَ لا يكون متواترًا^(٦).

(١) الأندلسي النحوي صاحب «البحر المحيط» ت (٧٤٥).

(٢) الإمام العلامة، المالكي ثم الشافعي، ت (٧٠٢).

(٣) يعني: الطائي الجواد المشهور.

(٤) (ب): «الجواد»!

(٥) في هامش الأصل: «[في] الصَّحَاحِ: سَخَا يَسْخُونَ، وَسَخِيَّ يَسْخَنُ».

(٦) ذكر المؤلف هذا الإشكال، وأجاب عنه في «النشر»: (١٥/١، ١٦، ٣١ - ٣٢).

فُلْتُ : فهذه ونحوها مباحث لاطائل تحتها، إذ القول في القراءات الشَّاذَةَ كالقول في الأحاديث الضعيفة المنشورة في كتب الأئمة وغيرهم، يُعْلَمُ في الجملة أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال شيئاً منها، وإن لم نعرف [عيته]^(١)، ولا^(٢) يقال لها: ضعيفة على مباحثاه^(٣).

- وأيضاً - فنحن نقطع بأنَّ كثيراً من الصحابة - رضوان الله عليهم - كانوا يقرءون بما خالف رسم المصحف العثماني قبل الإجماع عليه؛ من زيادة كلمة وأكثر، وإبدال أخرى بأخرى، ونقص بعض الكلمات كما ثبت في «الصحيحين»^(٤) وغيرهما، ونحن اليوم نمنع من يقرأ بها في الصلاة وغيرها منع تحريره، لامْنَعْ كراهة، ولا إشكال في ذلك.

ومن نظر أقوال الأوَّلين علمَ حقيقة الأمر، وذلك أنَّ المصاحف العثمانية لم تكن محتوية على جميع الأحرف السبعة التي أُبيحت بها قراءة القرآن، كما قال^(٥) جماعة من أهل الكلام وغيرهم، بناءً منهم على أنه لا يجوز على الأئمة أنْ تُهْمِلْ نَقْلَ شيءٍ من الأحْرُف السبعة، وعلى قول هذا^(٦) يجيء ما اسْتَشْكَلَهُ ابنُ دقيق العيد، وبَخَثَهُ أبو حيَان وغيرهما.

(١) في الأصل: «عند»! والتوصيب من (ب).

(٢) (ت) و(ب): «فلا».

(٣) (ت) و(ب): «بحثاه».

(٤) انظر ما تقدَّم: (ص/٨٢).

(٥) كانَ في الكلام شيءٌ، وهو يعني أنَّ جماعة من أهل الكلام قالوا بأنَّ المصاحف العثمانية محتوية على جميع الأحرف السبعة.

(٦) (ت) و(ب): «هؤلاء».

لأننا^(١) إذا قلنا: إنَّ المصاحف العثمانية محتوية على جميع الأحرف السبعة التي أنزلها الله تعالى؛ كان ما خالف الرَّسْم يقطع بأنه ليس من الأُخْرُوف السبعة، وهذا قولٌ محظوظٌ؛ لأنَّ كثيراً مما خالف الرَّسْم قد صَحَّ عن الصَّحَابة وعن النبي ﷺ.

والحقُّ ماتحرَّر من كلام الإمام محمد بن جرير الطبرى^(٢)، وأبي عمر بن عبد البر^(٣)، وأبي العباس المهدوى^(٤)، وملِكى بن أبي طالب القيسى^(٥)، والشاطبى، وأبي شامة^(٦)، وابن تيمية^(٧) وغيرهم.

(١) (ت) و(ب): «لأننا».

(٢) انظر: «جامع البيان»: (١/٤٨، ٥١).

إلا أنَّ له مذهبَا خاصَّا في الأحرف السبعة، وأنَّ ما بقي منها هو حرف واحد فقط، وهو الذي وقع فيه اختلاف القراء الموجود في زمانه، وأنَّ اختلافهم فيه كَلَّا اختلافاً، لأنَّه لا يخرج عن خط المصحف الذي كتبه عثمان - رضي الله عنه - وهذا المصحف إنما هو حرف واحد من الأحرف السبعة.

والاختلاف عنده الذي يُعتبر اختلافاً في القراءة، لا يقع إلا بتغيير الخط في رأي العين، أما الأحرف الستة الباقيَة؛ فقد سقطت وذهب العمل بها.

انظر: «جامع البيان»: (١/٤٨)، وانظر في الجواب عنه: «الإبانة»:

(ص/٣٢ - ٣٤) لملكى بن أبي طالب.

(٣) انظر مبحثاً طويلاً في «التمهيد»: (٨/٢٧٤ - ٢٩٧).

(٤) ليست في (ب).

وهو: أحمد بن عمَّار أبو العباس المهدوى، المقرئ، صاحب التصانيف، ت بعد (٤٣٠). انظر: «المعرفة»: (٢/٦٠٨)، و«بغية الوعاة»: (١/٣٥١)، و«طبقات المفسرين»: (١/٥٦).

(٥) «الإبانة عن معاني القراءات»: (ص/٣٢ - ٣٤).

(٦) «المرشد الوجيز»: (ص/٢٤١ - ٣٢١). ط - الكويت.

(٧) «مجموع الفتاوى»: (١٣/٣٨٩ - فما بعدها).

وذلك لأنَّ الصُّحْفَ الَّتِي كُتِبَتْ فِي زَمْنِ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَتْ مَحْتَوِيَّةً عَلَى جَمِيعِ الْأَحْرَفِ فَلَمَا كَثُرَ الْاِخْتِلَافُ، وَكَادَ الْمُسْلِمُونَ يُكَفِّرُ بَعْضَهُمْ بَعْضًا؛ أَجْمَعَ الصَّحَّابَةُ عَلَى كِتَابَةِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ عَلَى الْعَرْضَةِ الْآخِيرَةِ الَّتِي قَرَأَهَا النَّبِيُّ ﷺ (١) عَامَ قِبْضَهُ، وَعَلَى مَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى دُونَ مَا أَذِنَ فِيهِ، وَعَلَى مَاصِحٍ (٢) مُسْتَهَاضِعًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، دُونَ غَيْرِهِ. إِذَا لَمْ تَكُنْ الْأَحْرَفُ السَّبْعَةُ وَاجِبَةً عَلَى الْأُمَّةِ، وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ جَائِزًا لَهُمْ، مَرْخَصًا فِيهِ، وَقَدْ جُعِلَ إِلَيْهِمُ الْاِخْتِيَارُ فِي أَيِّ حِرْفٍ اخْتَارُوهُ.

قالوا: فَلَمَّا رَأَى الصَّحَّابَةُ أَنَّ الْأُمَّةَ تَنْفَرَّقُ وَتَخْتَلِفُ وَتَتَقَاتِلُ إِذَا لَمْ يَجْتَمِعُوا (٣) عَلَى حِرْفٍ وَاحِدٍ؛ اجْتَمَعُوا عَلَى ذَلِكَ اجْتِمَاعًا سَائِغًا، وَهُمْ مَعْصُومُونَ أَنْ يَجْتَمِعُوا عَلَى ضَلَالَةٍ، وَلَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ تَرْكٌ وَاجِبٌ وَلَا فِعلٌ مَحْظُورٌ.

قَلْتُ: فَكَتَبُوا (٤) الْمَصَاحِفَ عَلَى لَفْظِ لِغَةِ قُرْيَشٍ، وَالْعَرْضَةِ الْآخِيرَةِ، وَمَاصِحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَاسْتَفَاضَ، دُونَ مَا كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ مَا كَانَ بِطَرِيقِ الشَّذْوَذِ وَالْأَحَادِ منْ زِيَادَةٍ وَنَقْصَانٍ، وَإِبْدَالِ وَتَقْدِيمِ وَتَأْخِيرِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَجَرَّدُوا الْمَصَاحِفَ عَنِ النَّفْطِ وَالشَّكْلِ، لِتَحْتَمِلَ (٥) صُورَةً مَابْقَيَ مِنَ الْأَحْرَفِ (٦) السَّبْعَةِ؛ كَالْإِمَالَةِ، وَالتَّفْخِيمِ، وَالْإِدْغَامِ، وَالْهَمْزَةِ، وَالْحَرْكَاتِ،

(١) (ت) و(ب): «عَلَى جَبْرِيلٍ».

(٢) (ت) و(ب): «ضَمْ»!.

(٣) (أ): «تَجْتَمِعُوا».

(٤) (ب): «وَكَتَبُوا».

(٥) (ت) و(ب): «لِيَحْتَمِلَهُ».

(٦) (ب): «الْحُرُوفُ».

وأضداد ذلك مما هو في^(١) باقي الأَحْرُف السَّبْعة غير لغة قريش.

وكالغيب^(٢) والجمع والتثنية، وغير ذلك من أضداده مما تحتمله العَرْضة الأخيرة، إذ هو موجود في لغة قريش، وفي غيرها، ووجهوا بها إلى الأمصار؛ فأجمعَ النَّاسُ عليها.

وسيجيءُ في (الباب السادس)^(٣) من كلام المهدوي وغيره ما يُحَقِّق ذلك.

ثم كثُر الاختلاف - أيضاً - فيما يحتمله الرَّسم، وقرأ أهل البدع والأهواء بما لا يحل لأحدٍ من المسلمين تلاوته؛ فوضعوها^(٤) من عند أنفسهم وفافقاً لبدعهم، كمن قال من المعتزلة: ﴿وَكَلَمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء/١٦٤] بنصب الهاء^(٥).

(١) سقطت من (ب).

(٢) ضد المخاطب.

(٣) (ص/١٨٢).

(٤) (ب): «فوضعوه».

(٥) قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره»: (٦٠١/١): «قال الحافظ أبو بكر بن مردودية حدثنا أحمد بن محمد بن سليمان المالكي، حدثنا مسبيح بن حاتم، حدثنا عبدالجبار بن عبد الله، قال: جاء رجلٌ إلى أبي بكر بن عياش، فقال: سمعت رجلاً يقرأ: (وَكَلَمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا)، فقال أبو بكر: ماقرأ هذا إلا كافر، قرأتُ على الأعمش، وقرأ الأعمش على يحيى بن وثَاب، وقرأ يحيى ابن وثَاب على أبي عبد الرحمن السلمي، وقرأ أبو عبد الرحمن السلمي على عليٍّ بن أبي طالب، وقرأ عليٍّ بن أبي طالب على رسول الله ﷺ: (وَكَلَمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا).

= وإنما اشتَدَ غضب أبي بكر بن عياش - رحمه الله - على من قرأ كذلك؛

ومن الرّافضة: ﴿وَمَا كُنْتُ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّينَ عَضْدًا﴾ [الكهف/ ٥١] بفتح اللام^(١)، يعنون: أبا بكر وعمر - رضي الله عنهمما -.

فلما وقع ذلك؛ رأى المسلمون أن يجتمعوا على قراءات أئمة ثقات، تجردوا للقيام بالقرآن العظيم؛ فاختاروا من كل مصر وجهه إليه مصحف أئمة مشهورين بالثقة والأمانة في النقل، وحسن الدين، وكمال العلم، أفنوا عمرهم في الإقراء والقراءة^(٢)، واشتهر أمرهم، وأجمع أهل مصرهم^(٣) على عدالتهم فيما نقلوا، وثقتهم فيما قرءوا ورووا، وعلمهم بما يقرءون.

ولم تخرج قراءاتهم^(٤) عن خط مصحفهم.
فمنهم بالمدينة: أبو جعفر^(٥)، وشيبة^(٦)، ونافع^(٧).

لأنه حرف لفظ القرآن ومعناه، وكان هذا من المعتزلة الذين ينكرون أن يكون الله كلام موسى - عليه السلام - أو يكلم أحداً من خلقه، كما روينا عن بعض المعتزلة، أنه قرأ على بعض المشايخ: (وكلم الله موسى تكليما)، فقال له: يا ابن اللختاء! كيف تصنع بقوله تعالى: (وَلَمَّا جَاءَهُ مُوسَى لِمَيَقِنَّا وَكَلَمَّهُ رَبُّهُ)
[الأعراف/ ١٤٣]، يعني أن هذا لا يحتمل التحريف ولا التأويل «اه».

أقول: وفي هذا رد على الزمخشري في «كتابه»: (١/ ٣١٤).

(١) (ب): «اللين».

(٢) (ت) و(ب): «في القراءة والإقراء».

(٣) (ب): «مصر».

(٤) (ب): «قراءاتهم».

(٥) «المعرفة»: (١/ ٤٩)، و«الغاية»: (٢/ ٣٨٢).

(٦) «المعرفة»: (١/ ٥٦)، و«الغاية»: (١/ ٣٢٩).

(٧) «المعرفة»: (١/ ١٠٤)، و«الغاية»: (٢/ ٣٣٠).

وبِمَكَّةَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ^(١)، وَحَمِيدُ بْنُ قَيْسِ الْأَعْرَجِ^(٢)، وَابْنُ مُحَيْصِنٍ^(٣).

وَبِالْكُوفَةِ: يَحْيَى بْنُ وَتَابِ^(٤)، وَعَاصِمٌ^(٥)، وَالْأَعْمَشُ^(٦)، وَحَمْزَةُ^(٧)،
وَالْكِسَائِيُّ^(٨).

وَبِالشَّامِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ^(٩)، وَعُطَيْةُ بْنُ قَيْسِ الْكَلَابِيِّ^(١٠)، وَيَحْيَى
ابْنُ الْحَارِثِ^(١١) الدَّمَارِيُّ^(١٢).

وَبِالْبَصَرَةِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي إِسْحَاقِ^(١٣)، وَأَبُو عَمْرُو بْنُ الْعَلاءِ^(١٤)،
وَعَاصِمُ الْجَهْدَرِيِّ^(١٥)^(١١)، وَيَعْقُوبُ الْحَضْرَمِيِّ^(١٦).

(١) «المعرفة»: (١/٦٩)، و«الغاية»: (١/٤٤٣).

(٢) «المعرفة»: (١/٨٧)، و«الغاية»: (١/١٦٥).

(٣) «المعرفة»: (١/٨٩)، و«الغاية»: (٢/١٦٧).

(٤) «المعرفة»: (١/٣٩)، و«الغاية»: (٢/٣٨٠).

(٥) «المعرفة»: (١/٧٥)، و«الغاية»: (١/٣٤٦).

(٦) «المعرفة»: (١/٨٣)، و«الغاية»: (١/٣١٥).

(٧) «المعرفة»: (١/١١٢)، و«الغاية»: (١/٢٦١).

(٨) «المعرفة»: (١/١٤٩)، و«الغاية»: (١/٥٣٥).

(٩) «المعرفة»: (١/٥٩)، و«الغاية»: (١/٤١٣).

(١٠) «المعرفة»: (١/١٠٢)، و«الغاية»: (١/٥١٣).

(١١) ما بينهما ساقط من (ب).

(١٢) «المعرفة»: (١/١٠٣)، و«الغاية»: (٢/٣٦٧).

(١٣) «الغاية»: (١/٤١٠)، وهو جد يعقوب الحضرمي.

(١٤) «المعرفة»: (١/٩١)، و«الغاية»: (١/٢٨٨).

(١٥) «المعرفة»: (١/٨٠)، و«الغاية»: (١/٣٤٩).

(١٦) «المعرفة»: (١/١٧٥)، و«الغاية»: (٢/٣٨٦).

ثمَّ إِنَّ الْقُرَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ تَفَرَّقُوا فِي الْبَلَادِ، وَخَلَفَهُمْ أُمُّ بَعْدَ أُمِّ،
وَكَثُرَ بَيْنَهُمُ الْخِلَافُ، وَقَلَّ الضَّبْطُ، وَاتَّسَعَ الْخَرْقُ؛ فَقَامَ الْأَئْمَةُ النَّقَاتُ
الْتُّقَادُ وَحَرَرُوا وَضَبَطُوا وَجَمَعُوا وَأَلْفَوْا عَلَى حَسْبٍ مَا وَصَلَ إِلَيْهِمْ، أَوْ
صَحَّ^(١) لِدِيهِمْ، كَمَا تَقَدَّمَ.

فَالَّذِي وَصَلَ إِلَيْنَا يَوْمَ مُتَوَاتِرًا أَوْ صَحِيحًا مَقْطُوعًا بِهِ: قَرَاءَاتُ
الْأَئْمَةِ الْعَشْرَةِ وَرَوَايَاتِهِمُ الْمَشْهُورِينَ.

هَذَا الَّذِي تَحرَرَ مِنْ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ، وَعَلَيْهِ النَّاسُ يَوْمَ بِالشَّامِ
وَالْعِرَاقِ وَمَصْرُ وَالْحِجَازِ.

وَأَمَّا بِلَادِ الْمَغْرِبِ وَالْأَنْدَلُسِ؛ فَلَا نَدْرِي مَا حَالُهَا يَوْمَ، لَكِنْ بَلَغَنَا
عَنْهُمْ أَنَّهُمْ يَقْرَءُونَ بِالسَّبْعِ مِنْ طُرُقِ الرُّؤَاةِ الْأَرْبِعَةِ عَشَرَ فَقْطًا، وَرِبَّمَا
يَقْرَءُونَ لِيَعْقُوبَ الْحَضْرَمِيَّ، فَلَوْ رَاحَ إِلَيْهِمْ أَحَدٌ مِنْ بِلَادِنَا لِأَسْدِي^(٢)
إِلَيْهِمْ مَعْرُوفًا عَظِيمًا.

فَشَبَّتْ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّ الْقَرَاءَاتِ الشَّاذَةِ، وَلَوْ كَانَتْ صَحِيقَةً فِي نَفْسِ
الْأَمْرِ؛ فَإِنَّهَا مِمَّا كَانَ أَذِنَّ فِي قَرَائِتِهِ، وَلَمْ يُتَحَقَّقْ إِنْزَالُهُ، أَوْ أَنَّ النَّاسَ
كَانُوا مُخَيَّرِينَ فِيهَا / فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ [أَجْمَعَتْ]^(٣) الْأَمَّةُ عَلَى تَرْكِهَا
لِلْمَصْلَحةِ، وَلَيْسَ فِي ذَلِكَ خَطَّرٌ وَلَا إِشْكَالٌ؛ لِأَنَّ الْأَمَّةَ مَعْصُومَةٌ مِنْ أَنْ
تَجْتَمِعَ عَلَى خَطَأٍ.

* * *

(١) (ب): «وَصَحٌ».

(٢) (ت) و(ب): «لِأَسْدِي»!.

(٣) فِي الْأَصْوَلِ: «أَجْمَعَ».



البابُ الثَّالِثُ

فِي أَنَّ الْعَشْرَ لَازَلَتْ مَشْهُورَةً مِنْ لَدْنِ قَرَائِهَا إِلَى الْيَوْمِ،
لَمْ يَنْكِرْهَا أَحَدٌ مِنْ السَّلْفِ وَلَا مِنْ الْخَلْفِ

هَذَا شَيْءٌ لَا يُشْكِّلُ فِيهِ أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَمَا زَالَ الْمُقْرَئُونَ أَحَدَ رَجُلَيْنَ:

إِمَّا مَقْرِئٌ بِمَا زَادَ عَلَى السَّبْعَةِ، بَلْ وَالْعَشْرَةِ.

وَإِمَّا مَقْرِئٌ بِالسَّبْعَةِ فَقْطًا، غَيْرُ مُنْكِرٍ عَلَى مَنْ أَقْرَأَ بِالْعَشْرِ أَوِ الْثَّلَاثَةِ
الْزَّائِدَةِ عَلَيْهَا.

وَهِيَ قِرَاءَةُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَابْنِ مُحَيْصِنِ الْمَكِّيِّ، وَسَلِيمَانَ
الْأَعْمَشَ، قَرَأُنَا بِذَلِكَ عَلَى شِيَوخِنَا، وَقَرَءُوا كَذَلِكَ عَلَى شِيَوخِهِمْ، وَلَمْ
يُنْكِرْ أَحَدٌ عَلَيْنَا، وَشَهَدَ فِي إِجَازَاتِنَا^(۱) بِهَا^(۲) عُلَمَاءُ الْإِسْلَامِ الْأَعْلَامِ.

لَكِنْ لَا يُصَلُّونَ بِهَذِهِ الْقِرَاءَاتِ الْثَّلَاثَ الْزَّائِدَةِ عَلَى الْعَشْرَةِ؛ لِكُثْرَةِ
اِنْفَرَادِهَا عَنِ الْجَادَةِ، [مَثَلُ]: شِيَخُنَا الْعَلَمَةُ الْمُجَتَهِدُ سَرَاجُ الدِّينِ عَمْرُ
الْبُلْقِينِيُّ شِيَخُ الْإِسْلَامِ^(۳)، وَشِيَخُنَا شِيَخُ الْفَقَهَاءِ جَمَالُ الدِّينِ عَبْدُ الرَّحِيمِ

(۱) (ب): «أَجَایِزُنَا».

(۲) لَيْسَ فِي (ب).

(۳) الْمَتَوْفِيُّ سَنَةُ (۸۰۵)، انْظُرْ: «الْمُجَمِعُ الْمُؤَسَّسُ»: (۲/۲۹۴)، وَ«الضَّوءُ
اللَّامُ»: (۶/۸۵).

الإسنوي الإمام^(١)، وشيخنا الإمام العلامة ضياء الدين القرزوني مفتى الأنام^(٢)، وشيخنا العلامة الحافظ الحجۃ إسماعيل بن كثير^(٣)، حافظ الإسلام ومفتى الشام - رحمهم الله تعالى - وضاعف رحمته ووالی^(٤).

وأما العشر: فأجمع الناس على تلقّيها بالقبول، لا ينزع في ذلك إلا جاهل.

وسئل الإمام أبو حیان محمد بن يوسف المقرئ التّحوي، فقيل له ما صورته: ما يقول الشيخ الإمام^(٥) العلامة، شیخ وقتہ، وفرید دھرہ، جامع أشیات الفضائل، ترجمان القرآن، حسنة الزمان، أثیر الدین أبو حیان، فسح الله في مددتہ، ونفع المسلمين ببركته ومددتہ: فيما تضمنه «التسییر» و«الشاطبیة»؟ هل حَوِیَا القراءات السبع التي أشار إليها النبی ﷺ؟ أم هي بعض من السبعة؟

(١) المتوفى سنة (٧٧٢)، انظر: «الدرر الكامنة»: (٢/٣٥٤)، و«بغية الوعاة»: (٢/٩٢).

(٢) المتوفى سنة (٨٨٠)، انظر: «الدرر الكامنة»: (٢/٢٠٩، ٢٦٠). وانختلف في اسمه.

(٣) المتوفى سنة (٧٧٤)، انظر: «الدرر الكامنة»: (١/٣٧٣ - ٣٧٤)، و«طبقات المفسرين»: (١/١١٢ - ١١١).

(٤) ما بين المعکوفین ليس في الأصول، وهو موجود في بعض النسخ، فيترجح أن المؤلف قد أضافه بعد تأليف كتابه بمدة، فإنه أنهى كتابه سنة (٧٧٣)، أي في حياة البلقيني والضياء وابن كثير، ثم هو يترحم عليهم، فمعناه أنه قد أضاف هذا اللحق بعد سنة (٨٠٥). والله أعلم.
وانظر المقدمة.

(٥) (ت) و(ب): «العالم».

وفي القراءات العشر؛ هل تجوز قراءتها والإقراء بها أم لا تجوز؟
وهل قُرِئَ بها في الأمصار، وتلقّتها الأمة بالقبول أم لا؟.

فأجاب بما صورته - ومن خطه نقلت -:

الله الموفق؛ «التسير» لأبي عمرو الداني، و«الشاطبية» لابن فِيروز لم يحويها جميع القراءات السبع، وإنما هي نَزَرٌ يسير من القراءات السبع، ومن عَنِيَ بفن القراءات، وطالع ماصنفه علماء الإسلام في القراءات عَلِمَ ذلك العلم اليقين؛ وذلك أَنَّ بلادنا جزيرة الأندلس لم تكن من قدِيمِ بلاد إقراء للسبعين؛ لِبعدها عن بلاد الإسلام، وانقطاع المسلمين فيها، ولأجل فرض الحجّ رحل منها ثُؤُسٌ^(١)، فاجتازوا بديار مصر، وتحفظوا ممن كان بها من المقرئين شيئاً يسيرًا من حروف القراءات السبع، وكان المقرئون الذين كانوا إِذ ذاك بمصر، لم يكن لهم روایات مُسْعَةً، ولا رحلة إِلى غيرها من البلاد التي اتسعت فيها الروایات: كأبي الطِّيبِ بنِ غَلِبٍ^(٢)، وابنه أبي الحسن طاهر^(٣)، وأبي الفتح فارس بن أحمد^(٤)، وابنه عبد الباقى^(٥)، وأبي العباس بن نفيس^(٦)، وكان بها أبو أحمد السَّامِرِي^(٧)، وهو أعلاهم إِسْنادًا^(٨).

(١) تصغير «ناس».

(٢) «المعرفة»: (١/٤٥٠)، و«الغاية»: (١/٤٧٠).

(٣) «المعرفة»: (١/٤٦٧)، و«الغاية»: (١/٣٣٩).

(٤) «المعرفة»: (٢/٥٧٣)، و«الغاية»: (٢/٥).

(٥) «المعرفة»: (٢/٦٤٣)، و«الغاية»: (١/٣٥٧).

(٦) «المعرفة»: (٢/٦٣٣)، و«الغاية»: (١/٥٦).

(٧) «المعرفة»: (١/٤١٤)، و«الغاية»: (١/٤١٥).

(٨) على ضعف فيه، كما قال الذهبي.

وبسبب قلة العلم والروايات بديار مصر: ما كان غالب على أهلها من تغلب الإسماعيلية^(١) عليها^(٢)، وقتل ملوكهم للعلماء.

فكان^(٣) من قدماء علمائنا ممن حجَّ ورحل: أبو عمر الطَّلمَنْكِي^(٤) مصنف كتاب «الرَّوْضَة»، فأخذ بمصر شيئاً يسيراً من القراءات السَّبْعَ.

وكان قد رحل من القيروان للحجَّ: أبو محمد مَكْيُّ ابن أبي طالب، فأخذ عن أبي عدي^(٥) عدي^(٦)، وعن أبي الطِّيب بن غلبون أيضاً يسيراً من حروف السَّبْعَةِ.

ورحل - أيضاً - أبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن الخزرجي^(٧) المعروف بالأسناد، مؤلف كتاب «القاصد».

ثم رحل أبو عمرو عثمان بن سعيد القرطبي، المعروف بالدانِي لطول إقامته بدانِيَة، فأخذ عن ابن خاقان^(٨)، وفارس بن أحمد، وظاهر

(١) وهي دولة العبيدين الرافضة - بحثهم الله -.

(٢) ليست في (ب).

(٣) (ت) و(ب): «وكان».

(٤) «المعرفة»: (٢/٥٨٦)، و«مشيخة ابن الجوزي»: (ص/٦٢)، و«السير»: (١٩/٥٩٣).

(٥) (ب): «ابن»!

(٦) هو: عبدالعزيز بن علي بن محمد، المعروف بابن الإمام، المصري ت (٣٨١). انظر: «المعرفة»: (١/٤٣٧)، و«الغاية»: (١/٣٩٤).

(٧) «المعرفة»: (٢/٦٢٤)، و«الغاية»: (١/٢٦٧).

(٨) هو: خلف بن إبراهيم بن محمد بن جعفر أبو القاسم المصري، ت (٤٠٢). «المعرفة»: (١/٤٦١).

ابن غلبون، وصنف كتاب «التيّسر» وغير ذلك.

وأقام الطَّلْمَنْكِي بغرب الأندلس يُقرِئُ بتصنيفه كتاب «الرَّوضة».

وقدِم مكيٌّ بن أبي طالب الأندلس^(۱)، وأقام بقرطبة يُقرِئُ بكتاب «التَّبَصَّرة» من تأليفه.

وأقام الدَّانِيُّ بِشَرْقِ الأَنْدَلُسِ يُقرِئُ بكتاب^(۲) «التيّسر».

وأقام صاحب «القاصد» بقرطبة يُقرِئُ النَّاسَ بكتابه، فقرأ النَّاسُ على هؤلاء ورحلوا إلَيْهم؛ إذ لم يكن ببلادهم من يضاهيهم.

واشتهر هؤلاء بالأندلس وتصانيفهم هذه، وفي بعضها ما يخالف بعضًا، ولم يقع من أحدٍ من العلماء ولا من قضاة الإسلام هناك إنكار لشيءٍ من ذلك، بل رَوَوا مارُؤُوا من ذلك.

ثم تابع ناس^(۴) إلى الحجَّ، منهم: أبو عبد الله محمد بن شريح^(۵)، مؤلف كتاب «الكافي»، وأبو الحسن يحيى بن أبي زيد المعروف بابن البياز^(۶)، وأبو بكر محمد بن المفرج^(۷) الأنباري^(۸)، وغيرهم؛ فقراءوا

(۱) (ب): «الأندلسي».

(۲) (ب): «كتاب».

(۳) (ب): «كتاب».

(۴) (ب): «الناس».

(۵) «المعرفة»: (۲/۶۵۸)، و«الغاية»: (۲/۱۵۳).

(۶) «المعرفة»: (۲/۶۸۴)، و«الغاية»: (۲/۳۶۴).

(۷) (ت) و(ب): «الفرح»! وهو تحريف.

(۸) وفيه ضعف، «المعرفة»: (۲/۶۹۰)، و«الغاية»: (۲/۲۶۵).

بمصر، وأبو محمد^(١) عبدالوهاب^(٢) صاحب كتاب «المفتاح»، ودخل بعض هؤلاء الشّام وأخذوا عن الأهوازي^(٣)، ورحل بعضهم إلى حرّان، وبعضهم إلى بغداد، فاتّسعت روایاتهم قليلاً.

ورحل أيضاً أبو القاسم يوسف بن جبارة الأندلسي^(٤)؛ فأبعد في السُّفَّة^(٥)، وجمع بين طرف المغرب والشرق، وصنف كتاب «الكامل».

إلى أنْ قال: «وقد أقرأ القرآن بقراءة يعقوب: أبو عمرو الدّاني، وكان قد قرأ بها بمصر».

ثم سرد بعض من أقرأ بغير السَّبع، إلى أنْ قال: «وتلخص من هذا كله اتساع روایات غير أهل بلادنا، وأنَّ الذي تضمّنه «التيسير» و«التبصرة» و«الكافي» وغيرها من تواليف أهل بلادنا، إنما هو فُلُّ من كُثُرِ، ونَزَرٌ من بحرِ، وبيان ذلك: أنَّ في هذه الكتب - مثلاً - قراءة نافع من روایة وَرْش، وقائلون.

وقد روى النّاسُ عن نافع غير وَرْش وقائلون، منهم: إسماعيل بن جعفر المدّني^(٦)، وأبو خلید^(٧)، وابن جمّاز،

(١) كنيته في المصادر: أبو القاسم.

(٢) عبدالوهاب بن محمد بن عبدالوهاب بن عبد القدوس، أبو القاسم القرطبي، ت (٤٦١)، «المعرفة»: (٢/٦٨٨)، و«الغاية»: (١/٤٨٢).

(٣) تقدَّم.

(٤) الهمذلي، تقدَّم.

(٥) (ب): «السعفة»، (ت): «السفر».

(٦) «المعرفة»: (١/١٤٦)، و«الغاية»: (١/٦٣).

(٧) (ب): «أبو خليف» وهو تحريف.

والأصمسي^(١)، والمُسَيِّبي^(٢)، وغيرهم.
وفي هؤلاء من هو أعلم وأوثق^(٣) من ورش و قالون.

ثم روى أصحابنا رواية ورش عن أبي يعقوب الأزرق^(٤)، ولم يشَعْ لهم أنْ يُضْمِنُوا كتبهم رواية يونس بن عبد الأعلى^(٥)، وداود بن أبي طيبة^(٦)، وأبي الأزهر عبد الصمد بن عبد الرحمن^(٧)، وأبي بكر الأصبهاني^(٨)، عن شيوخه، عن ورش، وكل هؤلاء قرأوا على ورش؛ وفيهم من هو أعلى وأوثق^(٩) من ورش^(١٠).

وهذا أنموذج مما روى أصحابنا في كتبهم، وكذا العمل في كل

= وهو: عتبة بن حماد، أبو خلَيد الحكمي الدمشقي البلاطي القاريء.
انظر: «الغاية»: (١/٤٩٨).

(١) «المعرفة»: (١/١٨٠)، و«الغاية»: (١/٤٧٠).

(٢) «المعرفة»: (١/١٦٣)، و«الغاية»: (١/١٥٧).

(٣) (ب): «وأوفق».

(٤) «المعرفة»: (١/٢٠٩)، و«الغاية»: (٢/٤٠٢).

(٥) «المعرفة»: (١/٢١٧)، و«الغاية»: (٢/٤٠٦).

(٦) «المعرفة»: (١/٢١١)، و«الغاية»: (١/٢٧٩).

(٧) «المعرفة»: (١/٢١٠)، و«الغاية»: (١/٣٨٩).

(٨) «المعرفة»: (١/٢٧٨)، و«الغاية»: (٢/١٧٩).

(٩) (ب): «وأوفق».

(١٠) كذا في (أ، ب) ثم كُتِبَ في هامش «الأصل» مانصُه: «صورة خط المؤلف: صوابه: «من الأزرق»، لكنني رأيته بخط الإمام أبي حيَّان: «من ورش»، ولعله سبق قلمِ، والله أعلم» اهـ، وهو في (ت) على الصواب، والظاهر أنه من تصرُّف الناسخ.
أقول: ولما لم يستجز المؤلف تغيير ما رأه خطئاً، فنحن - أيضاً - ثُبُقِيه على حاله.

قاريء قاريء^(١)، وكل راوٍ راوٍ^(٢) من الأربع عشر راويا الذين ضمّنهم^(٣) أصحابنا كتبهم.

وأماماً أن هذه القراءات السبع^(٤) التي حواها «التسهير» لأبي عمرو الداني، هي التي أشار إليها النبي ﷺ فيما روی عنده أله قال: «أنزل القرآن على سبعة أحرف»^(٥)، فليس كذلك.

/ وتفسیر الحديث بهذه السبع القراءات؛ خطأً فاحش وجهل من قائله، ولم تكن القراءات السبع متميزة عن غيرها، إلا في قرن أربع المئة^(٦)، جمعها أبو بكر بن مجاهد، ولم يكن مُتسع الرواية والرحلة^(٧)، كغيره من هو أوسع رحلة، وأجمع للروايات.

(١) (ب): «قرأ»!.

(٢) (ب): «روى»!.

(٣) (ب): «ضمّنا».

(٤) (ب): «السبعة» دون قوله: «القراءات».

(٥) أخرجه البخاري برقم (٢٤١٩)، ومسلم برقم (٨١٨)، من حديث عمر - رضي الله عنه -.

وقد جاء من حديث جماعة كثيرة من الصحابة، وهو معدود في الأحاديث المتوترة، انظر: «قطف الأزهار»: (ص/١٦٣).

أقول: وقد أفرده عدد من الأنماط بالتأليف من جهة طرقه ومعناه، منهم: ابن العربي، وأبو شامة، وشيخ الإسلام، وابن الجوزي، وابن طولون الصالحي، وأخيراً الدكتور عبدالعزيز القاري.

انظر: «النشر»: (٢١/١)، و«التعريف»: (ص/٣٤) للعتيق.

(٦) (ب): «الأربع مئة».

(٧) لذلك كان ابن شنبوذ يُعيّر ابن مجاهد ويقول: «هذا العَطَشِي لِم يرْحِل»، وكان بينهما تناقض. «المعرفة»: (١/٣٤٤).

وأمّا هل يجوز أنْ يُقْرَأ القرآن^(١) بالقراءات العشر، وهل قُرِئَ بها في أمصار المسلمين؟

(٢) نعم يجوز ذلك، وقُرِئَ بها في أمصار المسلمين^(٢)، لأنّ علم أحداً من المسلمين حَظَر القراءة بالثلاث الزائدة على السَّبْع، وهي قراءة: يعقوب، و اختيار خَلَف، وقراءة أبي جعفر يزيد بن القعاع.

أمّا قراءة يعقوب؛ فإنه قرأ بها على سلام الطويل^(٣)؛ وقرأ سلام على أبي عمرو بن العلاء، فسلام كواحد ممن قرأ على أبي عمرو، كأبي محمد اليزيدي^(٤) وغيره.

وقرأ سلام - أيضاً - على عاصم بن أبي التَّجود، فسلام كواحد ممن قرأ على عاصم، كأبي بكر بن عيَّاش وغيره.

وأمّا اختيار خَلَف؛ فهو وإن خالف حمزة؛ فقد وافق واحداً من ستة القراء.

وأمّا أبو جعفر يزيد بن القعاع، فروى عنه قراءته أحد القراء السَّبْعة، وهو نافع بن عبد الرحمن، وأقرأ بها القرآن، ورواه عن جماعة، منهم: قالون.

وكان أبو جعفر قد عرض القرآن على حَبْر هذه الأمة: عبدالله بن

(١) (ب): «القاري».

(٢) ما بينهما ساقط من (ب).

(٣) «المعرفة»: (١٣٢ / ١٣٤)، و«الغاية»: (٣٠٩ / ١).

(٤) «المعرفة»: (١٦٨ / ١٧٠)، و«الغاية»: (٣٧٥ / ٢ - ٣٧٧).

عَبَّاسٌ، وَعَرَضَ عَبْدُ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ عَلَى أَبِيهِ بْنِ كَعْبٍ وَعَرَضَ أَبِيهِ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَقَدْمَ وَرَعُ الْمُسْلِمِينَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَبَا جَعْفَرِ يَزِيدَ بْنِ الْقَعْدَ يَوْمَ
النَّاسَ بِالْكَعْبَةِ، وَصَلَّى وَرَاءَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ.

كتبه وقاله: أبو حيّان محمد بن يوسف بن عليّ بن يوسف بن حيّان
الأندلسيّ.

قلتُ: وقد سأله الإمام أبو حيّان هذا، الإمام المجتهد أبي العباس
أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية عن هذه المسألة.

فقال في الجواب^(١): «لَا نِزَاعَ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ الْمُعْتَبِرِينَ أَنَّ الْأَخْرُوفَ
السَّبْعَةَ الَّتِي ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَيْهَا لِيَسْتَ قِرَاءَاتُ الْقِرَاءَةِ
السَّبْعَةِ فَقَطْ، بَلْ أَوَّلَ مِنْ جَمْعِ قِرَاءَتِهِمْ ابْنُ مُجَاهِدٍ، وَكَانَ عَلَى رَأْسِ
الْمِئَةِ الْثَالِثَةِ بِبَغْدَادٍ، فَإِنَّهُ أَحَبُّ أَنْ يَجْمِعَ الْمُشْهُورَ مِنْ قِرَاءَاتِ الْمَحْرَمَيْنِ،
وَالْعَرَاقِ، وَالشَّامِ، وَاخْتَارَ^(٢) الْقِرَاءَةَ السَّبْعَةَ، لَا لِاعْتِقَادِهِ أَنَّ قِرَاءَتِهِمْ هِيَ
الْحُرُوفُ السَّبْعَةُ الْمَنْزَلَةُ».

إلى أنْ قال: «وَلَمْ يُنْكِرْ أَحَدٌ مِنْ الْعُلَمَاءِ قِرَاءَةَ الْعَشْرَةِ؛ وَلَكِنْ مِنْ
لَمْ يَكُنْ عَالَمًا بِهَا، أَوْ لَمْ تُثْبِتْ عَنْهُ، كَمَنْ يَكُونُ فِي بَلْدَةِ الْمَغْرِبِ أَوْ
غَيْرِهِ؛ فَلِيَسْ لَهُ أَنْ يَقْرَأَ بِمَا لَا يَعْلَمُهُ، فَإِنَّ الْقِرَاءَةَ سُنَّةٌ يَأْخُذُهَا الْآخِرُ عَنِ
الْأَوَّلِ، وَلَكِنْ لَيْسَ لَهُ أَنْ يُنْكِرَ عَلَى مِنْ عِلْمٍ مَالِمٍ يَعْلَمُهُ مِنْ ذَلِكَ».

(١) انظر السؤال والجواب عليه في «مجموع الفتاوى»: (١٣/٣٨٩ - ٤٠٣).

(٢) (ب): «وَاخْتِيَارٌ».

وقال الحافظ مؤرخ الإسلام شمس الدين^(١) أبو عبدالله محمد بن أحمد الذهبي في ترجمة ابن شنبود^(٢): «وما رأينا أحداً أنكر الإقراء بمثل قراءة يعقوب وأبي جعفر، وإنما أنكر من أنكر القراءة بمالبس بين الدفتين».

* * *

(١) سقطت من (ب).

(٢) «المعرفة»: (١/٣٤٤) بنحوه، والمؤلف قد ساق هذا النص في «الغاية»: (٢/٥٤)، وهو ينقل من كتاب الذهبي في صورته المتوسطة، راجع مقدمة تحقيق الدكتور أحمد خان على «طبقات القراء»: (١/ل - ف) للذهبي.

14

البَابُ الرَّابعُ
فِي سَرْدِ مَشَاهِيرٍ مِنْ قَرَا بِالْعَشْرِ،
وَأَقْرَا فِي الْأَمْصَارِ إِلَى يَوْمِنَا

/ أعلم أنَّ المقرئين بها كثيرون لا يُحصَون، استرعيتهم في كتابي «طبقات القراء»^(۱)، لكنَّ أذكر هنا من أقرأ بقراءة الثلاثة الذين هم: أبو جعفر، ويعقوب، وخَلَفُ، أو بواحدٍ منهم، المشاهير دون غيرهم، على حسب طبقاتهم خَلَفًا عن سَلْفٍ، ليُعلم أَنَّهَا وصلت إلينا متواترة.

«الطَّبَقَةُ الْأُولَى»

الذين كانوا في عصر ابن مجاهد المُسَبِّع الأَوَّل؛ لأنَّ الأمرَ قبله يوافق عليه الخُصُم:

منهم: جعفر بن محمد المطيار^(۲)، أقرأ بقراءة أبي جعفر من رواية

(۱) ذُكِرَ فِيهِ نَحْوُهُ: (۳۹۵۵) مَقْرَءًا.

(۲) (ب): «الطيار»!. و(ت): «أبو جعفر الطيار»!.

انظر: «المعرفة»: (۱/۳۳۹)، و«الغاية»: (۱/۱۹۷).

العُمَرِي^(١)، فِإِنَّهُ قَرَأَ بِهَا، وَكَانَ مَقْرِئُ أَصْبَهَانَ.

وَأَبُو الْحَسْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ شَبَّابِذَ، قَرَأَ عَلَى الْعُمَرِي بِرَوَايَةِ أَبِي جَعْفَرٍ، وَإِدْرِيسِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْحَدَّادِ^(٢)، بِالْخَتِيَارِ خَلَفَ، وَأَقْرَأَ بِهَا.

وَأَبُو بَكْرِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْأَنْبَارِ^(٣)، قَرَأَ بِالْخَتِيَارِ خَلَفِ وَغَيْرِهِ عَلَى إِدْرِيسِ،^(٤) وَأَقْرَأَ بِهِ^(٤)، وَقَرَأَ بِرَوَايَةِ يَعْقُوبِ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ التَّمَّارِ^(٥)، عَنْ رُؤَسِنْ^(٦)، وَأَقْرَأَ بِهَا.

وَأَحْمَدُ بْنُ حَمَّادَ صَاحِبُ الْمَشْطَاحِ^(٧)، قَرَأَ عَلَى الْحُلْوَانِي^(٨) بِقِرَاءَةِ أَبِي جَعْفَرٍ وَنَافِعٍ، وَأَقْرَأَ بِهِمَا وَبِغَيْرِهِمَا.

(١) هُوَ الزَّبِيرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، مِنْ وَلَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَابِ، تَ بَعْدَ (٢٧٠).

«الْمَعْرِفَةُ»: (١/٢٦٢)، وَ«الْغَایَةُ»: (١/٢٩٣).

(٢) «الْمَعْرِفَةُ»: (١/٣١٠)، وَ«الْغَایَةُ»: (١/١٥٤).

(٣) «الْمَعْرِفَةُ»: (١/٣٥٠)، وَ«الْغَایَةُ»: (٢/٢٣٠).

(٤) مَا بَيْنَهُمَا ساقِطٌ مِنْ (بِ).

(٥) «الْمَعْرِفَةُ»: (١/٣٣١)، وَ«الْغَایَةُ»: (٢/٢٧١).

(٦) تَحْرَّفَ فِي (بِ) إِلَى: «دَرْوِيشٌ»!

وَهُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ الْمَتَوَكِّلِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْلَّوْلَوِيِّ، رُؤَسِنْ، تَ (٢٣٨).

«الْمَعْرِفَةُ»: (١/٢٥٣)، وَ«الْغَایَةُ»: (٢/٢٣٤).

(٧) «الْمَعْرِفَةُ»: (١/٣٥٣)، وَ«الْغَایَةُ»: (١/٥١).

(٨) كَذَا بِالْأَصْوَلِ! وَهُوَ وَهُمْ، فَلَمْ يَقْرَأْ أَحْمَدُ بْنُ حَمَّادَ عَلَى الْحُلْوَانِيِّ، وَإِنَّمَا قَرَأَ عَلَى الْحَسْنِ بْنِ الْعَبَّاسِ، الَّذِي قَرَأَ عَلَى الْحُلْوَانِيِّ.

وَالْحُلْوَانِيُّ هُوَ: أَحْمَدُ بْنُ يَزِيدَ الصَّفَّارِ أَبُو الْحَسْنِ الْحُلْوَانِيُّ الْإِمَامُ، تَ (٢٥٠) وَقَبْلَ بَعْدِهَا، «الْمَعْرِفَةُ»: (١/٢٦١)، وَ«الْغَایَةُ»: (١/١٤٩).

وأَحمد بن جعفر بن المُنَادِي^(١)، قرأ برواية حمزة، واختيار خلف، على إدريس الحداد، وأقرأ بهما.

ومحمد بن يعقوب التيمي^(٢)، قرأ برواية يعقوب على محمد بن وهب الشفقي^(٣)، عن روح^(٤)، وأقرأ بها.

وإبراهيم بن عبد الرزاق الأنطاكي^(٥)، قرأ برواية يعقوب، وأقرأ بها، وألف كتاباً في القراءات الثمان.

وأبو بكر محمد بن الحسن النقاش^(٦)، قرأ برواية يعقوب على أبي بكر التمّار، والرّبّير بن أَحمد^(٧)، عن رؤسٍ، عنه، وأقرأ بها.

وأبو بكر محمد بن الجلندى^(٨)، قرأ برواية يعقوب على التمّار، وأقرأ بها.

وأبو بكر بن مقسم^(٩)، قرأ باختيار خلف على إدريس.

(١) «المعرفة»: (١/٣٥٥)، و«الغاية»: (١/٤٤).

(٢) «المعرفة»: (١/٣٥٧)، و«الغاية»: (٢/٢٨٢).

(٣) «المعرفة»: (١/٣١٤)، و«الغاية»: (٢/٢٧٦).

(٤) روح بن عبد المؤمن أبو الحسن البصري.
«المعرفة»: (١/٢٥٣)، و«الغاية»: (١/٢٨٥).

(٥) سقطت من (ب) و(ت).

(٦) «المعرفة»: (١/٣٥٨)، و«الغاية»: (١/١٦).

(٧) تحرفت في (ب) إلى «النفّاي».

وانظر: «المعرفة»: (١/٣٦٨)، و«الغاية»: (٢/١١٩).

(٨) «المعرفة»: (١/٣٢٥)، و«الغاية»: (١/٢٩٢).

(٩) «المعرفة»: (١/٣٨١)، و«الغاية»: (٢/٢٠١).

(١٠) «المعرفة»: (١/٣٨٣)، و«الغاية»: (٢/١٢٣).

وأبو طاهر ابن أبي هاشم^(١)، قرأ برواية يعقوب على التمّار، وأقرأ بها.
وهبة الله بن جعفر^(٢)، قرأ برواية أبي جعفر على أبيه جعفر بن الهيثم^(٣)، وبرواية يعقوب على أحمد بن يحيى بن الوكيل^(٤)، عن روح، عنه، وعلى عليّ بن أحمد الجلّاب^(٥)، عن زيد ابن أخيه يعقوب^(٦)، عنه، وأقرأ بهما.

وأبو العباس الحسن بن سعيد المطوّعي^(٧)، قرأ باختيار خلف على إدريس،^(٨) ولاّي جعفر ويعقوب، وأقرأ بذلك^(٩).

ومحمد بن عبد الله بن محمد بن مُرَّة^(١٠)، قرأ باختيار خلف على إسحاق الورّاق^(١١)، وابن تازك^(١٢) عنه، وأقرأ به.

(١) «المعرفة»: (١/٣٨٩)، و«الغاية»: (١/٤٧٥).

(٢) «المعرفة»: (١/٣٩٢)، و«الغاية»: (٢/٣٥٠).

(٣) (ب): «الهيثي»! وهو تحريف.

وهو: جعفر بن محمد بن الهيثم أبو جعفر البغدادي، «الغاية»: (١٩٧/١).

(٤) «الغاية»: (١/١٤٧).

(٥) «الغاية»: (١/٥٢٠).

(٦) «الغاية»: (١/٢٩٦).

(٧) «المعرفة»: (١/٣٩٧)، و«الغاية»: (١/٢١٣).

(٨) (ت) و(ب): «وأقرأ به».

(٩) ما بينهما ساقط من (ب) و(ت).

(١٠) (ت) و(ب): «ومحمد بن أبي مُرَّة».

«المعرفة»: (٤/١)، و«الغاية»: (٢/١٨٦).

(١١) «الغاية»: (١/١٥٥)، وهو ورّاق خلف.

(١٢) كذا في «الأصل» و(ت)، وفي «الغاية»: «نازك، ويقال ابن نيزك»، وهو:

وأبو القاسم عبدالله بن الحسن التّحّاس^(١) - بالخاء المعجمة^(٢) - قرأ
برواية يعقوب على التّمار، وأقرأ بها.

ومحمد بن أحمد بن الشّنبودي^(٣)، قرأ برواية يعقوب على التّمار، وأقرأ
بها، وقرأ برواية أبي جعفر، على محمد بن أحمد الرّازي^(٤)، وأقرأ بها.

وأبو أحمد عبدالله السّامرّي^(٥)، قرأ برواية يعقوب على التّمار،
وأقرأ بها.

وأحمد بن عثمان بن شَيْب^(٦)، قرأ برواية أبي جعفر على الفضل
ابن شاذان^(٧)، وأقرأ بها.

وأبو العباس أحمد بن محمد بن عبد الصمد الرّازي^(٨)، قرأ برواية
أبي جعفر على^(٩) الفضل، وأقرأ بها.

علي بن محمد بن الحسين الطوسي.
«الغاية»: (٥٦٧/١).

(١) «المعرفة»: (٤٠٤/١)، و«الغاية»: (٤١٤/١).

(٢) «بالخاء المعجمة» ليست في (ب) و(ت).

(٣) (ب): «الشّبود»، ونُسِّب: الشّنبودي لكثره ملازمته لابن شنبود.
«المعرفة»: (٤١٩/١)، و«الغاية»: (٥٠/٢).

(٤) «الغاية»: (٩٠/٢).

(٥) «المعرفة»: (٤١٤/١)، و«الغاية»: (٤١٥/١).

(٦) «المعرفة»: (٣٣٩/١)، و«الغاية»: (١٢٣/١).

(٧) «المعرفة»: (٢٨١/١)، و«الغاية»: (١٠/٢).

(٨) «المعرفة»: (٣٧٧/١)، و«الغاية»: (١١٨/١).

(٩) تحرفت في (ب).

ومحمد بن فیروز^(١)، قرأ برواية يعقوب / على التمّار، وأقرأ بها.

وأبو بكر محمد بن أحمد بن هارون الرّازى، قرأ برواية أبي جعفر
على الفضل بن شاذان، وأقرأ بها.

وعلي بن الحسين الغضائري^(٢)، قرأ برواية يعقوب على محمد بن
يعقوب المعدل^(٣)، وبرواية أبي جعفر على^(٤) ابن شنبوذ عن العمري،
وعلى التمّار، وأقرأ بهما.

وصالح بن مسلم الرّازى^(٥)، قرأ برواية أبي جعفر على ابن شاذان،
وأقرأ بها.

وأحمد بن اليقطيني^(٦)، قرأ برواية يعقوب على التمّار، وأقرأ بها.

وأبو الحسن أحمد بن عثمان^(٧)، قرأ باختيار خلف على إدريس، وأقرأ به.

ومحمد بن عبید الله الرّازى^(٨)، قرأ برواية يعقوب على

(١) تحرفت في (ب) إلى: «وبیروز»!

وفي هامش «الأصل»: «هو محمد بن محمد بن فیروز» اهـ.

انظر: «المعرفة»: (٤٢٥/١)، و«الغاية»: (٢٤٧/٢).

(٢) «المعرفة»: (٤٢٢/١)، و«الغاية»: (٥٣٤/١).

(٣) «المعرفة»: (٣٥٧/١)، و«الغاية»: (٢٨٢/٢).

(٤) (ت) و(ب): «عن»!

(٥) «الغاية»: (٣٣٥/١).

(٦) «الغاية»: (١٢١/١).

(٧) «المعرفة»: (٣٦٦/١)، و«الغاية»: (٧٩/١).

(٨) «المعرفة»: (٣٧٨/١)، و«الغاية»: (١٩٤/٢).

الِّكِلابذِي^(١)، عن أبي حاتم عنه، وأقرَّا بها.

وعبيِّد الله^(٢) بن عبد الرحمن بن عيسى^(٣)، قرأ برواية يعقوب على ابن الجهم^(٤)، عن الوليد عنه.

وأبو حفص عمر بن فايد الحُميدي^(٥)، قرأ باختيار خلف على إدريس، وأقرَّا به.

وأحمد بن حرب المعدَّل^(٦)، قرأ برواية يعقوب على ابن وَهْب^(٧)، عن رَوْح، وأقرَّا بها.

ومحمد بن عيسى المقرِّي^(٨)، قرأ برواية أبي جعفر على سليمان بن داود الهاشمي^(٩)، عن إسماعيل بن جعفر^(١٠)، عن ابن جمَّاز عنه، وأقرَّا بها.

(١) هو: إبراهيم بن حُميد، «الغاية»: (١٣/١).

(٢) (ب): «عبد الله»، وهو خطأ.

(٣) «الغاية»: (٤٨٨/١).

(٤) هو: محمد بن الجهم بن هارون السُّمْري، «الغاية»: (١١٣/٢).

(٥) «الغاية»: (٥٩٥/١).

(٦) «الغاية»: (٤٥/١).

لكن قال في «الغاية»: «وليس بالمعدَّل الذي قرأ على محمد بن وَهْب... . كما توهَّمَه ابن سوَّار فإن ذلك محمد بن يعقوب» اهـ.

(٧) هو: محمد بن وَهْب بن يحيى الثقفي، «المعرفة»: (٣١٤/١)، و«الغاية»: (٢٧٦/٢).

(٨) «المعرفة»: (٢٦٣/١)، و«الغاية»: (٢٢٣/٢).

(٩) «الغاية»: (٣١٣/١).

(١٠) «المعرفة»: (١٤٦/١)، و«الغاية»: (١٦٣/١).

وعبدالعزيز بن الشوكة^(١)، قرأ بال اختيار خلف على إدريس، وأقرأ به.

ومحمد بن أحمد بن السقطي^(٢)، قرأ برواية يعقوب على إبراهيم ابن ميمون^(٣)، عن المنهاج بن شاذان^(٤) عنه، وأقرأ بها.

وإبراهيم بن عبد الرزاق الأنطاكي^(٥)، قرأ برواية يعقوب على علي^(٦) ابن الحسن الأزدي^(٧)، عن داود بن أبي سالم^(٨) عنه، وأقرأ بها.

وإبراهيم بن محمد بن غيلان^(٩)، قرأ بال اختيار على إدريس، وأقرأ به.

وعبيدة الله بن نافع العنبري^(١٠)، قرأ برواية يعقوب على إبراهيم بن خالد^(١١)، عن حاله أحمد بن محمد بن بيكير^(١٢) عنه.

والحسين بن علي بن حماد [الجمال]^(١٣)، قرأ برواية أبي جعفر

(١) «الغاية»: (١/٣٩٣)، وفيها: «ابن الشوكة»، وفي (ب): «ابن الشوكته».

(٢) «الغاية»: (٢/٦٩)، وفيه «السفطي»، وهو خطأ، وانظر: «الغاية»: (١/٢٨).

(٣) «الغاية»: (١/٢٨).

(٤) «الغاية»: (٢/٣١٥).

(٥) «المعرفة»: (١/٣٥٨)، و«الغاية»: (١/١٦).

(٦) «الغاية»: (١/٥٢٩).

(٧) «الغاية»: (١/٢٧٩).

(٨) «الغاية»: (١/٢٦).

(٩) «المعرفة»: (١/٤٢٦)، و«الغاية»: (١/٤٩٤).

(١٠) «الغاية»: (١/١٤ - ١٣).

(١١) وينسب إلى جده، «الغاية»: (١/٤١، ١٠٨).

(١٢) في «الأصل»: «الحمل» بالحاء المهملة، وعليها علامة الإهمال، وفي (ب) و(ت)،

= ومصادر الترجمة «الجمل» بالمعجمة، وقىدها ابن الجوزي بقوله: «بالجيم».

على سليمان بن داود الهاشمي، وأقرأ بها.

والقاسم بن زكريا المقرئ^(١)، قرأ برواية أبي جعفر على الدورى^(٢)، عن إسماعيل^(٣)، وأقرأ بها.

والحسن بن العباس الجمال^(٤)، قرأ برواية يعقوب على الحلواني^(٥)، عن عبدالله بن بحر^(٦) الساجي^(٧) عنه، وأقرأ بها.

وعبدالله بن أحمد السلمي^(٨)، قرأ باختيار خلف على إدريس، وأقرأ به.

ومحمد بن بدر التمّاح^(٩)، قرأ برواية أبي جعفر على الدوري، وأقرأ بها.

وجعفر بن الصباح^(١٠)، قرأ برواية أبي جعفر على الدوري، وأقرأ بها.

= انظر: «المعرفة»: (١/٢٨٤)، و«الغاية»: (١/٢٤٤).

(١) «المعرفة»: (١/٢٨٨)، و«الغاية»: (٢/١٧).

(٢) «المعرفة»: (١/٢٢٠)، و«الغاية»: (١/٢٥٥).

(٣) «المعرفة»: (١/١٤٦)، و«الغاية»: (١/١٦٣).

(٤) «المعرفة»: (١/٢٨٢)، و«الغاية»: (١/٢١٦).

(٥) «المعرفة»: (١/٢٦١)، و«الغاية»: (١/١٤٩).

(٦) في هامش الأصل: «عله يحيى»، والصواب ما هو مثبت.

(٧) «الغاية»: (١/٤١١).

(٨) «الغاية»: (١/٤٠٧).

(٩) «المعرفة»: (١/٢٩٥)، و«الغاية»: (٢/٢٤٢).

(١٠) «المعرفة»: (١/٢٩٤)، و«الغاية»: (١/١٩٢).

والحسن بن مالك^(١)، قرأ برواية أبي جعفر على^(٢) داود بن أحمد التورسي^(٣)، عن نافع عنه، وأقرأ بها.

وعمر بن حفص المسجدي^(٤)، قرأ برواية أبي جعفر على^(٢) الكسائي، عن إسماعيل، وقرأ بها - أيضاً - المسجدي على^(٥) قتيبة^(٦) على سليمان بن جمّاز، وأقرأ بها.

و[محمد بن][٧] عبدالله بن فُليح^(٨)، قرأ برواية أبي جعفر على أبيه^(٩) عن قالون، وأقرأ بها.

ومحمد بن إبراهيم النحوي^(١٠)، قرأ برواية يعقوب على التمار، وأقرأ بها.

(١) «الغاية»: (١/٢٢٩).

(٢) ما بينهما ساقط من (ب).

(٣) «الغاية»: (١/٢٧٩). وقال: لا أعرفه.

(٤) «الغاية»: (١/٥٩١).

(٥) كذا في الموضعين، ووضع عليها في الأصل علامة «ط»، والمعنى: قرأ قتيبة قراءته على سليمان بن جمّاز.

(٦) ابن مهران الأصبهاني، أخذ عن الكسائي - وقيل إن الكسائي قرأ عليه - وسليمان بن مسلم بن جمّاز، ت (بعض ومتين).

(٧) زيادة متعينة، لأنَّ محمداً هو الذي قرأ على أبيه عبدالله بن فُليح، وأبو عبدالله قرأ على قالون، أما فليح؛ فلا وجود له في القراء، وانظر الإحالات التالية.

(٨) «الغاية»: (٢/١٨٣) .

(٩) «الغاية»: (١/٤٤١) ووقع فيه: «فليح»! فليُصحح.

(١٠) «الغاية»: (٢/٤٩).

وَحْمَزةُ بْنُ عَلِيٍّ^(١) قرأ برواية يعقوب على إسماعيل^(٢) عن روح / ، ٣٤ / أ وأقرأ بها.

وعبيدة الله بن عبد الرحمن الشكري^(٣) ، قرأ برواية يعقوب على ابن الجهم عن الوليد عنه، وأقرأ بها.

وأبو بكر محمد بن مَرْثُد التميمي^(٤) ، قرأ برواية يعقوب على محمد بن إسحاق البخاري^(٥) ، عن جماعة عنه، وأقرأ بها.

فهذا ما حضرني الآن من ذُكْرٍ من كان معاصرًا لابن مجاهد، وفيهم من تأخرت وفاته بعده بكثير، وبعضهم قرأ على بعض، لكن يلحق بالطبقة لشيخٍ آخر.

* * *

(١) «الغاية»: (٢٦٤/١)، وفيه: «قال الحافظ أبو العلاء الهمذاني: والصواب أنه قرأ على محمد بن وهب، وقرأ ابن وهب على روح، ولا نعرف إسماعيل هذا أبداً» اهـ.

(٢) لا يُعرف، وانظر التعليق السابق.

(٣) «الغاية»: (٤٨٨/١).

(٤) في هامش الأصل مانصه: «الله محمد بن أحمد بن مرشد، ويُعرف بابن الزرز، دمشقي، أخذ القراءة عرضًا عن هارون بن موسى الأخفش، قبل سنة (٣٩٠)، وروى عنه عرضًا عبدالباقي بن الحسن (في الأصل: عبدالحسن! وهو سبق قلم).

أقول: لا وجود لمحمد بن مرشد! والصواب ما ذكره المحسني، وانظر: «الغاية»: (٨٨/٢).

(٥) «الغاية»: (٩٩ - ١٠٠/٢).

«الطبقة الثانية»

وهم من قرأ على هؤلاء، منهم:

أبو بكر محمد بن أحمد الداجوني^(١)، وأحمد بن محمد الشستري^(٢)،
ومحمد بن أحمد بن الفتح الحنبل^(٤)، وأبو علي أحمد بن محمد الأصفهاني^(٥)،
وأحمد بن جعفر^(٦) الأصفهاني^(٧)، وأحمد بن سهل بن الطيان^(٨)، وأبو بكر
ابن عبد الوهاب^(٩)، وبشر بن الجهم^(٩)، وزيد بن علي بن أبي بلال الكوفي^(١٠)،
ومحمد بن عبدالله بن أشته^(١١)، وعلي بن محمد بن خشنام^(١٢)، وعلي

(١) «المعرفة»: (١/٣٣٧)، و«الغاية»: (٢/٧٧).

(٢) ما بينهما ساقط من (ب).

(٣) «المعرفة»: (١/٤٢٤)، و«الغاية»: (١/١٢٣).

(٤) «الغاية»: (٢/٧٩).

(٥) «المعرفة»: (١/٤٧٣)، و«الغاية»: (١/١٠١).

ويقال: أصبهاني وأصفهاني، بفتح الهمزة وكسرها، والفتح أشهر.

(٦) أحمد بن جعفر جماعة، لم أجد من لقب بالأصبهاني في هذه الطبقة.

أقول: ولعله محمد بن جعفر الأصبهاني، المترجم في «الغاية»: (٢/١١٢).

(٧) «الغاية»: (١/٦١).

(٨) هو: محمد بن أحمد بن عبد الوهاب أبو بكر السلمي. «المعرفة»: (١/٣٩٣)،
و«الغاية»: (٢/٦٩).

(٩) «المعرفة»: (١/٢٦٨)، و«الغاية»: (١/١٧٦).

(١٠) «المعرفة»: (١/٣٩١)، و«الغاية»: (١/٢٩٨).

(١١) «المعرفة»: (١/٤٠٠)، و«الغاية»: (٢/١٨٤).

(١٢) «المعرفة»: (١/٤٢٢)، و«الغاية»: (١/٥٦٢).

ابن محمد الزاهد بن أبُوَّلَة^(١)، وأحمد بن الخضر السُّوْسَجِرْدِي^(٢)، والحسن ابن عبد الله الصالح^(٣)، ومحمد بن علي الرِّفَا^(٤)، وأبُو بكر محمد بن أحمد البَاهِلِي التَّجَارِي^(٥)، وإبراهيم بن أحمد الطَّبَرِي^(٦)، وعليّ بن محمد العَلَاف^(٧)، ويُكْرَن بن شَادَان^(٨)، وأبُو الحسن الْحَمَامِي^(٩)، وعليّ بن إبراهيم الجُورَدِي^(١٠)، وأحمد بن عبد الله السُّرَمَرَائِي^(١١)، وعبدالسلام بن الحسين البَصْرِي^(١٢)، ومحمد بن إلياس بن علي^(١٣)، وجعفر بن عبد الله السَّامِرِي^(١٤)، وإبراهيم بن أحمد المَرْوَزِي^(١٥)، وأحمد بن عبد الرحمن الأنطاكِي^(١٦)، و[أحمد بن] محمد بن يَزْدَة الملنِجِي^(١٧)، وإبراهيم

(١) «الغاية»: (١/٥٧١).

(٢) «المعرفة»: (١/٤٦٠)، و«الغاية»: (١/٧٣).

(٣) «المعرفة»: (١/٤٢٨)، و«الغاية»: (١/٢١٨).

(٤) «الغاية»: (٢/٢٠٣).

(٥) «المعرفة»: (١/٤٢٦)، و«الغاية»: (٢/٧٦).

(٦) «المعرفة»: (١/٤٥٣)، و«الغاية»: (١/٥).

(٧) «المعرفة»: (١/٤٥٩)، و«الغاية»: (١/٥٧٧).

(٨) «المعرفة»: (١/٤٦٩)، و«الغاية»: (١/١٧٨).

(٩) «المعرفة»: (١/٤٧٦)، و«الغاية»: (١/٥٢١).

(١٠) لعله مافي «الغاية»: (١/٥٢٥). وهو: عليّ بن أحمد الجوردي.

(١١) لم أجده.

(١٢) «المعرفة»: (١/٤٧٨)، و«الغاية»: (١/٣٨٥).

(١٣) «الغاية»: (٢/١٠٢).

(١٤) «الغاية»: (١/١٩٥).

(١٥) «الغاية»: (١/٧).

(١٦) «الغاية»: (١/٦٧).

(١٧) في الأصول: «محمد بن يَزْدَه...» والتوصيب من «الغاية»: (١/١١٠)، =

الأَبْلَي^(١) الْحَاجِي^(٢)، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجُبْنِي^(٣)، وَعَلَيَّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبَصْرِيِّ
الْقَطْنَانِ^(٤)، وَأَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنُ بُوْيَانَ^(٥)، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْبَاهْلِيِّ
النَّجَارِ^(٦)، وَأَحْمَدُ بْنُ الصَّقْرِ الْمَنْجِيِّ^(٧)، وَعَلَيَّ بْنُ أَحْمَدَ الْقَرْزُونِيِّ^(٨)، وَعَلَيَّ
ابْنُ زُهَيرٍ^(٩)، وَمُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْحِرْتَكِيِّ^(١٠)، وَالْمُعَاافَى بْنُ زَكْرِيَا التَّهْرَوَانِيِّ^(١١)،
وَأَحْمَدُ بْنُ الْحَسِينِ بْنِ مِهْرَانَ^(١٢)، وَعَلَيَّ بْنُ عُمَرَ الدَّارِقَطْنِيِّ^(١٣)، وَعَبْدُ الْمُنْعَمِ
ابْنُ غَلْبُونَ^(١٤)، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَؤْدَبِ^(١٥)، وَأَبُو مُحَمَّدِ الْحَسَنِ بْنِ
مُحَمَّدِ بْنِ الْفَحَامِ^(١٦)، وَعَبْدِ الْبَاقِي بْنِ الْحَسَنِ السَّقَا^(١٧)، وَإِبْرَاهِيمِ بْنِ

= وَقْلَبِهِ الْهَذَلِيِّ فَسَمَاهُ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ... .

(١) فِي «الْغَايَا»: «الْإِرْبَلِيِّ».

(٢) «الْغَايَا»: (٩/١).

(٣) «الْمَعْرِفَةِ»: (٤٢٣/١)، و«الْغَايَا»: (٧٢/١)، وَتَحْرِفُ فِيهِ إِلَى: «الْجُبْنِيِّ».

(٤) «الْمَعْرِفَةِ»: (٤٢٧/١)، و«الْغَايَا»: (٥٢٦/١).

(٥) «الْمَعْرِفَةِ»: (٣٦٦/١)، و«الْغَايَا»: (٧٩/١).

(٦) كَرْرَهُ الْمُؤْلِفُ.

(٧) «الْمَعْرِفَةِ»: (٤٢١/١)، و«الْغَايَا»: (٦٣/١).

(٨) «الْمَعْرِفَةِ»: (٤٢٨/١)، و«الْغَايَا»: (٥١٩/١).

(٩) «الْمَعْرِفَةِ»: (٤٣٠/١)، و«الْغَايَا»: (٥٤٣/١).

(١٠) «الْمَعْرِفَةِ»: (٤٣٧/١)، و«الْغَايَا»: (٢٨٨/٢).

(١١) «الْمَعْرِفَةِ»: (٤٢٩/١)، و«الْغَايَا»: (٣٠٢/٢).

(١٢) «الْمَعْرِفَةِ»: (٤٣٨/١)، و«الْغَايَا»: (٤٩/١).

(١٣) «الْمَعْرِفَةِ»: (٤٤١/١)، و«الْغَايَا»: (٥٥٨/١)، وَتُرْجِمَتْ شَهِيرَةً.

(١٤) «الْمَعْرِفَةِ»: (٤٥٠/١)، و«الْغَايَا»: (٤٧٠/١).

(١٥) «الْغَايَا»: (١٩٠/٢).

(١٦) «الْمَعْرِفَةِ»: (٤٧٠/١)، و«الْغَايَا»: (٢٣٢/١).

(١٧) «الْمَعْرِفَةِ»: (٤٥٢/١)، و«الْغَايَا»: (٣٥٦/١).

أحمد الطَّبَرِيُّ^(١)، والفرَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قاضِي تَكْرِيتٍ^(٢)، وَمُنْصُورُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَاقَ^(٣).

* * *

-
- (١) «المعرفة»: (١/٤٥٣)، و«الغاية»: (١/٥).
- (٢) «المعرفة»: (١/٤٥٨)، و«الغاية»: (٢/٨).
- (٣) «المعرفة»: (١/٤٥٦)، و«الغاية»: (٢/٣١٤).

«الطبقة الثالثة»

عبدالملك بن بكران النهرواني^(١)، والحسين بن علي الرهاوي^(٢)، وأبو علي المحسن بن علي الأهوازي^(٣)، ومحمد بن نزار التكريتي^(٤)، وأحمد بن عبدالكريم الشينيزي^(٥)، وأبو عبدالله محمد بن عبدالله بن البیع الحاکم^(٦)، وعلي بن جعفر السعیدي^(٧)، ومحمد بن أحمد بن الفحّام^(٨)، وأحمد بن محمد الأصبهاني^(٩)، وأبو الحسن طاهر بن غلبون^(١٠)، وعبدالعزیز بن جعفر بن خواستي^(١١)، وعبدالله بن عمر المصاحدی^(١٢)، و[الحسن]^(١٣) بن سلیمان النافعی^(١٤)، وعلي بن

(١) «المعرفة»: (١/٤٦٩)، و«الغاية»: (١/٤٦٧).

(٢) «المعرفة»: (٢/٥٧٧)، و«الغاية»: (١/٢٤٥).

(٣) تقدم.

(٤) «الغاية»: (٢/٦٩).

(٥) «الغاية»: (١/٧٠).

(٦) صاحب «المستدرک»، ترجمته شهيرة. انظر: «السیر»: (١٦٢/١٧).

(٧) «المعرفة»: (١/٤٦٨)، و«الغاية»: (١/٥٢٩).

(٨) «المعرفة»: (١/٤٧١)، و«الغاية»: (٢/٨٣).

(٩) «المعرفة»: (١/٤٧٣)، و«الغاية»: (١/١٠١).

(١٠) «المعرفة»: (١/٤٦٧)، و«الغاية»: (١/٣٣٩).

(١١) «المعرفة»: (١/٤٧٤)، و«الغاية»: (١/٣٩٢).

(١٢) «المعرفة»: (١/٤٧٥)، و«الغاية»: (١/٤٩٠).

(١٣) في الأصل: «الحسين»، والتوصیب من (ت) و(ب)، ومصادر الترجمة.

(١٤) «المعرفة»: (١/٤٧٨)، و«الغاية»: (١/٢١٥).

محمد الخبازي^(١)، وهبة الله بن سلامة البغدادي^(٢)، وأبو الفتح فارس بن أحمد المقرئ^(٣)، وأبو نصر منصور بن أحمد العراقي^(٤)، ومحمد بن إبراهيم الإلبيري^(٥)، وموسى بن عيسى [الفاسي]^(٦)، وعليّ بن يوسف بن معروف^(٧)، وأبو جعفر المغازلي^(٨)، ومحمد بن أحمد/ الكسائي^(٩)، والقاضي أبو العلاء محمد بن عليّ الواسطي^(١٠)، و[الحسن]^(١١) بن ملاعيب الحلبي^(١٢)، وعبدالملك بن عبدويه العطار^(١٣)، وأبو القاسم عليّ بن محمد الرئيسي^(١٤)، و[عبدالله]^(١٥) بن محمد الأصبهاني العطار^(١٦)، وأحمد بن

(١) «المعرفة»: (١/٤٨٠)، و«الغاية»: (١/٥٧٧).

(٢) «المعرفة»: (٢/٥٧٦)، و«الغاية»: (٢/٣٥١).

(٣) «المعرفة»: (٢/٥٧٣)، و«الغاية»: (٢/٥).

(٤) «المعرفة»: (٢/٥٨٣)، و«الغاية»: (٢/٣١١).

(٥) «المعرفة»: (٢/٥٨٩)، و«الغاية»: (٢/٤٧).

(٦) «المعرفة»: (٢/٥٩٠)، و«الغاية»: (٢/٣٢١).

ووقع في (أ، ب): «الناسی»^١ والتوصيب من (ت) والمصادر.

(٧) لم أجده.

(٨) هو: محمد بن جعفر بن محمد التميمي الصابوني أبو جعفر، «المعرفة»: (١/٣٩٣)، و«الغاية»: (٢/١١٢).

(٩) «المعرفة»: (١/٣٦٧)، و«الغاية»: (٢/٦١).

(١٠) «المعرفة»: (٢/٥٩٣)، و«الغاية»: (٢/١٩٩).

(١١) في الأصل: «الحسين»، والتوصيب من (ت) و(ب) والمصادر.

(١٢) «المعرفة»: (٢/٥٩١)، و«الغاية»: (١/٢٢٤).

(١٣) «المعرفة»: (٢/٥٩٨)، و«الغاية»: (١/٤٦٨).

(١٤) «المعرفة»: (٢/٥٩٥)، و«الغاية»: (١/٥٧٢).

(١٥) في الأصل: «عبدالله» والتوصيب من (ت) و(ب) والمصادر.

(١٦) «المعرفة»: (٢/٥٩٨)، و«الغاية»: (١/٤٤٧).

محمد القنطري^(١)، وأبو الوفاء مهدي بن طراراً^(٢)، ومسافر بن الطيب الزاهد^(٣)، ورشاً بن نظيف^(٤)، وتابع الأئمة أحمد بن علي المصري^(٥)، وأبو القاسم علي بن أحمد البستي^(٦)، وسعيد بن محمد الحيري^(٧)، وعبد الوهاب ابن علي الملجمي^(٨)، وأحمد بن مسرور^(٩)، ومحمد بن عمر النهاوندي^(١٠)، وأبو القاسم طاهر بن علي الصيرفي^(١١)، ومحمد بن الحسين الكارزيني^(١٢)، ومحمد بن جعفر الخزاعي^(١٣)، والحسن بن علي العطار الأقرع^(١٤)، وأبو الفتح عبد الواحد بن شينطا^(١٥)، و[الحسن]^(١٦) بن أبي الفضل الشريمي^(١٧)،

- (١) «المعرفة»: (٢/٦٠٣)، و«الغاية»: (١/١٣٦).
- (٢) «المعرفة»: (٢/٦٠٨)، و«الغاية»: (٢/٣١٥).
- (٣) «المعرفة»: (٢/٦٠٩)، و«الغاية»: (٢/٢٩٣).
- (٤) «المعرفة»: (٢/٦١٠)، و«الغاية»: (١/٢٨٤).
- (٥) «المعرفة»: (٢/٦١٥)، و«الغاية»: (١/٨٩).
- (٦) لم أجده.
- (٧) لم أجده.
- (٨) «المعرفة»: (٢/٦٠٦)، و«الغاية»: (١/٤٧٩)، وفيه: «الملجمي» بالجيم وهو خطأ.
- (٩) «المعرفة»: (٢/٦٣٠)، و«الغاية»: (١/١٣٧).
- (١٠) «الغاية»: (٢/٢١٧).
- (١١) «الغاية»: (١/٣٤١)، وفيه: «الصدفي».
- (١٢) «المعرفة»: (٢/٦٠٥)، و«الغاية»: (٢/١٣٢).
- (١٣) «المعرفة»: (٢/٥٧٤)، و«الغاية»: (٢/١٠٩).
- (١٤) «المعرفة»: (٢/٦٢٩)، و«الغاية»: (١/٢٢٤).
- (١٥) «المعرفة»: (٢/٦٣١)، و«الغاية»: (١/٤٧٣).
- (١٦) في الأصل: «الحسين»، والتوصيب من (ت) و(ب) والمصادر.
- (١٧) «المعرفة»: (٢/٦٢٨)، و«الغاية»: (١/٢٢٧).

ومحمد بن جعفر الأشناوي^(١)، والحسن بن إبراهيم الحافظ^(٢)، وعلي^(٣)
ابن الحسن الرئيسي.

* * *

(١) «الغاية»: (٢/١١٢).

(٢) لم أجده.

(٣) «المعرفة»: (٢/٦٢٦)، و«الغاية»: (١/٥٣٢).

«الطبقة الرابعة»

محمد بن عبد الرحمن النهاوئدي^(١)، وأبو عمرو الداني^(٢)،^(٣) وأحمد ابن رضوان الصيدلاني^(٤)، وأبو علي الحسن بن محمد المالكي^(٥)، ومحمد ابن أحمد القزويني^(٦)، وأحمد بن سعيد بن نفيس^(٧)، وأبو الفضل عبد الرحمن ابن أحمد الرزاقي^(٨)، ونصر بن عبدالعزيز الفارسي^(٩)، وأبو إسحاق بن غالب المالكي^(١٠)، وعبد الله بن شبيب^(١١)، وعلي بن محمد بن فارس الخياط^(١٢)، وعبدالباقي بن فارس بن أحمد^(١٣)، وأبو الحسن علي بن العجمي^(١٤)،

(١) «الغاية»: (٢/١٦٩).

(٢) تقدم.

(٣) بعده في (ت) و(ب) وبعض النسخ: «عبدالملك بن عبدويه»!! وهذا تقدم (ص/١٢٩).

(٤) «الغاية»: (١/٥٤).

(٥) «المعرفة»: (٢/٦٠٤)، و«الغاية»: (١/٢٣٠).

(٦) «المعرفة»: (٢/٦٣٢)، و«الغاية»: (٢/٧٥).

(٧) «المعرفة»: (٢/٦٣٣)، و«الغاية»: (١/٥٦).

(٨) «المعرفة»: (٢/٦٣٤)، و«الغاية»: (١/٣٦١).

(٩) «المعرفة»: (٢/٦٣٩)، و«الغاية»: (٢/٣٣٦).

(١٠) «الغاية»: (١/١٠)، وهو: إبراهيم بن إسماعيل.

(١١) «المعرفة»: (٢/٦٤١)، و«الغاية»: (١/٤٢٢).

(١٢) «المعرفة»: (٢/٦٤٠)، و«الغاية»: (١/٥٧٣).

(١٣) «المعرفة»: (٢/٦٤٣)، و«الغاية»: (١/٣٥٧).

(١٤) «المعرفة»: (٢/٦٤٣)، و«الغاية»: (١/٥٨٦).

وأحمد بن الفضل الباطرقاني^(١)، ومحمد بن عليّ بن موسى الخياط^(٢)، وأبو عليّ حسن ابن القاسم غلام الهراس^(٣)، ومحمد بن محمد العكّاري^(٤)، وأحمد بن الحسين المقدسي^(٥)، وهبة الله بن الليث الأندلسي^(٦)، وعبدالسيد بن عتاب^(٧)، وأبو بكر أحمد بن عمر السمرقندى^(٨)، وأحمد ابن محمد الهروي^(٩)، ومحمد بن أحمد الرؤذباري^(١٠)، ومحمد بن عليّ الزنبلبي^(١١)، ومحمد بن أحمد النوجابادي^(١٢)، ونصر بن محمد القهندزى^(١٣)، وعلي بن أحمد بن حميد^(١٤)، وعبدالله بن محمد الدارع^(١٥).

* * *

- (١) «المعرفة»: (١/٦٤٦)، و«الغاية»: (١/٩٦).
- (٢) «المعرفة»: (٢/٦٤٧)، و«الغاية»: (٢/٢٠٨).
- (٣) «المعرفة»: (٢/٦٤٩)، و«الغاية»: (١/٢٢٨).
- (٤) «المعرفة»: (٢/٦٥٨)، و«الغاية»: (٢/٢٥٨).
- (٥) «المعرفة»: (٢/٦٦٨)، و«الغاية»: (١/٤٨).
- (٦) «المعرفة»: (٢/٦٦٧)، و«الغاية»: (٢/٣٥٢).
- (٧) «المعرفة»: (٢/٦٦٨)، و«الغاية»: (١/٣٨٧).
- (٨) «المعرفة»: (٢/٦٧٥)، و«الغاية»: (١/٩٢).
- (٩) «المعرفة»: (٢/٦٧٦)، و«الغاية»: (١/١٢٥).
- (١٠) «المعرفة»: (٢/٦٧٩)، و«الغاية»: (٢/٩٠).
- (١١) «الغاية»: (٢/٢١٤).
- (١٢) «الغاية»: (٢/٩٣).
- (١٣) كذا بالأصول! ولم أجده، ولعله منصور بن محمد، وقيل: منصور بن أحمد. انظر: «الغاية»: (٢/٣١٢، ٣١٣).
- (١٤) «الغاية»: (١/٥٢٠).
- (١٥) «الغاية»: (١/٤٥٠).

«الطَّبَقَةُ الْخَامِسَةُ»

أبو القاسم الهذلي^(١)، ورزن الله بن عبد الوهاب التميمي^(٢)، وأبو طاهر بن سوار^(٣)، والشريف أبو الفضل عبد القاهر بن عبد السلام^(٤)، وثابت بن بندار^(٥)، وأبو بكر محمد بن عبد الله الحداء^(٦)، وأحمد بن الحسين بن خيرون^(٧)، وأبو نصر أحمد بن علي الهاشمي^(٨)، وأبو الحسن أحمد بن عبدالقادر^(٩)، وعلي بن عبدالرحمن بن الجراح^(١٠)، وأبو معاشر عبد الكري姆 الطبرى^(١١)، وسبيع بن المسلم الدمشقى^(١٢)، وأبو غالب محمد بن عبد الواحد القرزاى^(١٣)، والحسن بن محمد

(١) تقدم.

(٢) «المعرفة»: (٢/٦٧٠)، و«الغاية»: (١/٢٨٤).

(٣) «المعرفة»: (٢/٦٨٣)، و«الغاية»: (١/٨٦)، و«سوار» بكسر السين المهملة، بعدها واو مفتوحة خفيفة. انظر: «توضيح المشتبه»: (٥/٢٠٤).

(٤) «المعرفة»: (٢/٦٨٢)، و«الغاية»: (١/٣٩٩).

(٥) «المعرفة»: (١/٧٠٠)، و«الغاية»: (١/١٨٨).

(٦) لم أعن علىها.

(٧) كذا في الأصول، وفي «الغاية»: (١/٤٦): «أحمد بن الحسن بن خيرون».

(٨) «المعرفة»: (٢/٦٧٦)، و«الغاية»: (١/٨٨).

(٩) «الغاية»: (١/٧٠)، لكن فيها: «أبو الحسين».

(١٠) «المعرفة»: (٢/٦٩٦)، و«الغاية»: (١/٥٤٨).

(١١) «المعرفة»: (٢/٦٦٠)، و«الغاية»: (١/٤٠١).

(١٢) «المعرفة»: (٢/٧٠٥)، و«الغاية»: (١/٣٠١).

(١٣) «المعرفة»: (٢/٧٠٨)، و«الغاية»: (٢/١٩٢).

الحداد^(١)، وأبو الوفاء علي بن عَقِيل الحنفي^(٢)، وأبو عبدالله محمد بن شُرَيْح^(٣)، وعلي بن أحمد بن كُرز^(٤)، ومحمد بن أحمد المروزي^(٥)، وأبو الفتح أحمد بن بابشاذ الجوهرى^(٦)، وإبراهيم بن إسماعيل بن الخياط^(٧)، وأبو داود سليمان بن نجاح الأموي^(٨)، و[محمد]^(٩) بن أحمد بن سعود الانصاري^(١٠)، وعبدالرحمن بن علي^(١١) بن الدُّوش^(١٢)، وعلى بن أحمد المصيني^(١٣)، و/ عبد الوهاب بن محمد الفَرَضِي القرطبي^(١٤)، وأحمد بن عبدالله بن طاووس^(١٥)، وعتيق بن محمد

(١) «الغاية»: (١/٢٢٣)، واختلف في اسمه.

(٢) «الغاية»: (١/٥٥٦)، وترجمته شهيرة.

(٣) «المعرفة»: (٢/٦٥٨)، و«الغاية»: (٢/١٥٣).

(٤) «المعرفة»: (٢/٧٣٩)، و«الغاية»: (١/٥٢٣).

(٥) «المعرفة»: (٢/٦٦٦)، و«الغاية»: (٢/٧٢).

(٦) «الغاية»: (١/٤٠).

(٧) «الغاية»: (١/١٠).

(٨) «المعرفة»: (٢/٦٨٦)، و«الغاية»: (١/٣١٦).

(٩) في الأصل: «أحمد» والمثبت من (ت) و(ب) ومصادر الترجمة.

(١٠) «الغاية»: (٢/٦٣).

(١١) قال المؤلف في «الغاية»: (١/٣٧٥): «كذا وقع في كتاب أبي عبدالله الذهبي: (٢/٦٨٧)، ورأيته بخطه؛ فانقلب عليه، والصواب: علي بن عبد الرحمن بن أحمد، يأتي» اهـ وانظره: (١/٥٤٨).

(١٢) «المعرفة»: (٢/٦٨٧)، و«الغاية»: (١/٣٧٥، ٥٤٨).

(١٣) «المعرفة»: (٢/٦٨٨)، و«الغاية»: (١/٥٢١).

(١٤) «المعرفة»: (٢/٦٨٨)، و«الغاية»: (١/٤٨٢).

(١٥) «المعرفة»: (٢/٦٨٩)، و«الغاية»: (١/٧٤).

الرَّدَائِي^(١)، وَمُحَمَّدْ بْنُ الْمَفْرَجِ الْبَطْلَيْوَسِي^(٢)، وَسَعِيدْ بْنُ عَمْرٍ^(٣)
 الْجَزَرِي^(٤)، وَالْحَسَنِ بْنُ مُحَمَّدِ السَّرْقَسْطِي^(٥)، وَأَبُو مُنْصُورِ مُحَمَّدِ بْنِ
 أَحْمَدِ الْخَيَاطِ^(٦)، وَأَبُو الْبَرَكَاتِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَكِيلِ^(٧)، وَأَحْمَدِ بْنِ
 أَبِي عَمْرُو الدَّانِي^(٨).

* * *

(١) «المعرفة»: (٢/٦٩٠)، و«الغاية»: (١/٥٠٠).

(٢) «المعرفة»: (٢/٦٩٠)، و«الغاية»: (٢/٢٦٥).

(٣) كذا في الأصول، في مصادر الترجمة: «عَمْرُو»، وهو الصواب.

(٤) «المعرفة»: (٢/٦٩٧)، و«الغاية»: (١/٣٠٤).

(٥) «الغاية»: (١/٢٥٢).

(٦) «المعرفة»: (٢/٦٩٩)، و«الغاية»: (٢/٧٤).

(٧) «المعرفة»: (٢/٧٠١)، و«الغاية»: (٢/١٨٧).

(٨) «المعرفة»: (٢/٧٠٤)، و«الغاية»: (١/٨٠).

«الطبقة السادسة»

[أحمد بن]^(١) علي بن بدران^(٢)، و[يحيى]^(٣) بن علي بن الفرج الخشّاب^(٤)، وأبو الخير المبارك بن أحمد بن الحسين الغسّال^(٥)، وخلف ابن إبراهيم بن النحاس^(٦)، وأبو العز محمد بن الحسين القلاني^(٧)، وأبو القاسم عبد الرحمن بن عتيق بن الفحام^(٨)، وأبو ياسر محمد بن علي الحمامي^(٩)، والحسن بن خلف بن بليمة^(١٠)، وعبد الله بن أبي الوفا العبسي^(١١)، وأحمد بن عبدالجبار بن الطيوري^(١٢)، ومكي بن أحمد الحنبلي^(١٣)،

(١) سقطت من الأصل، والمثبت من (ب) والمصادر.

(٢) «المعرفة»: (٢/٧٠٦)، و«الغاية»: (١/٨٤).

(٣) تحرفت في الأصول، والتوصيب من المصادر.

(٤) «المعرفة»: (٢/٧٠٥)، و«الغاية»: (٢/٣٧٥).

(٥) «المعرفة»: (٢/٧٠٩)، و«الغاية»: (٢/٤٠)، وفي المصادر: «المبارك بن الحسين بن أحمد...».

(٦) «المعرفة»: (٢/٧١١)، و«الغاية»: (١/٢٧١)، وفي المصادر: «النحاس» بالباء، وفي الأصل عليها علامة الإهمال.

(٧) تقدّم.

(٨) «المعرفة»: (٢/٧٢٢)، و«الغاية»: (١/٣٧٤).

(٩) «المعرفة»: (٢/٧١٣)، و«الغاية»: (٢/٢١٤).

(١٠) «المعرفة»: (٢/٧١٧)، و«الغاية»: (١/٢١١).

(١١) «الغاية»: (١/٤٦٣).

(١٢) «المعرفة»: (٢/٧٢١)، و«الغاية»: (١/٦٥).

(١٣) «المعرفة»: (٢/٧٢٨)، و«الغاية»: (٢/٣٠٨).

ومحمد بن نعم الخلف^(١)، وعليّ بن عليّ بن شيران^(٢)، والحسين بن محمد البارع^(٣)، والحسن بن محمد الواعظ^(٤)، ومنصور بن الخير المالقي^(٥)، وأحمد بن محمد الجرمي^(٦)، ومحمد بن الحسين المزري^(٧)، وعبدالله بن عمر بن العرجاء^(٨)، وهبة الله بن أحمد بن طاووس^(٩)، وأبو القاسم هبة الله بن الطبر^(١٠)، ومحمد بن أحمد بن توبه^(١١)، والإمام أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي^(١٢)، وأحمد بن ثعبان البكري^(١٣)، وأبو بكر بن إبراهيم المحوّلي^(١٤)، وأبو الفضل بن المهتمي بالله^(١٥).

(١) «المعرفة»: (٢/٧٣٠)، و«الغاية»: (٤٦/٢).

(٢) «المعرفة»: (٢/٧٣٠)، و«الغاية»: (٥٥٧/١).

(٣) «المعرفة»: (٢/٧٣١)، و«الغاية»: (٢٥١/١).

(٤) لم أجده.

(٥) «الغاية»: (٣١٢/٢).

(٦) لم أجده، ولعله أحمد بن محمد الحريري الظاهري.

«المعرفة»: (٢/٧٣٨)، و«الغاية»: (١١٨/١).

(٧) «المعرفة»: (٢/٧٤٥)، و«الغاية»: (١٣١/٢).

(٨) «المعرفة»: (٢/٦٩٨)، و«الغاية»: (٤٣٨/١).

(٩) «المعرفة»: (٢/٧٥١)، و«الغاية»: (٣٤٩/٢).

(١٠) «المعرفة»: (٢/٧٤٦)، و«الغاية»: (٣٤٩/٢).

(١١) «المعرفة»: (٢/٧٤٩)، و«الغاية»: (٨٤/٢).

(١٢) ترجمته شهيرة. انظر: «طبقات الشافعية»: (٧/٧)، و«سير النبلاء»: (٤٣٩/١٩).

(١٣) «المعرفة»: (٢/٧٧١)، و«الغاية»: (٤١/١).

(١٤) هو: محمد بن الخضر بن إبراهيم أبو بكر المحوّلي، «المعرفة»: (٢/٧٥٥)،

و«الغاية»: (٢/١٣٧).

(١٥) واسمه: محمد بن عبدالله بن أحمد بن المهتمي بالله، «المعرفة»: (٢/٧٥٤)،

و«الغاية»: (١/١٧٦).

«الطبقة السابعة»

أبو محمد عبدالله بن علي سبط الخياط^(١)، وأحمد بن الحسن بن العالمة^(٢)، وعبدالكريم بن الحسن التككي^(٣)، وعيسي بن حزم الغافقي^(٤)، وأحمد بن خلف بن عيسون^(٥)، ومحمد بن علي التنجيبي الغرناطي^(٦)، ومحمد بن عبدالله بن المهتدي بالله^(٧)، وأبو الكرم المبارك بن الحسن الشهير زوري^(٨)، ومحمد بن الخضر المحولي^(٩)، وأحمد بن محمد المسيلي^(١٠)، وأحمد بن محمد شمول^(١١)، وشريح بن محمد بن شريح^(١٢)، وعلي بن عبدالله بن ثابت^(١٣)، ومحمد بن عبد الملك بن خiron^(١٤)،

(١) «المعرفة»: (٢/٧٦٣)، و«الغاية»: (١/٤٣٤).

(٢) «المعرفة»: (٢/٧٤٣)، و«الغاية»: (١/٤٧).

(٣) «المعرفة»: (٢/٧٣٦)، و«الغاية»: (١/٤٠٠).

(٤) «المعرفة»: (٢/٧٤٠)، و«الغاية»: (١/٦٠٨).

(٥) «المعرفة»: (٢/٧٤٤)، و«الغاية»: (١/٥٢).

(٦) «المعرفة»: (٢/٧٥٢)، و«الغاية»: (٢/٢٠٠).

(٧) تقدم في الطبقة التي قبلها، (ص/١٣٨).

(٨) «المعرفة»: (٢/٧٨١)، و«الغاية»: (٢/٣٨ - ٤٠).

(٩) «المعرفة»: (٢/٧٥٥)، و«الغاية»: (٢/١٣٧).

(١٠) «المعرفة»: (٢/٧٥٦)، و«الغاية»: (١/١١٥).

(١١) «المعرفة»: (٢/٧٥٨)، و«الغاية»: (١/١٠٩).

(١٢) «المعرفة»: (٢/٧٥٨)، و«الغاية»: (١/٣٢٤).

(١٣) «المعرفة»: (٢/٧٦١)، و«الغاية»: (١/٥٥٢).

(١٤) «المعرفة»: (٢/٧٦٢)، و«الغاية»: (٢/١٩٢).

ونصر بن الحسين بن الخبازة^(١)، وعمر بن ظفر المغازلي^(٢)، ويحيى بن خلف بن الخلوف^(٣)، وأحمد بن علي بن سخنون^(٤)، ودعوان بن علي الجبّي^(٥)، وعبدالرحيم بن محمد ابن الفرس^(٦)، وسهيل بن محمد الحاجي^(٧)، ومحمد بن الحسن بن غلام الفرس^(٨)، ومحمد بن عبد الرحمن بن عظيمة^(٩)، وي يوسف بن المبارك الخياط^(١٠)، ومحمد بن منصور القصري^(١١)، وعلى ابن محمد بن هذيل^(١٢)، وعبدالله بن خلف بن بقي^(١٣)، ومسعود بن عبد الواحد بن الحصين^(١٤)، وعبد الرحمن بن أبي رجاء البلوي^(١٥)، وعبد الوهاب بن محمد الصابوني^(١٦)، وعلى بن الحسن بن الماسح^(١٧).

- (١) «المعرفة»: (٢/٧٦٦)، و«الغاية»: (٢/٣٣٥).
- (٢) «المعرفة»: (٢/٧٦٨)، و«الغاية»: (١/٥٩٣).
- (٣) «المعرفة»: (٢/٧٦٩)، و«الغاية»: (٢/٣٦٩).
- (٤) «المعرفة»: (٢/٧٧١)، و«الغاية»: (١/٨٣).
- (٥) «المعرفة»: (٢/٧٧٢)، و«الغاية»: (١/٢٨٠).
- (٦) «المعرفة»: (٢/٧٧٤)، و«الغاية»: (١/٣٨٣).
- (٧) «المعرفة»: (٢/٧٧٦)، و«الغاية»: (١/٣١٩).
- (٨) «المعرفة»: (٢/٧٨٠)، و«الغاية»: (٢/١٢١).
- (٩) «المعرفة»: (٢/٧٧٨)، و«الغاية»: (٢/١٦٦).
- (١٠) «المعرفة»: (٢/٨٠٥)، و«الغاية»: (٢/٤٠٢).
- (١١) «المعرفة»: (٢/٧٨٧)، و«الغاية»: (٢/٢٦٦).
- (١٢) «المعرفة»: (٢/٧٨٩)، و«الغاية»: (١/٥٧٣).
- (١٣) «المعرفة»: (٢/٧٨٦)، و«الغاية»: (١/٤١٨).
- (١٤) «المعرفة»: (٢/٧٩١)، و«الغاية»: (٢/٢٩٦).
- (١٥) «المعرفة»: (٢/٧٩٥)، و«الغاية»: (١/٣٦٨).
- (١٦) «المعرفة»: (٢/٧٩٦)، و«الغاية»: (١/٤٨١).
- (١٧) «المعرفة»: (٢/٧٩٧)، و«الغاية»: (١/٥٣٠).

وأحمد بن محمد بن شُنَيْف^(١)، وناصر بن الحسن الشري夫 الخطيب^(٢)، وإسماعيل بن علي الغساني^(٣)، وأحمد بن عبدالله بن الخطية^(٤)، وسعد الله بن نصر بن الدجاجي^(٥)، وأحمد بن أحمد بن القاصن^(٦).

* * *

-
- (١) «المعرفة»: (٧٩٧/٢)، و«الغاية»: (١١٧/١).
 - (٢) «المعرفة»: (٧٩٨/٢)، و«الغاية»: (٣٢٩/٢).
 - (٣) «المعرفة»: (٧٩٩/٢)، و«الغاية»: (١/١٦٦).
 - (٤) «المعرفة»: (٨٠٠/٢)، و«الغاية»: (٧١/١).
 - (٥) «المعرفة»: (٨٠٧/٢)، و«الغاية»: (٣٠٣/١).
 - (٦) «المعرفة»: (٨٣٥/٢)، و«الغاية»: (٣٨/١).

«الطبقة الثامنة»

الحافظ أبو العلاء الحسن بن أحمد الهمذاني^(١)، ومحمد بن عبد الرحمن بن عبادة^(٢)، ومحمد بن محمد الفلقيني^(٣)، ويوسف بن المبارك الوكيل^(٤)، وأبو بكر بن منصور الباقلاني^(٥)، وأبو الحسن علي بن محمد^(٦) اليزيدي^(٧)، ومسعود بن الحسين الحلبي^(٨)/، والمبارك بن محمد^(٩) بن زريق الحداد^(١٠)، ومحمد^(١١) بن محمد بن حمودة القلعي^(١٢)، وعبد الرحمن بن خلف الله الإسكندراني^(١٣)، وأبو الأزهر محمد بن حمود الصوفي^(١٤)، وعلي بن عساكر بن المرحّب

(١) تقدّم.

(٢) «المعرفة»: (٢/٨٠٣)، و«الغاية»: (٢/١٦٢).

(٣) «المعرفة»: (٢/٨٠٤)، و«الغاية»: (٢/٢٤٢). وتحرف في «المعرفة»!!.

(٤) تقدّم في الطبقة السابقة.

(٥) «المعرفة»: (٢/٨٧٠)، و«الغاية»: (١/٤٦٠).

(٦) كذا في الأصول، وفي مصادر الترجمة «أحمد».

(٧) «المعرفة»: (٢/٨٠٥)، و«الغاية»: (١/٥١٧).

(٨) «المعرفة»: (٢/٨١٥)، و«الغاية»: (٢/٢٩٤).

(٩) كذا في الأصول، وفي مصادر الترجمة: «أحمد».

(١٠) «المعرفة»: (٢/٨٢٠)، و«الغاية»: (٢/٣٧).

(١١) كذا في الأصول، وفي المصادر: «أحمد».

(١٢) «الغاية»: (١/١٠١).

(١٣) «المعرفة»: (٢/٨٢١)، و«الغاية»: (١/٣٦٧).

(١٤) «المعرفة»: (٢/٨٢٢)، و«الغاية»: (٢/٢٣٩).

البطائي^(١)، واليسع بن عيسى الغافقي^(٢)، وإبراهيم بن أحمد الغرناطي^(٣)، ومحمد بن عبدالله الأشقر^(٤)، وعبدالعزيز بن علي السُّماني^(٥)، ويُوسف بن إبراهيم التَّغْرِي الغرناطي^(٦)، وهبة الله بن علي ابن قَسَام الواسطي^(٧)، ومحمد بن أحمد بن مُعْطِ^(٨)، وأبو الفتح نصر الله بن علي بن الكِيَال^(٩)، وعلي بن عباس خطيب شافيا^(١٠)، وعبدالمنعم بن الخلوف^(١١)، وعبدالملك بن محمد بن باتانه^(١٢)، وأبو الحسن علي بن نعمة^(١٣).

* * *

-
- (١) «المعرفة»: (٢/٨٢٣)، و«الغاية»: (١/٥٥٦).
 - (٢) «المعرفة»: (٢/٨٢٧)، و«الغاية»: (٢/٣٨٥).
 - (٣) «المعرفة»: (٢/٨٣٧)، و«الغاية»: (١/٧).
 - (٤) «المعرفة»: (٢/٨٣٢)، و«الغاية»: (٢/١٨٠).
 - (٥) «المعرفة»: (٢/٨٣٢)، و«الغاية»: (١/٣٩٥). وفي المصادر: «السُّماني».
 - (٦) «المعرفة»: (٢/٨٣٨)، وبالناء. «الغاية»: (٢/٣٩٢).
 - (٧) «المعرفة»: (٢/٨٤٤)، و«الغاية»: (٢/٣٥٢).
 - (٨) «المعرفة»: (٢/٨٤٧)، و«الغاية»: (٢/٨٩).
 - (٩) «المعرفة»: (٢/٨٥١)، و«الغاية»: (٢/٣٣٩).
 - (١٠) «المعرفة»: (٢/٨٨١)، و«الغاية»: (١/٥٤٧).
 - (١١) «المعرفة»: (٢/٨٤٥)، و«الغاية»: (١/٤٧١).
 - (١٢) مذكور في ترجمة ابنه: أحمد بن عبد الملك، وأنه قرأ عليه، ولم يفرده الذهبي، ولا ابن الجوزي بترجمة مستقلة. «المعرفة»: (٢/٨٩٤)، و«الغاية»: (١/٧٧).
 - (١٣) هو: علي بن عبدالله بن خلف. «المعرفة»: (٢/٨١٨)، و«الغاية»: (١/٥٥٣).

«الطبقة التاسعة»

أبو الجيوش عساكر بن علي المصري^(١)، ومحمد بن خالد الرزاز^(٢)، والحسن بن علي الكرخي^(٣)، وأحمد بن جعفر بن إدريس الغافقي^(٤)، ويعقوب ابن يوسف الخميري^(٥)، وأحمد بن الحسين العراقي^(٦)، وعبد الرحمن بن محمد ابن حبيش^(٧)، وعثمان بن يوسف البلجيطي^(٨)، وأبو طالب سليمان بن محمد العكيري^(٩)، وعلي بن أحمد بن كوثر^(١٠)، وعبد الله بن أحمد بن جعفر الواسطي^(١١)، ونرجة بن يحيى الرعيني^(١٢)، وعوض بن إبراهيم البغدادي^(١٣)،

(١) «المعرفة»: (٢/٨٤٠)، و«الغاية»: (١/٥١٢).

(٢) «المعرفة»: (٢/٨٣٩)، (٢/٨٥٠)، و«الغاية»: (٢/١٣٦).

(٣) «المعرفة»: (٢/٨٤١)، و«الغاية»: (١/٢٢٤).

(٤) «المعرفة»: (٢/٨٤٣)، و«الغاية»: (١/٤٣).

(٥) «المعرفة»: (٢/٨٥٢)، و«الغاية»: (٢/٣٩١)، كذا في الأصول، وفي المصادر: «الحربي».

(٦) «المعرفة»: (٢/٨٥٣)، و«الغاية»: (١/٥٠).

(٧) «المعرفة»: (٢/٨٥٤)، و«الغاية»: (١/٣٧٨).

(٨) «المعرفة»: (٢/٨٥٨)، و«الغاية»: (١/٥١٠)، وتحرف في «المعرفة» إلى «البلجيطي»!.

(٩) «المعرفة»: (٢/٨٦٦)، و«الغاية»: (١/٣١٥).

(١٠) «المعرفة»: (٢/٨٦٧)، و«الغاية»: (١/٥٢٤).

(١١) «المعرفة»: (٢/٨٦٨)، و«الغاية»: (١/٤٠٦).

(١٢) «المعرفة»: (٢/٨٦٩)، و«الغاية»: (٢/٣٣٤).

(١٣) «المعرفة»: (٢/٨٧٠)، و«الغاية»: (١/٦٠٥).

والبارك بن محمد بن زريق - غير المقدم^(١) -، ومحمد بن محمد الكال^(٢)، وأبو شجاع محمد ابن المقرن^(٣)، ويوف بن عبد الرحمن ابن غصن^(٤)، ومحمد بن إبراهيم بن وضاح^(٥)، وعبد الله بن أحمد الداهري^(٦)، وشجاع بن محمد المذلجي^(٧)، وأبو جعفر أحمد بن علي القرطبي^(٨)، وأحمد بن عبد الملك بن باتانة الحرئمي^(٩)، وأبو الفضل محمد بن يوسف الغزنوي^(١٠)، وأبو اليمن زيد بن الحسن الكندي^(١١)، وحمزة بن علي القبيطي^(١٢)، وعبد الوهاب بن علي بن السكينة^(١٣)، وعبد الواحد بن عبد السلام بن سلطان^(١٤)، ومحمد بن أحمد

- (١) «المعرفة»: (٢/٨٧٣)، و«الغاية»: (٤١/٢) وكذا وقع في الأصول، وفي المصادر: «البارك بن المبارك بن أحمد...».
- (٢) «المعرفة»: (٢/٨٧٤)، و«الغاية»: (٢/٢٥٦)، ووضع ناسخ (١) فوق «الحال» ضبة هكذا «ص» إشارة إلى شكوه في هذه الكلمة، كما هو الاصطلاح. لكن «الحال» صحيحة لا خطأ فيها.
- (٣) «المعرفة»: (٢/٨٧٥)، و«الغاية»: (٢/٢٥٩).
- (٤) «المعرفة»: (٢/٨٧٨)، و«الغاية»: (٢/٣٩٦).
- (٥) «المعرفة»: (٢/٨٧٨)، و«الغاية»: (٢/٤٦).
- (٦) «المعرفة»: (٢/٨٨٠)، و«الغاية»: (١/٤٠٥).
- (٧) «المعرفة»: (٢/٨٨٨)، و«الغاية»: (١/٣٢٤).
- (٨) «المعرفة»: (٢/٨٨٩)، و«الغاية»: (٢/٢٠٥)، ووقع فيه «محمد»!.
- (٩) «المعرفة»: (٢/٨٩٤)، و«الغاية»: (١/٧٧).
- (١٠) «المعرفة»: (٢/٨٩٦)، و«الغاية»: (٢/٢٨٦).
- (١١) «المعرفة»: (٢/٩٠٨)، و«الغاية»: (١/٢٩٧).
- (١٢) «المعرفة»: (٢/٩٠٠)، و«الغاية»: (١/٢٦٤).
- (١٣) «المعرفة»: (٢/٩٠٠)، و«الغاية»: (١/٤٨٠).
- (١٤) «المعرفة»: (٢/٩٠٢)، و«الغاية»: (١/٤٧٤).

المندائى^(١)، ويحيى بن الحسين الأواني^(٢)، وعبدالعزيز بن أحمد بن الناقد^(٣)، وأحمد بن علي الحصار^(٤)، وعلي بن أحمد بن الدباس^(٥)، وأحمد بن الحسن العاقولي^(٦)، وزاهر بن رشتم^(٧)، ومحمد بن يوسف الأموي^(٨)، وأحمد بن عون الله الحصار^(٩)، ومحمد بن علي ابن هذيل^(١٠)، وأبو العز مشرف بن علي الخالصي^(١١)، ومحمد بن عبدالله الرشيدى^(١٢)، ونصر بن أبي الفرج بن الحضرى^(١٣).

* * *

- (١) «المعرفة»: (٢/٩١٠)، و«الغاية»: (٥٦/٢)، تحرفت في (ب) و«الغاية» إلى: «الميدانى» وفي (أ): «المندائى» بالنون، والمثبت من مصادر الترجمة، وهي كثيرة جداً.
- (٢) «المعرفة»: (٢/٩١٥)، و«الغاية»: (٢/٣٦٨)، ووقع في «الغاية»: «ابن الحسن» وهو خطأ.
- (٣) «المعرفة»: (٢/٩٣١)، و«الغاية»: (١/٣٩٢).
- (٤) «المعرفة»: (٢/٩١٧)، و«الغاية»: (١/٩٠).
- (٥) «المعرفة»: (٢/٩٢٠)، و«الغاية»: (١/٥١٩).
- (٦) «المعرفة»: (٢/٩٢٢)، و«الغاية»: (١/٤٥).
- (٧) «المعرفة»: (٢/٩٢٣)، و«الغاية»: (١/٢٨٨).
- (٨) «المعرفة»: (٢/٩٢٦)، و«الغاية»: (٢/٢٨٤).
- (٩) «المعرفة»: (٢/٩١٧)، و«الغاية»: (١/٩٠).
- (١٠) «المعرفة»: (٢/٩٤١)، و«الغاية»: (٢/٢٠٨).
- (١١) «المعرفة»: (٢/٩٤١)، و«الغاية»: (٢/٢٩٨).
- (١٢) «المعرفة»: (٢/٩٤٣)، و«الغاية»: (٢/١٧٦).
- (١٣) «المعرفة»: (٢/٩٤٤)، و«الغاية»: (٢/٣٣٨).

«الطبقة العاشرة»

أحمد بن سلمان السُّكَّر^(١)، وعلي بن أبي الأزهْر^(٢)، وعبدالصمد ابن سلطان الصوتي^(٣)، وعلي بن موسى بن التقرات^(٤)، وعلي بن محمد الفَهْمِي^(٥)، ويحيى بن محمد الْهَوْزَنِي^(٦)، وأبو القاسم عبد الرحمن ابن عبدالمجيد الصَّفَراوِي^(٧)، ومحمد بن أَيُوب بن نوح الغافقي^(٨)، وعبدالوهاب بن بُرْغَش^(٩)، ومحمد بن محمد الخالدي السَّمْرَقَنْدِي^(١٠)، وداود بن أَحْمَد المُلْهَمِي^(١١)، ومحمد بن أبي الحسن الخطيب البغدادي^(١٢)، وعبدالصَّمَد بن عبد الرحمن البَلْوَي^(١٣)، وعبدالله بن نَصْر قاضي حَرَان^(١٤)،

-
- (١) «المعرفة»: (٢/٨٩٧)، و«الغاية»: (١/٥٨).
 - (٢) «المعرفة»: (٢/٩٢١)، و«الغاية»: (١/٥٢٦).
 - (٣) «المعرفة»: (٢/٩٢٢)، و«الغاية»: (١/٣٨٨)، وتحرف فيها إلى «الصومتي».
 - (٤) «المعرفة»: (٢/٩٢٦)، و«الغاية»: (١/٥٨١).
 - (٥) «الغاية»: (١/٥٧٨).
 - (٦) «المعرفة»: (٢/٩٢٩)، و«الغاية»: (٢/٣٧٧).
 - (٧) «المعرفة»: (٢/٩٨٨)، و«الغاية»: (١/٣٧٣).
 - (٨) «المعرفة»: (٢/٩١٩)، و«الغاية»: (٢/١٠٣).
 - (٩) «المعرفة»: (٢/٩٣٦)، و«الغاية»: (١/٤٧٨).
 - (١٠) «المعرفة»: (٢/٩٣٤)، و«الغاية»: (٢/٢٤٦).
 - (١١) «المعرفة»: (٢/٩٤٥)، و«الغاية»: (٢/٢٧٨).
 - (١٢) «المعرفة»: (٢/٩٤٦)، و«الغاية»: (١/١٢٧).
 - (١٣) «المعرفة»: (٢/٩٤٩)، و«الغاية»: (١/٣٨٩).
 - (١٤) «المعرفة»: (٢/٩٦٥)، و«الغاية»: (١/٤٦٢).

ومحمد بن أحمد بن صاحب الصلاة^(١)، وجعفر بن علي^(٢)، ومحمد ابن الحسين بن حَزْب الدَّارِقِي^(٣)، والفخر محمد بن أبي الفرج الموصلي^(٤)، وعيسيٰ بن عبد العزيز بن / عيسى الإسكندرى^(٥)، وعلى ابن المبارك بن باسُويه^(٦)، وعلى بن عبد الصمد بن الرَّمَاح^(٧)، وعبد العزيز ابن دُلَف^(٨)، وعلى بن مسعود بن [هَيَاب]^(٩)، ومحمد بن سعيد الْدَّبِيشِي^(١٠)، وعبد السميع بن عبد العزيز بن غالب^(١١)، وعلى بن خطاب ابن مُقلَّد^(١٢)، وعلى بن منصور البرُّسُقِي^(١٣)، ومحمد بن أبي القاسم بن أبي الفضل البغدادي^(١٤)، وأبو بكر محمد بن محمود الأَزْجِي^(١٥)،

(١) «المعرفة»: (٩٦٣/٢)، و«الغاية»: (٢/٨٨).

(٢) ابن هبة الله الهمданى، «المعرفة»: (٩٩٠/٢)، و«الغاية»: (١٩٣/١).

(٣) «المعرفة»: (٩٦٢/٢)، و«الغاية»: (٢/١٣٠).

(٤) «المعرفة»: (٩٥٧/٢)، و«الغاية»: (٢/٢٢٨).

(٥) «المعرفة»: (٩٦٩/٢)، و«الغاية»: (١/٦٠٩).

(٦) «المعرفة»: (٩٨١/٢)، و«الغاية»: (١/٥٦٢).

(٧) «المعرفة»: (٩٨٤/٢)، و«الغاية»: (١/٥٤٩).

(٨) «المعرفة»: (٩٩٨/٢)، و«الغاية»: (١/٣٩٣).

(٩) «المعرفة»: (٩٥٥/٢)، و«الغاية»: (١/٥٨١)، ووقع في (أ) «هناك»!
و(ت): «هبان»! والتوصيب من المصادر، و«التوضيح المشتبه»: (١٥٧/٩).

(١٠) «المعرفة»: (٩٩٨/٢)، و«الغاية»: (٢/١٤٥).

(١١) «المعرفة»: (٩٥٦/٢)، و«الغاية»: (١/٣٨٧).

(١٢) «المعرفة»: (٩٩٦/٢)، و«الغاية»: (١/٥٤١).

(١٣) «المعرفة»: (٩٩٦/٢)، و«الغاية»: (١/٥٨١)، وقع في (أ) و(ت):
«البرُّسُقِي» بالكاف! وهو تصحيف، وقد ضبطه ياقوت، وابن الجزري.

(١٤) «المعرفة»: (٩٩٧/٢)، و«الغاية»: (٢/٢٣٢).

(١٥) «الغاية»: (٢/٢٥٩).

وعمر بن يوسف بن نيروز البغدادي^(١)، وعمر بن عبد الواحد العطار^(٢)،
ومُتَّجِب بن مصطفى خطيب القوسان الواسطي^(٣)، ومحمد بن عمر
الشَّرِيف الدَّاعِي الواسطي^(٤)، والمبارك بن المفضل الواسطي^(٥)،
والحسين بن أبي الحسن الطيبي الواسطي^(٦).

* * *

(١) «المعرفة»: (٢/٩٨٦)، و«الغاية»: (١/٥٩٩)، ووقع فيها «بيروز».

(٢) «المعرفة»: (٣/١٠٩٧)، و«الغاية»: (١/٥٩٤).

(٣) «المعرفة»: (٣/١٠٩٧)، و«الغاية»: (٢/٣١١).

(٤) «المعرفة»: (٣/١١٣٥)، و«الغاية»: (٢/٢١٨).

(٥) «المعرفة»: (٣/١٠٩٩)، و«الغاية»: (٢/٤١)، وفيهما و(ب): «ابن الفضل».
وفي (أ) و(ت) والطبعة التركية من «المعرفة»: (٣/١٢٥٧): «المفضل».

(٦) «المعرفة»: (٣/١١٠٤)، و«الغاية»: (١/٢٤٠).

«الطبقة الحاديه عشر»

أبو الحسن علي بن عبد الصمد السخاوي^(١)، والمُنتجب بن أبي العز الهمذاني^(٢)، وعبد العزيز بن محمد القبيطي^(٣)، ومنصور بن عبد الله ابن جامع الدهشوري^(٤)، ومحمد بن مسلم الكوفي التميمي^(٥)، ومحمد ابن محمد بن مُسلِّيُون^(٦)، وعلي بن جابر الدباج^(٧)، وأبو عمرو عثمان ابن عمر بن الحاجب^(٨)، والبهاء علي بن هبة الله بن الجميزي^(٩)، وأبو البركات عبد السلام بن عبد الله بن تيمية^(١٠)، وأبو منصور محمد بن علي البغدادي^(١١)، والشرف عبد العزيز بن محمد شيخ شيوخ حماه^(١٢)،

(١) الإمام علم الدين، ترجمته شهيرة، تقدم.

(٢) «المعرفة»: (١١٠٥/٣)، و«الغاية»: (٢/٣١٠).

(٣) «المعرفة»: (١١١٢/٣)، و«الغاية»: (١/٣٩٦).

(٤) «المعرفة»: (١١١٤/٣)، و«الغاية»: (٢/٣١٣).

(٥) «المعرفة»: (١١١٥/٣)، و«الغاية»: (٢/٢٦٣).

(٦) «المعرفة»: (٣/١١٥٠)، و«الغاية»: (٢/٢٣٨)، وظهرت في (أ) و(ت) بالموحدة.

(٧) «المعرفة»: (٣/١١٢٠)، و«الغاية»: (١/٥٢٨)، ووقع في الأصول: «الدباج»، والصواب ما هو مثبت قيده ابن الجزري.

(٨) «المعرفة»: (٣/١١٢١)، و«الغاية»: (١/٥٠٨).

(٩) «المعرفة»: (٣/١١٢٣)، و«الغاية»: (١/٥٨٣).

(١٠) «المعرفة»: (٣/١١٢٧)، و«الغاية»: (١/٣٨٥).

(١١) «المعرفة»: (٣/١١٣١)، و«الغاية»: (٢/٢٠٥).

(١٢) لم أجده.

والمرجي بن الحسن بن الشقير^(١)، وعلي بن شجاع الضرير^(٢)، والقاسم بن أحمد اللورقي^(٣)، وسعد بن علي البَلْنَسِي^(٤)، ومحمد بن محمد الفصال^(٥)، والكمال إبراهيم بن أحمد بن فارس^(٦)، وإسماعيل ابن علي بن كدي^(٧)، وأحمد بن محمد بن دلة^(٨)، ومنصور بن سرّار الإسكندرى^(٩)، وسعيد بن علي البَلْنَسِي^(١٠)، وعلي بن أبي العافية [السبتي]^(١١).

* * *

- (١) «المعرفة»: (٢/٣١٣)، و«الغاية»: (٢/٢٩٣) وفي بعض المصادر: «ابن الشقير».
- (٢) «المعرفة»: (٣/٣١٣)، و«الغاية»: (١/٥٤٤).
- (٣) «المعرفة»: (٣/٣١٣)، و«الغاية»: (٢/١٥).
- (٤) «المعرفة»: (٣/٣١٤)، و«الغاية»: (١/٣٠٣).
- (٥) «المعرفة»: (٣/٣١٤٥)، و«الغاية»: (٢/٢٤١).
- (٦) «المعرفة»: (٣/٣١٤٧)، و«الغاية»: (١/٦).
- (٧) «المعرفة»: (٣/٣١٥٨)، و«الغاية»: (١/١٦٦).
- (٨) «المعرفة»: (٣/٣١٥٧)، و«الغاية»: (١/١٣١)، و«دلة» ضبطه ابن الجزري.
- (٩) «المعرفة»: (٣/٣١٦١)، و«الغاية»: (٢/٣١٢).
- (١٠) «الغاية»: (١/٣٠٧)، ولعله المتقدم باسم «سعد»؛ فبقية الترجمة تدل على أنهما واحد.
- (١١) وقع في الأصل: «السيدي»! ومهملة من النقط في (ت)، وفي (ب): «السيني»! والتوصيب من المصادر. «المعرفة»: (٣/١١٠٠)، و«الغاية»: (١/٥٦٣).

«الطبقة الثانية عشر»

الرشيد أبو بكر بن أبي الدُّر^(١)، وعلي بن موسى الدهان^(٢)،
وعبدالصمد بن أبي الجيش البغدادي^(٣)، وعلي بن عبدالعزيز الإربلي^(٤)،
وعلي بن محمد الخضار^(٥) - بخاء وضاد معجمتين -، وأحمد بن محمد
الطُّوسي^(٦)، وعبدالنصير بن علي المريوطي^(٧)، وأحمد بن المبارك بن
نوفل^(٨)، وخليل بن أبي بكر المراغي^(٩)، وعبدالله بن محمد النَّكزاوي^(١٠)،
ويوسف بن جامع القُصبي^(١١)، وإلياس بن علوان الإربلي^(١٢)، والمكين
عبدالله بن منصور الأَسْمَر^(١٣)، ويعقوب بن بدران الجرايدي^(١٤)، وعلي

-
- (١) «المعرفة»: (١١٦٥/٣)، و«الغاية»: (١٨١/١).
 - (٢) «المعرفة»: (١١٦٢/٣)، و«الغاية»: (١/٥٨٢).
 - (٣) «المعرفة»: (١١٥١/٣)، و«الغاية»: (١/٣٨٧).
 - (٤) «المعرفة»: (١٢١٠/٣)، و«الغاية»: (١/٥٥٠).
 - (٥) «المعرفة»: (١١٧٥/٣)، و«الغاية»: (١/٥٧٩).
 - (٦) «المعرفة»: (١١٦٨/٣)، و«الغاية»: (١/١١٤).
 - (٧) «المعرفة»: (١١٧٥/٣)، و«الغاية»: (١/٤٧٢).
 - (٨) «المعرفة»: (١١٦٩/٣)، و«الغاية»: (١/٩٩).
 - (٩) «المعرفة»: (١١٨٥/٣)، و«الغاية»: (١/٢٧٥).
 - (١٠) «المعرفة»: (١١٨٩/٣)، و«الغاية»: (١/٤٥٢).
 - (١١) «المعرفة»: (١١٨٤/٣)، و«الغاية»: (٢/٣٩٤).
 - (١٢) «المعرفة»: (١١٧٧/٣)، و«الغاية»: (١/١٧١).
 - (١٣) «المعرفة»: (١١٨٦/٣)، و«الغاية»: (١/٤٦٠).
 - (١٤) «المعرفة»: (١٢٠٠/٣)، و«الغاية»: (٢/٣٨٩).

ابن عبد الكريـم خـرـيـم الواسـطـي^(١)، ومـحمد بن غـزال الواسـطـي^(٢)، وأخـوه النـجم أـحمد^(٣)، والـعـزـ أـحمد بن إـبرـاهـيم الفـارـوـثـي^(٤)، وحسـين بن قـتـادة العـلـوي البـغـادـي^(٥)، وأـحمد بن عـبدـالـبـارـي الإـسـكـنـدـري^(٦)، والـكـمال عـبدـالـرـحـمـنـ بن عـبدـالـلـطـيفـ بنـ الـفـوـئـرـهـ^(٧)، ويـحيـيـ بنـ أـحمدـ الصـوـافـ^(٨)، وـعـبدـالـرـحـمـنـ بنـ عـبدـالـحـلـيمـ سـُـحـنـونـ الدـُـكـالـيـ^(٩)، وـمـحمدـ بنـ إـسـرـائـيلـ القـصـاعـ الدـَـمـشـقـيـ^(١٠)، وـإـبـراهـيمـ بنـ إـسـحـاقـ الـوـزـيرـيـ^(١١)، وـحسـنـ بنـ عـبـدـالـلـهـ /ـ الرـاشـدـيـ^(١٢)، وـعـلـيـ بنـ ظـهـيرـ الـكـفـتـيـ^(١٣)، وـعـبـدـالـلـهـ اـبـنـ يـوسـفـ الشـبـارـتـيـ^(١٤)، وـشـعـلـةـ مـحـمـدـ بنـ أـحمدـ الـمـؤـصـلـيـ^(١٥)، وـأـبـوـ مـحـمـدـ

- (١) «المعرفة»: (١٢٠٤/٣)، و«الغاية»: (٥٥١/١).
- (٢) «المعرفة»: (١٢٣٦/٣)، و«الغاية»: (٢٢٧/٢).
- (٣) «المعرفة»: (١٢٣٦/٣)، و«الغاية»: (٩٤/١).
- (٤) «المعرفة»: (١٢٠١/٣)، و«الغاية»: (٣٤/١).
- (٥) «المعرفة»: (١١٩٩/٣)، و«الغاية»: (٢٤٨/١).
- (٦) «المعرفة»: (١١٩٤/٣)، و«الغاية»: (٦٥/١).
- (٧) «المعرفة»: (١١٨٧/٣)، و«الغاية»: (٣٧٢/١). وفي هامش (١): «ينتعونه بالفروـهـيـةـ لـاشـتـغالـهـ وـفـهـمـهـ».
- (٨) «المعرفة»: (١١٩٢/٣)، و«الغاية»: (٣٦٦/٢).
- (٩) «المعرفة»: (١١٩٠/٣)، و«الغاية»: (٣٧١/١). ووقع فيه تحريف في الاسم.
- (١٠) «المعرفة»: (١١٩٨/٣)، و«الغاية»: (١٠٠/٢).
- (١١) «المعرفة»: (١٢٠٥/٣)، و«الغاية»: (٩/١)، والوزيرية: حارة بالقاهرة.
- (١٢) «المعرفة»: (١٢٠٦/٣)، و«الغاية»: (٢١٨/١).
- (١٣) «المعرفة»: (١٢١٠/٣)، و«الغاية»: (٥٤٧/١).
- (١٤) «المعرفة»: (١١٤٨/٣)، و«الغاية»: (٤٦٤/١).
- (١٥) «المعرفة»: (١١٦٣/٣)، و«الغاية»: (٨٠/٢).

عبدالله البغدادي^(١)، وأبو سهل اليسير بن عبد الله الغرناطي^(٢).

* * *

(١) لم أجده.

(٢) «الغاية»: (٣٨٥/٢).

«الطبقة الثالثة عشر»

عبد الله بن إبراهيم بن رقيعا الجزري^(١)، وأحمد بن موسى البطرزني^(٢)، والبديع علي الأنصاري^(٣)، ومحمد بن منصور الحاضري^(٤)، والتقي محمد بن أحمد الصايغ^(٥)، وأحمد بن محمد بن الغماز^(٦)، والمتجب الحسين بن الحسن التكريتي^(٧)، وأحمد بن محمد بن محروق البغدادي^(٨)، وعبد الله بن عبدالحق الدلاصي^(٩)، وإسحاق بن إبراهيم الوزيري^(١٠)، وإبراهيم بن غالى البدوى^(١١)، ومحمد بن محمد الزندنى البخارى^(١٢)، ومحمد بن عبد المحسن المزارب^(١٣)، ومحمد بن علي

(١) «المعرفة»: (١٢٢٦/٣)، و«الغاية»: (٤٠٣/١).

(٢) «المعرفة»: (١٢٢٠/٣)، و«الغاية»: (١٤٢/١).

(٣) «المعرفة»: (١٢١٨/٣)، و«الغاية»: (٥٧٣/١). ووقع في الأصول: «البديع بن علي» وهو سهوا.

(٤) «المعرفة»: (١٢٢٩/٣)، و«الغاية»: (٢٦٦/٢).

(٥) «المعرفة»: (١٢٤٣/٣)، و«الغاية»: (٦٥/٢).

(٦) «المعرفة»: (١١٩٧/٣)، و«الغاية»: (١١٠/١).

(٧) «المعرفة»: (١٢٢١/٣)، و«الغاية»: (٢٤٠/١).

(٨) «المعرفة»: (١٢٦١/٣)، و«الغاية»: (١٠٢/١)، ونسبة واسطئاً.

(٩) «المعرفة»: (١٢٤١/٣)، و«الغاية»: (٤٢٧/١).

(١٠) «المعرفة»: (١٢٥٤/٣)، و«الغاية»: (١٥٥/١).

(١١) «المعرفة»: (١٢٥٢/٣)، و«الغاية»: (٢٢/١).

(١٢) «المعرفة»: (١٢٢١/٣)، و«الغاية»: (٢٥٤/٢).

و«الزندي» بزاي ونونين، واستظهر ناسخ (أ) أن تكون: «المرندي» وليس بصواب!.

(١٣) «المعرفة»: (١٢٥٦/٣)، و«الغاية»: (١٩١/٢).

ابن صالح المصري ابن الوراق^(١)، وأبو جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير^(٢)، وأبو جعفر أحمد [الحموي]^(٤)، وأحمد بن إبراهيم المرادي العشّاب^(٥)، وعلي بن موسى البشّوري^(٦).

* * *

(١) «المعرفة»: (٣/١٢٣٠)، و«الغاية»: (٢/٢٠٣).

(٢) ما بينهما ساقط من (ب).

(٣) «المعرفة»: (٣/١٢٣٢)، و«الغاية»: (١/٣٢).

(٤) وقع في الأصل: «الحمي»! وهو سهو، والتوصيب من المصادر. «المعرفة»: (٣/١٢٧٨)، و«الغاية»: (١/٤٧).

(٥) «المعرفة»: (٣/١٢٥١)، و«الغاية»: (١/١٠٠).

(٦) «المعرفة»: (٣/١٢٥٤)، و«الغاية»: (١/٥٢٥). وقع في «الغاية»: «البشّوري» بالباء. وفي (ت): «البشّوري»!

«الطبقة الرابعة عشر»

الإمام البرهان إبراهيم بن عمر الجعبي^(١) بالخليل - عليه السلام -، وأبو حيّان محمد بن يوسف التقي^(٢) بمصر، ومحمد بن علي بن خرُوف^(٣) ببغداد، ومحمد بن محمد بن نمير بن السراج^(٤) الكاتب بمصر، والثور علي بن يوسف الشطوني^(٥) بمصر، وأحمد بن محمد الحراني^(٦) بدمشق، وعبدالله بن عبد المؤمن بن الوجيه الواسطي^(٧) بالعراق، وعلي بن أبي محمد الديوانى^(٨) بواسطه، ومحمد بن أحمد بن غدير^(٩) بمصر، ومحمد بن أحمد الرقى^(١٠) بدمشق، والتجم عبد الله بن محمد الواسطي^(١١) بدمشق، ومحمد بن سعد نزال الأنباري^(١٢)

-
- (١) «المعرفة»: (١٢٥٨/٣)، و«الغاية»: (١/٢).
 - (٢) «المعرفة»: (١٢٦٤/٣)، و«الغاية»: (٢/٢٨٥).
 - (٣) «المعرفة»: (١٢٦٦/٣)، و«الغاية»: (٢/٢٠٦).
 - (٤) «المعرفة»: (١٢٦٨/٣)، و«الغاية»: (٢/٢٥٦).
 - (٥) «المعرفة»: (١٢٦٢/٣)، و«الغاية»: (١/٥٨٥).
 - (٦) «المعرفة»: (١٢٧٧/٣)، و«الغاية»: (١/١٠٧).
 - (٧) «المعرفة»: (١٢٨٢/٣)، و«الغاية»: (١/٤٢٩).
 - (٨) «المعرفة»: (١٢٨٣/٣)، و«الغاية»: (١/٥٨٠)، وفي «المعرفة»، و«الدرر الكامنة»: (٣/١٠٤): «علي بن محمد».
 - (٩) «المعرفة»: (١٢٨٥/٣)، و«الغاية»: (٢/٥١).
 - (١٠) «المعرفة»: (١٢٨٨/٣)، و«الغاية»: (٢/٧٥).
 - (١١) «المعرفة»: (١٢٩٠/٣)، و«الغاية»: (١/٤٥٠).
 - (١٢) لم أجده. وفي (ت): «بن يزاد».

بالغرب، وإبراهيم بن عبد الله الحكري^(١) بمصر، وإسماعيل العجمي^(٢) بمصر، ورافع بن أبي محمد هجرس السلاّمي^(٣) بمصر، ومحمد بن جابر الوادي آشي^(٤) بال المغرب، والحافظ عبد الكريم بن عبد النور الحلبي^(٥) بمصر، ومحمد بن عبد الله المطرّز البغدادي^(٦) بدمشق.

* * *

(١) «المعرفة»: (٣/١٣٠٣)، و«الغاية»: (١٧/١).

(٢) لم أجده.

(٣) «المعرفة»: (٣/١٢٩٤)، و«الغاية»: (١/٢٨٢).

(٤) «المعرفة»: (٣/١٢٨٤)، و«الغاية»: (٢/١٠٦). ووقع في «الغاية»: «هجرش» بالمعجمة وهو خطأ.

(٥) «المعرفة»: (٣/١٢٦٩)، و«الغاية»: (١/٤٠٢).

(٦) «الغاية»: (٢/١٧٩ - ١٨٠).

«الطبقة الخامسة عشر»

البرهان إبراهيم بن عبد الله الرشيدى^(١) بمصر، وأبو العباس أحمد ابن محمد سبط السَّلْعُوس^(٢) بدمشق، والتقى محمد بن العازب^(٣) بدمشق، وشيخنا أبو بكر بن أيدُغَدِي بن الجندي^(٤) بمصر، والمجد إسماعيل الكُفْتَى^(٥) بمصر، وموسى الضرير^(٦) بمصر، وشيخنا عبد الرحمن ابن أحمد بن الواسطي^(٧) بمصر، والحافظ أبو عبدالله محمد بن أحمد الذهبي^(٨) بدمشق، قرأ الحروف وأقرأها، وشيخنا الإمام محمد بن عبد الرحمن بن الصائغ الحنفي^(٩) بمصر، وعمر بن محمد الدمشقى^(١٠)، وعلى بن أبي بكر الديروطى^(١١)، وأبو البركات محمد بن محمد

(١) «الغاية»: (١/٢٨)، و«الدرر الكامنة»: (١/٧٥).

(٢) «المعرفة»: (٣/١٢٩٧)، و«الغاية»: (١/١٣٣).

(٣) لعله مافي «الغاية»: (١/١٨٥)، وفيه: «أبو بكر بن يوسف بن الحسين التقى... المعروف بالعاذب، نزيل دمشق، قرأ على ابن الصائغ، توفي سنة بضع وخمسين وسبعين مئة».

(٤) «المعرفة»: (٣/١٢٩٧)، و«الغاية»: (١/١٨٠).

(٥) «الغاية»: (١/١٧٠).

(٦) موسى بن أيوب بن موسى، «الغاية»: (٢/٣١٧).

(٧) «الغاية»: (١/٣٦٤).

(٨) ترجمته شهيرة، «الغاية»: (٢/٧١)، و«الدرر الكامنة»: (٣/٣٣٦).

(٩) «الغاية»: (٢/١٦٣)، و«الدرر الكامنة»: (٣/٤٩٩).

(١٠) «المعرفة»: (٣/١٣١٦)، و«الغاية»: (١/٥٩٧).

(١١) لم أجده.

البلَّفِيفي^(١) بالأندلس، والخطيب محمد بن حسين الأموي^(٢) بالمغرب، وأبو العباس أحمد بن الشيخ علي الديواني^(٣) بالعراق، وشيخنا التقى عبد الرحمن بن المعمّر الواسطي / البكري^(٤) بدمشق، والشيخ أبو الفتح محمد بن [أحمد بن] محمد العسقلاني^(٥) بمصر إمام الجامع الطولوني.

* * *

(١) «الغاية»: (٢/٢٣٥)، وضبطها ابن الجوزي بموجة ولا متشددة وفاء مكسورات ومثناء من تحت وقاف.

(٢) لم أجده.

(٣) «الغاية»: (١/٥٨٠) في ترجمة أبيه.

(٤) «الغاية»: (١/٣٦٧).

(٥) «الغاية»: (٢/٨٢).

«الطبقة السادسة عشر»

شيخنا أبو المعالي محمد بن أحمد اللبناني^(١) بدمشق، وعمر الصوفي
الضرير الواسطي^(٢) بدمشق، وعلي بن أحمد الدوري^(٣) ببلاد الشمال،
وشيخنا الحسن بن محمد النابلسي^(٤) بمصر، والفخر عثمان الضرير^(٥)
بمصر، وأحمد بن إبراهيم الطحان^(٦) بدمشق، وعيسى الضرير^(٧) بمصر،
والشيخ خليل بن المشتب^(٨) بمصر، ونصر بن محمد المقرئ^(٩) بدمشق،
أخبرني أله قرأ بالعشر على العازب^(١٠) وهو يُقرئ بها، والثور علي بن
الحكري^(١١) بمصر، ويعقوب المقرئ^(١٢) بمصر، وأحمد بن سعيد
القيسي^(١٣) شيخ خانقه شيخو بمصر، وهو من شهد في إجازتي من

(١) «الغاية»: (٢/٧٢).

(٢) لم أجده.

(٣) «الغاية»: (١/٥٢٥).

(٤) «الغاية»: (١/٢٣١).

(٥) «الغاية»: (١/٥٠٦)، و«الضوء اللامع»: (٥/١٣٠).

(٦) «الغاية»: (١/٣٣).

(٧) لم أجده.

(٨) «الغاية»: (١/٢٧٦)، و«الضوء اللامع»: (٣/٢٠٠).

(٩) «الغاية»: (٢/٣٤٠). واسمها نصر الله، ويُعرف بنصر.

(١٠) أبو بكر بن يوسف، «الغاية»: (١/١٨٥).

(١١) ينظر: «الغاية»: (١/١٧).

(١٢) «الغاية»: (٢/٣٩١).

(١٣) «الغاية»: (١/٥٧)، ووقع فيه: «القلنسي»!

الشيخ أبي بكر الجندي^(١)، ومحمد بن النشوي^(٢) بمصر، وعمر بن بلبان الخفاف العقبي^(٣) بدمشق، وأحمد بن مسعود بن الحاجة البلنسي^(٤) بتونس، ومحمد بن غالب الأنصاري الأندلسي^(٥) بها، ويحيى بن أحمد ابن صفوان الأندلسي^(٦) بمكة، ومحمد بن أحمد القباقبي^(٧) بالإسكندرية، والشيخ فخر الدين عثمان الضرير^(٨) إمام الجامع الأزهر بمصر.

ومؤلف هذا الكتاب: محمد بن محمد بن الجزار بدمشق، وخلائق من الشيوخ في أقطار الأمصار، لم يصلنا خبرهم، أحياه يُرِّزقون، ختم الله لنا ولهم بخير.

وكثير من الطلبة بمصر والشام متذرون، لاسيما في دمشق اليوم؛ فإنها عُشُّ القرآن، ومركز التحقيق والإتقان.

وأكبر من تصدّى في هذا الزَّمان لِأفْرَاءِ الْعَشْرِ وَالْأَخْذِ بِهَا: شيخ الشام من غير مُدَافِعَةِ الإِمَامِ أَبْوِ الْمَعَالِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدِ بْنِ الْلَّبَانِ^(٩) المذكور في صَدْرِ الطَّبْقَةِ^(١٠)، قَصَدَهُ النَّاسُ مِنْ الْأَقْطَارِ، وَقَرَا عَلَيْهِ بِهَا

(١) تقدّم.

(٢) لم أجده.

(٣) «الغاية»: (١/٥٨٩)، وفيه: «القيسي».

(٤) «الغاية»: (١/١٣٨).

(٥) لم أجده.

(٦) «الغاية»: (٢/٣٦٥).

(٧) لم أجده.

(٨) كرره المؤلف، وتنبه له ناسخ الأصل فكتب: «لعَلَّهُ مكرر».

(٩) تحرفت في (ب) إلى: «الكباني».

(١٠) (ص/١٦١).

خَلْقٌ، جِزاءُ اللهِ خَيْرًا، وَجَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُ وَمِنَّا خَالصًا لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ.

فَهَذِهِ سَتُّ عَشَرَةَ^(١) طَبْقَةٌ، كُلُّ طَبَقَتَيْنِ مِنْ بَعْدِ الْأُولَى كَطَبَقَةٍ وَاحِدَةٍ، فَرَقَتُ بَيْنَهُمَا لِلتَّجَاذُبِ، وَاقْتَصَرَتْ فِيهَا عَلَى مَنْ تَحَقَّقَ أَنَّهُ قَرَأَ بِالثَّلَاثِ الْبَاقِيَةِ أَوْ بِقِرَاءَةِ مِنْهَا مَا بَلَغَنِي عَنِ الْقِرَاءَ.

وَلَعَمْرِي مَا فَاتَنِي لِكَثِيرٍ! لَأَنِّي لَمْ أَذْكُرْ إِلَّا مَنْ تَحَقَّقَ أَنَّهُ قَرَأَ بِهَا، وَكُلُّهُمْ مَذْكُورُونَ مُتَرَجَّمُونَ فِي كِتَابِي «طَبَقَاتُ الْقِرَاءَ»^(٢).

فَبَثَتَ مِنْ ذَلِكَ وَتَحَقَّقَ أَنَّ الْقِرَاءَتِينِ الْمُتَوَاتِرَةِ، تَلَقَّاهَا جَمَاعَةٌ عَنْ جَمَاعَةٍ، يَسْتَحِيلُ تَوَاطُؤُهُمْ^(٣) عَلَى الْكَذَبِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ، فَلَيْسَ تَوَاتِرُهَا وَلَا تَوَاتِرُ السَّبْعِ مُقْتَصِرًا عَنْ أَهْلِهَا فَقَطْ، بَلْ هِيَ^(٤) مُتَوَاتِرَةٌ عَنْ كُلِّ مُسْلِمٍ، سَوَاءً أَقْرَأَ الْقُرْآنَ أَمْ لَمْ يَقْرَأْهُ؛ لَأَنَّ ذَلِكَ مَعْلُومٌ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ، لَأَنَّهَا أَبْعَاضُ الْقُرْآنِ.

وَلَوْ أَذْخَلَ شَخْصٌ بَعْضَ الْقِرَاءَتِينِ الْعَشَرِ إِلَى بَلْدَةٍ لَمْ تَكُنْ عَنْدَ أَهْلِهَا، لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَقُولُوا لَهُ - إِذَا كَانَ عَذْلًا -: لَأَنَّا نَخْذُنَاهَا إِلَّا مُتَوَاتِرًا^(٥) مِنْ جَمَاعَةٍ / كَمَا أَنَّهُ إِذَا أَسْلَمَ شَخْصًا، وَأَخْبَرَهُ عَدْلٌ بِآيَةٍ أَوْ ٣٧ / ب

(١) (ت) و(ب): «سَتَةُ عَشَرَةَ»، وَالصَّوَابُ مَا فِي (١).

(٢) لَمْ نَجِدْ بَعْضَ التَّرَاجِمِ فِي «الْغَايَا»! فَلَعْلَّ هَنَاكَ سَقْطًا فِي الْمُطَبَّوِعِ أَوْ تَحْرِيفًا فِي الْاسْمَاءِ؛ إِمَّا هَنَا أَوْ هَنَاكَ.

وَإِنْ أَرَادَ الْمُؤْلِفُ كِتَابَهُ الْكَبِيرَ الْمُسَمَّىَ: «نَهايَةُ الْدِرَائِيَاتِ»، فَهُوَ مَا لَمْ نَقْفِ عَلَيْهِ.

(٣) (ب): «مُوَاطِنَتِهِمْ».

(٤) (ب): «هُوَ!».

(٥) لَوْ قَالَ: «مُتَوَاتِرَةٌ» أُولَى.

الـ
بشيء^(١) من القرآن، ليس له أن يقول: لا أؤمن بأنّ هذا من القرآن، حتى يُنقل^(٢) إلى نقلًا متواترًا، بل يجب عليه أن يعتقد أنه من القرآن ولا بدّ، فقد يكون بذلك ليس فيها من يحفظ القرآن إلا الرجل أو الرجلين، وسيأتي ما يتحقق ذلك من أقوال العلماء في الباب الآتي.

* * *

(١) محرفة في (ب).

(٢) (ت) و(ب): «يُنقل».

البَابُ الْخَامِسُ

فِي حِكَايَةِ مَا وَقَفْتُ^(١) عَلَيْهِ مِنْ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ فِيهَا

قال الإمام محيي السنة وحَبْرُ الأُمَّةِ أَبُو محمد الحسين بن مسعود البَغَوي في أول كتابه «معالم التنزيل»^(٢): «ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ كَمَا أَنَّهُم مُتَبَدِّلُونَ بِاتِّباعِ أَحْكَامِ الْقُرْآنِ وَحْفَظِ حَدُودِهِ؛ فَهُمْ مُتَبَدِّلُونَ بِتَلاوَتِهِ وَحْفَظِ حُرُوفِهِ عَلَى سَنَنِ خَطِّ الْمَصْحَفِ الْإِيمَانِ الَّذِي اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - وَأَنَّ لَا يَجَازِوا فِيمَا يَوْافِقُ الْخَطِّ عَمَّا قَرَأَهُ الْقَرَاءُ الْمُعْرُوفُونَ الَّذِينَ^(٤) خَلَفُوا الصَّحَابَةَ وَالْتَّابِعِينَ، وَاتَّفَقَتِ الْأُمَّةُ عَلَى اخْتِيَارِهِمْ، وَقَدْ ذَكَرْتُ فِي هَذَا الْكِتَابِ قِرَاءَةً مِنْ اشْتَهِرَ مِنْهُمْ بِالْقِرَاءَةِ وَالْخِيَارِاتِهِمْ». وَعَدَ التِّسْعَةَ وَلَمْ يَذْكُرْ «خَلَفًا».

قلْتُ: وَحَسِبْكَ بِهَذَا إِلَمْ إِذْ حَكَى اتِّفَاقَ الْأُمَّةِ عَلَيْهَا، وَكُونَهُ لَمْ يَذْكُرْ «خَلَفًا»؛ لَأَنَّهُ لَا يَخْالِفُ فِي حِرْفٍ، فِقْرَاءَتِهِ مُنْدَرِجَةٌ مَعَهُمْ.

وَنَقْلُ الْجَعْبَرِيِّ عَنِ الْإِمامِ أَبْنِ مِهْرَانَ أَنَّهُ قَالَ عَنْهَا: «كُلُّ حَقٍّ وَلَيْسَ

(١) (ب): «وَقَعْتُ».

(٢) (٣٠) ط. المعرفة.

(٣) (ب): «مَا»، و«الْمَعَالِمُ»: «مَا».

(٤) (ت) و(ب): «الَّذِي».

أحدها^(١) أولى من الآخر».

وقال الإمام حافظ المشرق المُجمَّع على فضله: أبو العلاء^(٢) الحسن بن أحمد الهمذاني في أول كتابه الذي سماه: «غاية الاختصار في قراءة العشرة أئمة الأنصار»^(٣): «أما بعد؛ فهذه^(٤) تذكرة في اختلاف القراء العشرة الذين اقتدى الناس بقراءتهم، وتمسّكوا فيها بمذاهبهم، من أهل الحجاز والشام والعراق، اقتصرت فيها على الأشهر من الطرق والروايات، وأرجأت وخشيتها ونادرها ومنكرها ونافرها».

وقدّم على الجميع: أبي جعفر، ويعقوب على الكوفيين، وأجرى الثلاثة مجرّى السّبعة.

وتقدّم قول الحافظ المجتهد أبي عمرو بن الصلاح في الباب الثاني^(٥)، وهو يُشترط أن يكون المقرؤ به: «قد تواتر نقله عن رسول الله ﷺ قرآناً، واستفاض نقله كذلك، وتلقّته الأمة بالقبول، كهذه القراءات السّبعة؛ لأنّ المعتبر في ذلك: اليقين والقطع على ماتقرّر وتمهّد في الأصول، فمالم يوجد فيه ذلك، كما عدا السّبعة أو كما عدا العشر؛ فممنوع من القراء به منع تحريم، لا منع كراهة».

قلتُ: وهذا نصٌ على تواتر القراءات العشر.

(١) (ب): «أحدهما»!.

(٢) «أبو العلاء» تكررت في (ب).

(٣) (٣/١).

(٤) (ت) و(ب): «إإن هذه».

(٥) (ص/٨٥).

وقال إمام الغرب^(١) أبو بكر بن العربي^(٢) في كتاب «القبس»^(٣) له - بعد أن ذكر القراءات السبع^(٤) -: «وليست هذه الروايات بأصل للتعيين، بل ربما خرج عنها ماهو مثلها أو فوقها/ كحروف أبي جعفر المدني وغيره».

١ / ٣٨

وقال الإمام الحافظ مجتهد عصره؛ أبو العباس أحمد ابن تيمية في الجواب المتقدم في الباب الثالث^(٥): «قال بعض أئمة القراء: لو لا أنَّ ابن مجاهد سبقني إلى حمزة أو الكسائي لجعلت^(٦) مكانه يعقوب».

إلى أنْ قال ابن تيمية: «ولم يتنازع علماء الإسلام المتبعون أنه لا يتعين أن يقرأ بهذه القراءات المعينة - يعني السبع - بل من ثبت^(٧) عنده قراءة^(٨) الأعمش شيخ حمزة، أو قراءة يعقوب ونحوهما، كما ثبت عنده قراءة^(٩) حمزة والكسائي؛ فله أن يقرأ بها بلا نزاع بين العلماء المعتبرين، بل كثير من الأئمة الذين أدركوا حمزة؛ كأبي عبيدة، وأحمد ابن حنبل، وبشر بن الحارث، وغيرهم: يختارون قراءة أبي جعفر،

(١) (ب): «إمام المغرب»!، و(ت): «إمام المغرب».

(٢) هو: محمد بن عبدالله بن محمد أبو بكر بن العربي المالكي، الأندلسي، العلامة، صاحب التصانيف، ت (٥٤٣).

انظر: «الصلة»: (٢/٥٥٨ - ٥٥٩)، و«السير»: (٢٠/١٩٧).

(٣) (١/٤٠٢)، وهو شرح مختصر لموطأ الإمام مالك، وله شرح مطول على «الموطأ» اسمه: «المسالك» يحقيقه الآن د/ محمد السليماني، وسيطبع قريباً في عدة مجلدات.

(٤) ليست في (ب) و(ت).

(٥) (ص/٩٠)، و«مجموع الفتاوى»: (١٣/٣٩٠).

(٦) (ت) و(ب): «جعلت».

(٧) (ب): «يثبت»!

(٨) ما بينهما ساقط من (ب)، وهو انتقال سطر.

وشيبة بن نَصَاح، وقراءة البصريين على قراءة حمزة والكسائي».

إلى أن قال: «ولم يُنكر أحدٌ من العلماء قراءة العشرة^(١)، ولكن من^(٢) لم يكن عالماً بها أو من^(٣) لم تُثبِّت عنده، كمن يكون في بلد بال المغرب، فليس له أَنْ يقرأ بِمَا لَيَعْلَمُهُ، فَإِنَّ القراءة سُنَّةٌ، يأخذها الآخر عن الأول، ولكن ليس له أَنْ يُنكر على من عَلِمَ مالِمَ يَعْلَمُهُ مِنْ ذَلِك».

وللشيخ الإمام برهان الدين إبراهيم بن عمر الجعبري - رحمه الله - «رسالة» ذكر فيها أنَّ القرآن وصل إلينا متواتراً بأحرف السبعة التي نزل بها القرآن على النبي ﷺ.

قلت: وهذا عَجَبٌ منه مع جلاله قدره!! ولو كان هذا الكلام من غيره لقلنا عنه: إِمَّا أَنْ يكون ما يدري الأحرف السبعة ماهي، أو ما يدري ما التواتر^(٤) - وحاشاه من ذلك !!.

ثم إنَّه ذكر فيها: أَنَّه لا فرق بين قراءات الأئمة السبعة، وبين قراءة أحد الثلاثة.

وقال^(٥) في كتابه «خلاصة الأبحاث في شرح القراءات الثلاث»^(٦)

(١) (ب): «العشر».

(٢) (ب): «ما»!.

(٣) ليست في (ت) و(ب).

(٤) (ت) و(ب): «أو ما يدري التواتر ماهو».

(٥) (ت) و(ب): «قال».

(٦) لم يطبع، ومنه نسخ خطية، بدار الكتب رقم (٣٢٨٦٤ - حلبي) كتبت سنة ٨٥٣هـ، وأخرى بالقدس، وثالثة بالأزهر. وهو شرح لمنظومته: «نهج الدمامنة في قراءات الأئمة الثلاثة».

- بعد أن سمى الثلاثة وبعض رواتهم - : «فهذه كلها من جملة الأحرف السبعة المذكورة في الحديث، وقد صرّح بهذا جماعة».

ثم نقل كلام الحافظ أبي العلاء المتقدم^(١)، ثم قال: «قراءة هؤلاء^(٢) الثلاثة من جملة العشرة التي تمسّك بها، وهي أشهر من غيرها، ولقد كان نَقْلَهُ وجوه القراءات خَلْفًا يَغْسِرُ حِصْرُهُمْ؛ كثيبة بن نصّاح، وابن جُنْدَب، وابن هُرْمَز، وابن مُحَيْضَن، والأعمش، وعاصم الجُحْدَرِي، وأمثالهم، فلما طالت المدة وقصّرت الهمم؛ أقتصر على بعضهم، وكانت هؤلاء إِمَّا لتصديهم للإِشْغَال^(٣)، أو لآنَّهم شيوخ المقتصر، ولو عَيْنَ غِيرُهُم لجاز، أو غِيرُ هؤلاء الرواة عنهم جاز».

قال: «وَخَفِيَّ هذا الأمر على أكثر المقرئين حتى لو نَسِيَت^(٤) قراءة أحد هؤلاء إلى من في سلسلة السند بعده أو قبل؛ لقال: شاذة، فإذا عُزِيت إلى أحدهم؛ قال: مشهورة.

قلت: هذا كلام صحيح لا مِرْيَة فيه^(٥).

^(٦) وقال شيخنا العلامة شيخ الفقهاء: أبو محمد/ عبدالرحيم بن ٣٨ / ب

(١) (ص/١٦٦).

(٢) (ب): «هؤلاء الأئمة».

(٣) (ب): «إلى الاشتغال».

(٤) (ب): «نسية».

(٥) «لا مِرْيَة فيه» ليست في (ت) و(ب).

(٦) ما بينهما ساقط من (ت) و(ب) وغيرها من التسخين، ولعله لم ينقل المؤلف ما في «المهمات»؛ حذفه التسخين.

الحسن الإسنائي - رضي الله عنه - في كتابه: «المهمات»^(١).

وقال الإمام مجتهد عصره أبو الحسن علي بن السبكي في كتابه: «شرح المنهاج»^(٢) في صفة الصلاة في الرّكن الرابع: «فرع: قالوا: تجوز القراءة في الصلاة وغيرها بالقراءات السبع ولا تجوز بالشاذة».

وظاهر هذا الكلام يوهم أنَّ غير السبع^(٤) المشهورة من الشوادُ، وقد نقل البغوي في أول «تفسيره»^(٥) الاتفاق على القراءة بقراءة يعقوب وأبي جعفر مع السبع المشهورة، قال: «وهذا القول هو الصواب».

واعلم أنَّ الخارجَ عن السَّبع المشهورة على قسمين:

منه ما يخالف رسم المصحف؛ فهذا لاشكَ في أنه لا تجوز قراءته لافي الصلاة ولا في غيرها.

ومنه مالا يخالف رسم المصحف، ولم تستهر القراءة به، وإنما وردَ من طريق^(٦) غريبة لا يتعوّل عليها، وهذا يظهر المنع من القراءة به - أيضًا -.

ومنه ما اشتهر عند أئمَّة هذا الشأن القراءة به قديمًا وحديثًا؛ فهذا لا

(١) في هامش الأصل: «هنا في الأصل بياض» اهـ. فلم ينقل المؤلف ما في «المهمات».

(٢) ليست في (ت) و(ب).

(٣) سماه: «الابتهاج»، ولم يكمله، ثم أكمله ابنه بهاء الدين. انظر: «طبقات الشافعية الكبرى»: (١٠/٣٠٧)، و«كشف الظنون»: (ص/١٨٧٣)، ولا زال مخطوطًا.

(٤) (ب): «السبعة».

(٥) (١/٣٠).

(٦) (ت) و(ب): «طرق».

وجه للمنع منه، ومن ذلك: قراءة يعقوب وغيره.

قال: والبعوي أولى من يعتمد عليه في ذلك، فإنه مُقرٍء فقيه جامع للعلوم.

قال: وهكذا التفصيل في شواد السَّبعة فإنَّ عنهم شيئاً كثيراً شاداً^(١).

قلت: هذا الكلام هو الصَّحيح الذي لا مجيد عنه، فدونكَهُ من هذا الإمام، عَضَّ عليه بالتواجذ.

وسُئل ولده شيخنا الإمام قاضي القضاة أبو نصر عبد الوهاب عن قوله في كتابه: «جَمْعُ الْجَوَامِعِ»^(٢) - في الأصول -: «والسَّبَعُ مَتَوَاتِرَةٌ»، مع قوله: «وَالصَّحِيحُ أَنَّ مَا وَرَاءَ الْعَشْرِ فَهُوَ شَادٌ».

إذا كانت العَشْرُ مَتَوَاتِرَةٌ؛ فَلِمَ لَا قلتم: «وَالْعَشْرُ مَتَوَاتِرَةٌ»، بدل قولكم «والسَّبَعُ»؟

فأجاب: «أَمَّا كوننا لم نذكر العَشْر بدل السَّبَع مع ادعائنا تواترها؛ فلأنَّ السَّبَع لم يُخْتَلِف في تواترها، وقد ذكرنا أَوَّلًا موضع الإجماع، ثم عطفنا عليه بموضع الخلاف، على أَنَّ القول بِأَنَّ القراءات الْثَّلَاث غير متواترة في غاية السُّقُوط ولا يصح القول به عَمَّن يُعتبر قوله في الدِّين، وهي - أعني القراءات الْثَّلَاث - قراءة يعقوب وخلف وأبي جعفر بن القعقاع لَا تُخَالِفُ رسم المصحف»^(٣).

(١) (ت) و(ب): «شاداً».

(٢) (١/٢٣١) مع حاشية البَّشَانِي على المُحَلِّي.

(٣) في «منع الموانع»: «لا تخالف السَّبَع».

ثم قال: «سمعت الشيخ الإمام - يعني والدَه مجتهد العصر أبا الحسن عَلِيًّا السُّبْكِي - يُشَدِّدُ النَّكِيرَ عَلَى بَعْضِ الْفَضَّاهُ، وَقَدْ بَلَغَهُ عَنْهُ أَنَّهُ مَنْعٌ مِّنَ الْقِرَاءَةِ بِهَا».

واستأذنه بعض أصحابنا مَرَّةً فِي إِقْرَاءِ السَّبْعِ، فَقَالَ: أَذْنَتُ لَكَ أَنَّ تُقْرِئَ السَّعْدَرَ».

قلت: نقلته من كتابه: «مَنْعُ المَوَانِعِ عَلَى سُؤَالَاتِ جَمْعِ الْجَوَامِعِ»^(۱).

وَقَدْ جَرِيَ بَيْنِي وَبَيْنِهِ - رَحْمَهُ اللَّهُ - فِي ذَلِكَ كَلَامٌ كَثِيرٌ، وَقَلَتْ لَهُ - مَا مَعْنَاهُ - كَانَ يَنْبَغِي أَنْ تَقُولَ: «وَالْعَشَرَ» وَلَا بُدَّ.

فَقَالَ لِي: أَرَدْنَا التَّنْبِيَةَ عَلَى الْخَلَافِ.

فَقَلَتْ: يَا سَيِّدِي! و/أَيْنَ الْخَلَافُ؟ وَأَيْنَ الْقَائِلُ بِالْخَلَافِ؟ وَمَنْ نَصَّ مِنَ الْأَئمَّةِ أَوْ غَيْرِهِمْ عَلَى أَنَّ قِرَاءَةَ أَبِي جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبَ وَخَلَفَ غَيْرِ مَتَوَاتِرَةٍ؟

فَقَالَ: يُفْهَمُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ الْحَاجِبِ: «وَالسَّبْعُ مَتَوَاتِرَةٌ»^(۲).

فَقَلَتْ: أَيُّ سَبْعٍ؟ وَعَلَى تَقْدِيرِي أَنْ يَقُولَ: هِيَ قِرَاءَةُ نَافِعٍ وَابْنِ كَثِيرٍ وَأَبِي^(۳) عَمْرُو وَابْنِ عَامِرٍ وَعَاصِمٍ وَحَمْزَةَ وَالْكِسَائِيِّ - مَعَ أَنَّ كَلَامَ ابْنِ الْحَاجِبِ مَا يَدْلِلُ عَلَى ذَلِكَ^(۴) - فِقْرَاءَةُ خَلَفٍ لَا تَخْرُجُ عَنْ قِرَاءَةِ أَحَدٍ مِّنْهُمْ

(۱) (۲/۲۸۵ - ۲۸۶) رسالَةُ دُكْتُورَاهُ بِجَامِعَةِ أَمِ الْفَرِيْدِ، وَلَمْ تُشَرَّ بَعْدُ، تَحْقِيقُ سَعِيدِ بْنِ عَلِيِّ الْحَمَيْرِيِّ (۱۴۱۰هـ).

(۲) «مُختَصَّرُ ابْنِ الْحَاجِبِ»: (۱/۴۶۹)، مَعَ «بِيَانِ الْمُختَصَّرِ» لِلْأَصْفَهَانِيِّ.

(۳) (ت) و(ب): «وَأَبُو»!

(۴) كُلُّ مَنْ شَرَحَ كَلَامَ ابْنِ الْحَاجِبِ شَرَحَهُ بِذَلِكَ.

أبداً، بل ولا عن قراءة عاصم وحمزة والكسائي في حرف واحد؛ فكيف يقول أحدٌ بعدم توادرها، مع ادعائه توادر السبع؟!

وأيضاً فلو قلنا: إنَّ مراده قراءات هؤلاء السبعة؛ فمن أيَّ روایة، ومن أيَّ طریق، ومن أيَّ کتاب؟ فالشخصیص لم یدعِه ابن الحاجب، ولو ادعاه لما سُلمَ إلَيْهِ، ولا يقدِرُ^(۱) عليه.

بقي الإطلاق، وهو: كلَّ ما جاء عن السبعة، فقراءة يعقوب وأبي جعفر فيما انفردا فيه جاءت عن السبعة.

فقال لي - رحمة الله تعالى -: فمن أَجل هذا قلتُ: والصحيح أَنَّ ما وراء العشرة فهو شاذٌ، ما يُقابِلُ الصَّحِيحَ إِلَّا فَاسِدٌ، وظهر منه في تلك الحالة أَنَّه بَدَا له تغيير: «والسبع» بـ«العشر»؛ فلم یُمهَلْ^(۲) وانتقل إلى رحمة الله.

وأنشأته يوماً من أوَّل: «هداية المَهَرَة في تتمَّة العَشَرَة»^(۳):

وَبَعْدُ فَإِنِّي نَاظِمُ أَخْرُوفَ الثَّلَاثَةِ الْغُرُّ نَظِمًا مُوجَزًا وَمُفَصَّلًا
لِمَنْ أَتَقَنَ السَّبْعَ الْقِرَاءَاتِ وَهُوَ يَطْلُبُ الْعَشَرَ ذَا^(۴) الطُّرْقِ الْعَوَالِيِّ مُكَمَّلًا

(۱) رسمها في (ب): «ولا تقدر».

(۲) لأنَّ الناج السُّبْكِي توفي سنة (۷۷۱) - وعمره (۴۴) عاماً على أكثر ما قيل - قبل أن يضع المؤلف كتابه هذا، فقد انتهى منه سنة (۷۷۳).

(۳) جاء اسمه في بعض المصادر: «هداية المَهَرَة في ذكر الأئمَّة العَشَرَة المشتَهِرَة»، «کشف الظنون»: (ص/۲۰۴۲)، ومنه عِدَّة نسخ خطية منها في تشتربي رقم (۴۴۳۲)، وأخرى في أيا صوفيا: برقم (۳۹)، وغيرها، انظر «مؤلفات ابن الجوزي»: (ص/۵۱) لمحمد الحافظ.

(۴) (ت) و(ب): «و».

فَكُمْ مِنْ إِمَامٍ^(١) قَالَ فِيهَا تَوَاتَرٌ
وَإِجْمَاعٌ أَهْلُ الْعَصْرِ فِي ذَٰ تَنَزِّلٍ
وَذَا الْحَقِّ وَهُوَ الْأَعْتِقَادُ بِلَا مِرَا
فَنَتَلُوا بِهَا فِي الْفَرْضِ مَعَ غَيْرِهِ كِلًا^(٢)

فاستحسنها كثيراً، ثم سألته أن يكتب لي شيئاً في هذا المعنى يشفي
القلب، فقال لي: أكتب فتوى حتى أكتب لك عليها، فكتبت له ماصورته:

ما تقول السادة العلماء، أئمة الدين، وهداة المسلمين - رضي الله
عنهم أجمعين - في القراءات العشر التي يقرأ بها اليوم؛ هل هي متواترة
أو غير متواترة؟ وهل كل ما انفرد به واحد من الأئمة العشرة بحرف من
الحروف متواتر أم^(٣) لا؟ وإذا كانت متواترة؛ فما يجب على من
جَحَدَهَا أو حرقها منها؟ أفتونا مأجورين - رضي الله عنكم أجمعين - .

فأجابني ماصورته - ومن خطه نقلت -: «الحمد لله، القراءات
السبعين^(٤) التي اقتصر عليها الشاطبي^(٥)، والثلاث التي هي قراءة^(٦) أبي
جعفر، وقراءة يعقوب، وقراءة خلف: متواترة معلومة^(٧) من الدين
بالضرورة، وكل حرف انفرد به واحد من العشرة^(٨) معلوم من الدين

(١) (ب): «أقام»!.

(٢) في هامش الأصل كتب بدلاً من «مع غيره كلام»: «والثقل مُسْنَجاً» ورمز له
بـ«خ صبح». والمعنى: أنه هكذا في نسخة صحيحة.

(٣) (ب): «أو».

(٤) (ت) و(ب): «العشر السبع»!.

(٥) يعني في «حرز الأماني» المعروفة بـ«الشاطبية».

(٦) (ب): «هي التي»!..

(٧) (ب): «معلوم».

(٨) (ت) و(ب): «من العشر متواتر...».

بالضرورة أنه متَّرَّل على رسول الله ﷺ لا يُكابر في شيءٍ من ذلك إِلَّا جاهل، وليس تواتر شيءٍ منها مقصوراً على من قرأ بالروايات، بل هي متواترة عند كل مسلم يقول: / أَشَهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَشَهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رسول الله، ولو كان مع ذلك عَامِيًّا جِلْفًا، لا يَحْفَظُ مِنَ الْقُرْآنَ حَرْفًا.

ولهذا تقرير طويل وبُرهان عريض لا يسع هذه الورقة شرحه، وحظى كل مسلم وحده: أن يدين الله تعالى ويحرّم نفسه بأنّ ما ذكرناه متواتر^(١) معلوم باليقين، لاتتطرق الظنون ولا^(٢) الارتياب إلى شيء منه، والله أعلم». كتبه: عبد الوهاب بن الشبكي الشافعي^(٣).

قلت: ولو عاش - رحمه الله - حتّى وقف على هذا التأليف لأنصف، ولكتب عليه كما كان يتفضّل في غيره من تواлиفي - رحمه الله تعالى -.

[^(٤) وأما قول الشيخ عَلَمُ الدِّينِ أَبِي الْحَسْنِ عَلَيْهِ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّخَاوِيِّ في آخر كتابه: «جمال القراء»^(٥): «واعلم أن أئمة الدين وعلماء المسلمين

(١) (ب): «متواتراً»! .

(٢) (ب): «بلا»! .

(٣) ذكره - أيضاً - في «النشر»: (٤٦ - ٤٥/١).

(٤) من هنا إلى نهاية (الباب) لا وجود له في نسخة الأصل، وهي منقوله من خط ابن الجزري، ولا وجود لها في (ت) و(ب)، ولا في نسخة المكتبة المركزية بجامعة أم القرى.

وهي موجودة في نسخ أخرى، فلعلها من إلحادات المؤلف المتأخرة عن تأليف الكتاب، فمن نقل عن هذه النسخة التي وُجدَ فيها للحق؛ ثبتت هذه الزيادة فيها، ومن لا؟ فلا، وانظر المقدمة.

(٥) (٢/٦٤٤) - تحقيق البواب.

أجمعوا على قراءات السبعة، حين اعتبروا قراءتهم، وتدبروا روایتهم وعلموا ثقتهم وعدالتهم، وإنما سلكوا الممحجة^(١) ونكبا عن بنيات الطرق، ورفضوا الشاذ، واعتمدوا على الأثر، وهجروا من خالف ذلك، ولم يأخذوا عنه، وتركوا قراءة من كان يرى جواز القراءة بما يجوز في العربية وإن لم يرجع إلى آثار مرويَّة، عملاً بقول رسول الله ﷺ: «إِيَاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدُعَةٍ وَكُلَّ بِدُعَةٍ ضَلَالٌ»^(٢) انتهى.

فقد يشتبَّه به من لا تتحقق عنده ولا إنصاف، واعلم أنه [غير]^(٣) صريح في عدم صحة قراءات الثلاثة أو غيرها مما عدا السبعة، وغاية ما يدلّ هو عليه: أنَّ الأئمة أجمعوا على قراءات السبعة، ونحن نقول بذلك، ولكن لا يلزم من ذلك أن يكون ماعدا السبعة ليس ب صحيح، وهذا بعينه كقول الإمام محيي السنَّة البغوي المتقدَّم في أول هذا الباب^(٤) حيث حَكَى اتفاق الأمة على قراءاتهم، بل هو أبلغ، ولا يلزم - أيضاً - أن يكون ما وراء العشرة غير صحيح.

(١) في «جمال القراء»: «الممحجة العظيم».

(٢) قطعة من حديث أخرجه أحمد: (٤/١٢٦)، وأبو داود: (٥/١٣ - ١٥)، والترمذى: (٤٤ - ٤٣/٥)، وابن ماجه: (١٥ - ١٤/١)، وابن أبي عاصم في «السنَّة»: (٢٠ - ١٧/١)، والأجري في «الشريعة»: (٨٦ رقم ٤٠٠/١)، وابن حبان «الإحسان»: (١/١٧٨)، واللالكائي في «السنن»: (١/٧٤)، وغيرهم، من حديث العزباض بن سارية - رضي الله عنه -.

والحديث صصحه الترمذى، وابن حبان، والحاكم في «المستدرك»:

(١/٩٦)، وأبو ثعيم (ذكره ابن رجب في «الجامع»: (٢/١٠٩).

(٣) زيادة متعدنة.

(٤) (ص/١٦٥).

وأماماً قول السخاوي: «وترکوا قراءةَ من كان يرى جواز القراءة بما يجوز من العربية، ولم يرجع إلى آثار مروية»؛ فإنه لا يريد بذلك أحداً من الأئمة الثلاثة، ولا من رواتهم، وإنما [عنى]^(١) بذلك أبو بكر بن مُقْسَم^(٢)، فإنه كان يرى ذلك، وقد أنكر عليه أئمَّةُ زمانِه ذلك؛ فأخذ حضير واستئذنَ، وكتبَ عليه مَحْضِر بذلك وبرجوعه كما أثبتنا ذلك في كتابنا المسمى بـ«تاریخ القراء»^(٣) وغيره.

ومما يوضح أنَّ السخاوي - رحمه الله - لم يُرد أنَّ قراءةَ الثلاثة غير صحيحة، ولا أنها شاذةً، ولا أنها لاتجوز التلاوة بها: أنه قرأ القرآن كله بالقراءات العشر، وما زاد عليها على شيخه الإمام العلامة أبي اليُمن زيد بن الحسن الكيندي بدمشق، وقرأ - أيضاً - بالقراءات العشر على الشيخ أبي الفضل الغزنوي بمصر، وقرأ - أيضاً - بعده كتب في القراءات سوى «الشاطبية» و«التيسير» على الشيخ أبي الجود غياث بن فارس

(١) في «المطبوع»: «عَبْر» والصواب ما أثبت.

(٢) هو: محمد بن الحسن بن يعقوب بن الحسن بن مُقْسَم أبو بكر البغدادي المقرئ، النحوى العلامة، ت (٣٥٤).

لكنه كان يقول: إن كل قراءة وافت المصحف وجهاً في العربية؛ فالقراءة بها جائزة، وإن لم يكن لها سند؛ فشاع ذلك عنه وارتفع أمره إلى السلطان فاحضره واستتابه بحضورة القراء، فأذعن وتاب، وقيل: إنه لا زال يُقرئ بها إلى حين وفاته.

وهذا قريب من حال ابن شنبوذ - المتقدم - فإنه كان يعتمد على السنن وإن خالف الرسم، وهذا يعتمد الرسم وإن لم يكن له به نقل، واتفقا في العربية. انظر: «تاریخ بغداد»: (٢٠٦/٢)، و«المعرفة»: (٣٨٣/١)، و«الغاية»: (١٢٣/٢).

(٣) «الغاية»: (١٢٤/٢)، وله تاريخ كبير تقدمت الإشارة إليه.

بمصر - أيضاً - وذلك كله بعد قراءته على الشاطبي^(١) - رحمه الله - .

وروى كتاب «المصباح»^(٢) في القراءات العشر، والروايات الكثيرة لأبي الكرم الشهريزوري، عن داود بن ملاعب، ونقل منه مانقل من الغرائب في كتاب: «جمال القراء».

ولكنه - رحمه الله - كان مشغوفاً بـ«الشاطبية»، مَعْنِيَاً بشهرتها، معتقداً في شأن مؤلفها وناظمها - رحمه الله تعالى - ، ولهذا اعنى بشرحها؛ فكان أول من شرحها، وهو الذي قام بشرحها بدمشق وطال عمره، واشتهرت فضائله؛ فقصدَه الناسُ من الأقطار، فاشتهرت «الشاطبية» بسببه، وإنما كان قبله أحدُ يعرف الشاطبية، ولا يحفظها، وكان أهل مصر أكثر ما يحفظون «العنوان» لأبي الطاهر، مع مخالفته لكثير مما تضمنته «الشاطبية»، وكان أهل العراق لا يحفظون سوى «الإرشاد» لأبي العز، ولهذا نظمَه كثير من الواسطيين والبغداديين.

ولولا ما وقع من فتنة هؤلاء بالعراق وفتنة الجنكزخانيين ببلاد العجم وما وراء النهر، وقتل من قتل من أهل القراءات وغيرهم؛ لما اشتهر فيها «الشاطبية» ولا «التيسيير»، كما هو معلوم عند العلماء المحققين الذين تعتبر أقوالهم، ولهم أكفاً اطلاع على ما يحصر.

وأما قول الشيخ مُحيي الدين النووي - رحمه الله - في كتاب «البيان»^(٣) مما يفهم ردّ ما زاد على [السبعة]؛ فقد أباه الأئمة المحققون


(١) تقدمت ترجمتهم.

(٢) انظر: «النشر»: (٩٠/١)، واسمها: «المصباح الزاهر في العشر الباهر».

(٣) (ص/١٢٣).

والفقهاء المُدَقَّقون، كما تقدم الإشارة إليه من كلام السُّلْف والخلف وغيرهم، إذ مدار صحة القراءة على الأركان الثلاثة المتقدمة، فهو الحق الذي لا يحيد عنه، والحق أحق أن يُسَعِّ، والله الولي الموفق].

* * *



البَابُ السَّادِسُ

في أن العشرة بعض الأحرف السبعة، وأنها متواترة فرشا
وأصولاً، حال اجتماعهم وافتراقهم، وحل مشكل ذلك

وفيه فصلان:

الفصل الأول

في أن العشر بعض الأحرف السبعة

الذي لا يشكي فيه: أن قراءة الأئمة السبعة، والعشرة، والثلاثة عشر، وما وراء ذلك: بعض الأحرف السبعة من غير تعين، ونحن لانحتاج إلى الرد على من قال: إن قراءات^(١) السبعة هي الأحرف السبعة؛ فإن هذا قول لم يقله^(٢) أحد من العلماء، ولا كبير ولا صغير، وإنما هو شيء أتعب^(٣) العلماء - قديماً وحديثاً - في حكايته، والرد عليه^(٤)، وتخطيته أنفسهم، وهو شيء يظنه جهلة من العوام لا غير،

(١) (ت) و(ب): «القراءات».

(٢) (ب): «ما نقله».

(٣) (ب): «إنما هو تعب العلماء».

(٤) ليس في (ب) و(ت).

^١ فِإِنَّهُمْ يَسْمَعُونَ: أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ وَسَبْعَ قِرَاءَاتٍ، فَيَتَخَيَّلُونَ ذَلِكَ لَا غَيْرَ^(١)، وَنَحْنُ لَا تُنْبَعِثُ أَنفُسَنَا كَمَا أَتَعَبَ مِنْ قَبْلِنَا أَنفُسَهُمْ فِي ذِكْرِهِ أَوْ الرَّدِّ عَلَيْهِ.

قال الإمام أبو العباس أحمد بن عمّار المهدوي: «وأَصَحُّ مَاعْلَمَهُ الْحُدَّاقُ مِنْ أَهْلِ النَّظَرِ فِي مَعْنَى ذَلِكَ: أَنَّ مَانَحْنُ فِيهِ^(٢) فِي وَقْتِنَا هَذَا مِنْ هَذِهِ الْقِرَاءَاتِ هُوَ بَعْضُ الْحُرُوفِ السَّبْعَةِ، الَّتِي نَزَلَ عَلَيْهَا الْقُرْآنُ». قال: وَتَفْسِيرُ ذَلِكَ: أَنَّ الْحُرُوفَ السَّبْعَةَ الَّتِي أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَيْهَا تَجْرِي^(٣) عَلَى ضَرْبَيْنِ:

أَحدهما: زِيادةُ كَلْمَةٍ وَنَفْعُصُ^(٤) أُخْرَى، وَإِبْدَالُ كَلْمَةٍ مَكَانُ أُخْرَى، وَتَقْدُمُ كَلْمَةٍ عَلَى أُخْرَى، وَذَلِكَ نَحْوُ مَا رُوِيَّ عَنْ بَعْضِهِمْ: (لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رِبِّكُمْ فِي مَوَاسِيمِ الْحَجَّ)^(٥) وَرُوِيَّ عَنْ^(٦) بَعْضِهِمْ: (حَمَ سَقْ)^(٧)، وَ(إِذَا جَاءَ فَتْحُ اللَّهِ وَالنَّصْرُ)^(٨); فَهَذَا الضَّرْبُ وَمَا أَشْبَهُهُ مُتَرَوِّكٌ لَا تَجُوزُ الْقِرَاءَةُ بِهِ، وَمَنْ قَرَا بِشَيْءٍ مِنْهُ غَيْرُ مَعَانِدٍ وَلَا مَجَادِلٍ عَلَيْهِ؛ وَجَبَ عَلَى الْإِمَامِ أَنْ يَأْخُذَهُ بِالْأَدْبِرِ بِالضَّرْبِ وَالسَّجْنِ، عَلَى مَا يَظْهُرُ لَهُ مِنَ الْاجْتِهَادِ.

(١) مَا يَبْيَنُهُمْ سَاقِطٌ مِنْ (بِ)، وَهُوَ انتِقالٌ نَظَرٌ.

(٢) (ت) و(بِ): «عَلَيْهِ».

(٣) تَحْرَفَتْ فِي (بِ).

(٤) (بِ): «بَعْضٌ»!.

(٥) وَالآيَةُ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا أَفْضَلْتُمُونَ عَرَفْتُمْ﴾ الآيَةُ [البَقْرَةُ / ١٩٨].

(٦) لَيْسَ فِي (بِ).

(٧) وَالآيَةُ: ﴿حَمَ (١) عَسَقَ (٢)﴾ [الشُورى / ١ - ٢].

(٨) وَالآيَةُ: ﴿إِذَا جَاءَهُمْ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ (١)﴾ [النَّصْرُ / ١].

فَإِنْ قَرَأَ وَجَادَلَ عَلَيْهِ^(١)، وَدَعَا النَّاسَ إِلَيْهِ؛ وَجَبَ عَلَيْهِ الْقُتْلُ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ»^(٢)، وَلَا جَمَاعَ الْأُمَّةِ عَلَى اتِّبَاعِ الْمَصْحَفِ الْمَرْسُومِ.

والضَّرْبُ الثَّانِي: مَا اخْتَلَفَ الْقُرَاءُ فِيهِ؛ مِنْ إِظْهَارٍ وَإِدْغَامٍ^(٣)، وَرَوْمٍ وَإِشْمَامٍ، وَقَصْرٍ وَمَدٍّ، وَتَخْفِيفٍ وَشَدٍّ، وَإِبْدَالٍ حَرْكَةً بِأَخْرَى، وَيَاءُ بَتَاءٍ، وَوَاءُ بَفَاءٍ، وَمَا أَشْبَهُ ذَلِكَ مِنَ الْاِخْتِلَافِ الْمُتَقَارِبِ؛ فَهَذَا الضَّرْبُ هُوَ الْمُسْتَعْمَلُ فِي زَمَانَنَا هَذَا، وَهُوَ الَّذِي عَلَيْهِ خَطُّ مَصَاحِفِ الْأَمْصَارِ، سِوَى مَا وَقَعَ فِيهِ مِنَ الْاِخْتِلَافِ فِي حُرُوفِ يَسِيرَةٍ.

قَالَ: فَبَثَتَ بِهَذَا أَنَّ هَذِهِ الْقُرَاءَاتِ الَّتِي نَقَرُؤُهَا هِيَ بَعْضُ مِنَ الْحُرُوفِ السَّبْعَةِ الَّتِي نَزَلَ عَلَيْهَا الْقُرْآنُ، اسْتَعْمَلَتْ لِمَوْافِقَتِهَا الْمَصْحَفَ الَّذِي اجْتَمَعَتْ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ، وَتُرِكَ مَا سَوَاهَا مِنَ الْحُرُوفِ السَّبْعَةِ؛ لِمُخَالَفَتِهَا لِمَرْسُومِ خَطِّ الْمَصْحَفِ، إِذَا لَيْسَ بِوَاجِبٍ عَلَيْنَا الْقُرَاءَةِ^(٤)

(١) لَيْسَ فِي (بِ).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ: (٥٢٨/٢)، وَأَبُو دَاوُدَ: (٩/٥)، وَابْنُ حِبَانَ «الإِحْسَانُ»: (٤/٤ - ٣٢٤ - ٣٢٥)، وَالحاكمُ: (٢٢٣/٢)، وَصَحَّحَهُ.

مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرُو بْنِ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَاصِ الْلَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ أَبِي هَرِيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِهِ.

وَفِي مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرُو كَلَامٌ مِنْ جَهَةِ حَفْظِهِ، إِلَّا أَنَّ حَدِيثَهُ لَا يَنْتَزِلُ عَنْ مَرْتَبَةِ الْقَبُولِ مَالِمٌ يَتَفَرَّدُ أَوْ يَخْالِفُ. وَالْحَدِيثُ لَهُ شَاهِدٌ عَنْ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ، وَأَبِي الْجَهِيمِ.

وَانْظُرْ: «تَخْرِيجُ أَحَادِيثِ الْكَشَافِ»: (٢١٦/٣) لِلزَّيْلِيِّ، وَ«مَجْمُوعُ الزَّوَائِدِ»: (١/١٥٧)، وَ«الْعَلَلُ»: (٧٤/٢) لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ، وَ«كَشْفُ الْخَفَاءِ»: (١/٣٩٧).

(٣) (بِ): «إِدْغَامٌ وَإِظْهَارٌ».

(٤) (بِ): «الْقُرَاءَاتِ».

بجميع الحروف السبعة التي نزل عليها القرآن» انتهى.

والذي ذهب إليه محمد بن جرير الطبرى: أن كل ماعليه الناس من القراءات مما يوافق خط المصحف، هو حرف واحد من الأحرف السبعة؛ فتكون القراءات العشر على قوله بعض حرف.

قال في كتابه: «البيان»^(١): «وأختلف القراء فيما اختلفوا فيه كلاماً أخلاقاً».

قال: «وليس هذا الذي أراد النبي ﷺ بقوله: «نزل^(٢) القرآن على سبعة أحرف».

قال: «وما اختلف فيه القراء عن هذا بمعزل؛ لأن ما اختلف فيه القراء لا يخرجون فيه عن خط المصحف الذي كتب على حرف واحد».

قلت: المصحف كتب على حرف واحد؛ لكن لكونه جرداً عن النقط والشكل احتمل أكثر من حرف؛ إذ لم يترك الصحابة إدغاماً، ولا إمالةً، ولا تسهيلاً، ولا نقاً، ولا نحو ذلك مما هو من باقي الأحرف الستة، وإنما تركوا ما كان قبل ذلك من زيادة كلمات ونقص أخرى، ونحو ذلك مما كان مباحاً لهم القراءة به، كما تقدم في آخر الباب الثاني^(٣).

وقال مكي في كتابه «الإبانة»^(٤): - الذي جعله متصلاً بآخر كتاب «الكشف»^(٥) له: «إن هذه القراءات كلها التي يقرأ الناس بها اليوم،

(١) «جامع البيان»: (٤٨/١ - ٥١).

(٢) (ب): «أنزل».

(٣) (ص/٩٥).

(٤) (ص/٢٢)، ووقع في (ب): «الأمانة» وهو تحريف.

(٥) طبع في مجمع اللغة بدمشق.

وصحّت روایتها عن الأئمّة، إِنَّمَا هِيَ جُزْءٌ مِّنَ الْأَحْرَفِ السَّبْعَةِ الَّتِي نَزَلَ بِهَا الْقُرْآنُ، وَوَافَقَ الْلَّفْظُ بِهَا^(١) خَطًّا مِصَاحِفَ^(٢) عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الَّتِي^(٣) أَجْمَعَ الصَّحَابَةُ وَمَنْ بَعْدَهُمْ عَلَيْهِ وَاطْرَاحَ مَاسِوَاهُ مَا خَالَفَ^(٤) خَطَّهُ^(٥)». ثُمَّ أَخَذَ فِي تقريرِ ذَلِكَ بِنَحْوِ مَا قَدَّمْنَا^(٦).

وقال الإمام أبو عمر بن عبد البر: «وهذا^(٧) الذي عليه الناس اليوم في مصاحفهم وقراءاتهم [حَرْفٌ] من بين سائر الحروف؛ لأنّ عثمان جمع المصاحف عليه»^(٨).

قال: «وهذا الذي عليه جماعة الفقهاء فيما يقطع عليه، وتجوز الصلاة به، وبالله العصمة والهدى»^(٩).

قلت: وكذا أقوال المعتبرين في ذلك: أن القراءات التي عليها الناسُ اليوم، الموافقة لخط المصحف إِنَّمَا هي بعض الأحرف السبعة من غير تعين، وقيل: حرف منها، وقيل: بعض حرف.

* * *

(١) (ب): «فيها».

(٢) «الإبانة»: «خط المصحف، مصحف عثمان».

(٣) «الإبانة»: «الذي».

(٤) «الإبانة»: «يخالف».

(٥) (ب): «قدمناه».

(٦) (ب): «وهو».

(٧) «التمهيد»: (٢٩٣/٨) بتصرف.

(٨) «التمهيد»: (٣٠٠/٨).

الفَصْلُ الثَّانِي :

٤٠ / ب في أن قراءات العشرة متواترة فَرْشًا / وأصولاً، حال اجتماعهم وافتراقهم، وحل مشكل ذلك

اعلم أن العلماء بالغوا في ذلك نفيا وإثباتا، وأننا أذكر أقوال كل،
ثم أبين الحق من ذلك:

أما من قال بتواتر الفرش دون الأصول؛ فابن الحاجب، قال في «مختصر الأصول»^(١) له: «القراءات السبع متواترة فيما ليس من قبيل الأداء؛ كالمد والإملالة وتحقيق الهمزة ونحوه»^(٢).

فرعلم أن المد والإملالة وما أشبه ذلك من الأصول؛ كالإدغام، وترقيق الراءات، وتفخيم اللامات، ونقل الحركة، وتحقيق^(٣) الهمزة، وغيره؛ من قبيل الأداء، وأنه غير متواتر، وهذا غير صحيح - كما سنبينه -:

(١) (٤٦٩/١) مع «بيان المختصر» للأصفهاني.

وقد أشار المؤلف إلى ماقتبه هنا في الرد على ابن الحاجب في كتابه «الغاية»: (٥٠٩/١) في ترجمة أبي عمرو ابن الحاجب فقال - بعد أن أثني عليه -: «إلا أنه أعمل فيما ذكره في «مختصر الأصول» حين تعرض للقراءات، وأتي بما لم يتقدم فيه غيره، كما أوضحت ذلك في كتابي «المجده»، وغيره» اهـ.. وانظر «النشر»: (٣٠/١).

(٢) (ب): «الهمزة ونحوها».

(٣) (ت) و(ب): «وتفخيم»!.

إِمَّا الْمَدُّ فَأَطْلَقَهُ، وَتَحْتَهُ مَا تُسْكَبُ^(١) الْعَبَرَاتُ !! .

فَإِنَّهُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ طَبِيعِيًّا أَوْ عَرَضِيًّا^(٢) .

الْطَّبِيعِيُّ: هُوَ الَّذِي لَا يَقُولُ ذَاتُ حَرْفٍ^(٣) الْمَدُّ دُونَهُ؛ كَالْأَلْفِ مِنْ «قَالُ»، وَالْوَاءُ مِنْ «يَقُولُ»، وَالْيَاءُ مِنْ «قَيلُ»، وَهَذَا لَا يَقُولُ مُسْلِمٌ بِعَدْمِ تَوَاتِرِهِ؛ إِذَا لَا يُمْكِنُ القراءة بِدُونِهِ .

وَالْمَدُّ الْعَرَضِيُّ: هُوَ الَّذِي يُعْرِضُ زِيادةً عَلَى الطَّبِيعِيِّ لِمَوْجِبٍ، إِمَّا سَكُونًا أَوْ هَمْزَةً .

فَإِمَّا السُّكُونُ؛ فَقَدْ يَكُونُ لَازِمًا فِي فَوَاطِحِ السُّورِ، وَقَدْ يَكُونُ مُشَدَّدًا نَحْوَهُ: «الَّمَّ» «قَّ» ذَانَ^(٤)، «وَلَا الضَّالِّينَ» وَنَحْوُهُ؛ فَهَذَا مُلْحَقٌ بِالْطَّبِيعِيِّ، لَا يَجُوزُ فِيهِ الْقُصْرُ، لِأَنَّ الْمَدَّ قَامَ مَقَامَ حَرْفٍ، تَوْصِلًا لِلنُّطُقِ بِالسَّاكِنِ .

وَقَدْ أَجْمَعَ^(٥) الْمُحَقِّقُونَ مِنْ^(٥) النَّاسِ عَلَى مَدَّ قَدْرِ «أَسْوَاءٍ» .

وَإِمَّا الْهَمْزَةُ، فَعَلَى قَسْمَيْنِ:

الْأُولَى: أَنْ يَكُونَ حَرْفُ الْمَدِّ فِي كُلْمَةٍ وَالْهَمْزَةُ فِي أُخْرِيٍّ وَهَذَا يُسَمِّيُّهُ الْقَرَاءَ مِنْفَصِلًا، وَاحْتَلَفُوا فِي مَدِّهِ وَقُصْرِهِ، وَأَكْثُرُهُمْ عَلَى الْمَدِّ؛

(١) (ب): «يسكب»، وَمَا فِي الأُصْلِ مُتَجَهٌ، أي: مِنْ أَجْلِهِ .

(٢) انظر: «التمهيد في علم التجويد»: (ص/٦٨، ١٧٣ - ١٧٤)، و«النشر»: (١/٣١٣ - فَمَا بَعْدُهَا) .

(٣) (ب): «حُرُوف» .

(٤) كذا بالأصل! وفي المطبوعة: «آن» .

(٥) مابينهما ليس في (ب) و(ت) .

فأدّعاؤه عدم تواتر المدّ فيه، ترجيح من غير مرجح، ولو قال العكس لكان أظهر لِ شبَهَتِه؛ لأنَّ أكثر القراء على المدّ.

(٢) الثاني: أن يكون حرف^(١) المدّ والهمز في كلمة واحدة، وهو الذي يُسمى متصلًا، وقد أجمع القراء سلفًا وخلفًا من كبير وصغير، وشريف وحقر على مَدّه، لا اختلاف بينهم في ذلك، إلا أن يكون روًى عن بعض من لا يُعوَّل عليه بطريق شاذة، فلا يجوز القراءة به^(٣).

حتى أن الإمام الرَّاوِي^(٤) أبا القاسم الْهُذَلِي، الذي رَحَلَ المشرق والمغرب، وأخذ القرآن عن^(٥) ثلث مئة وخمسة وستين شيخاً^(٦)، وقال: «رَحَلتُ من آخر المغرب إلى باب فَرْغَانَة^(٧)، يمِنًا وشمالًا، وجبلًا وبحرًا»^(٨).

(١) ليست في (ب).

(٢) (ت) و(ب): «وهي» ا.

(٣) (ت) وليس في (ب).

(٤) (ب): «الراوي».

(٥) (ب): «على».

(٦) لكن الذين أخذ عنهم قراءة؛ مئة واثنين وعشرين شيخاً.

قال الذهبي في «المعرفة»: «وهذا أمر لم يتتهي لأحد قبله ولا بعده فيما علمت» اهـ.

ثم ساق عدداً من شيوخه، وقال: «إنما ذكرتُ شيوخه - وإن كان أكثرهم مجهولين - ليعلم كيف كانت همة الفضلاء في طلب العلم» اهـ.

(٧) (ب): «إلى باب آخر فرعاب»! وهو تحريف.

(٨) قاله في «الكامل» كما نقله عنه الذهبي في «المعرفة»: (٢/٦٥٣)، والمصنف في «الغاية»: (٢/٣٩٨).

وأَلْفَ كِتَابَهُ «الْكَامِل»^(١) الَّذِي جَمَعَ فِيهِ بَيْنَ الدُّرَّةِ وَأَذْنَ الْجَرَّةِ؛ مِنْ صَحِيحٍ وَشَاذٍ، وَمَشْهُورٍ وَمَنْكُرٍ.

فَقَالَ فِي بَابِ الْمَدِّ فِي فَصْلِ الْمَتَّصِلِ: «لَمْ يُخْتَلِفْ فِي هَذَا الْفَصْلِ أَنَّهُ مَمْدُودٌ عَلَى وَتِيرَةٍ وَاحِدَةٍ، فَالْقُرَاءُ فِيهِ عَلَى نَمْطٍ وَاحِدٍ، وَقَدْرُهُ بِثَلَاثَ أَلْفَاتٍ».

إِلَى أَنْ قَالَ: «وَذَكَرَ الْعَرَاقِيُّ أَنَّ الْاِخْتِلَافَ فِي مَدٌّ^(٢) كَلْمَةٍ وَاحِدَةٍ كَالْاِخْتِلَافِ فِي مَدٌّ كَلْمَتَيْنِ، وَلَمْ أَسْمَعْ هَذَا لِغَيْرِهِ!! وَطَالَمَا مَارَسْتُ الْكُتُبَ وَالْعُلَمَاءَ؛ فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَجْعَلُ / مَدَ الْكَلْمَةَ الْوَاحِدَةَ كَمَدَ الْكَلْمَتَيْنِ إِلَّا الْعَرَاقِيُّ».

٤١ / ١

قَلْتُ: وَالْعَرَاقِيُّ هَذَا هُوَ مُنْصُورُ بْنُ أَحْمَدَ^(٣)، الْمَقْرِئُ بِخَرَاسَانَ كَانَ، وَلَقَدْ أَخْطَأَ فِي ذَلِكَ^(٤)، وَشَيْوَخُهُ الَّذِينَ قَرَأُوا عَلَيْهِمْ نَعْرِفُهُمْ: الْإِمَامُ

(١) قَالَ الْهَذَلِيُّ: «وَأَلْفَتُ هَذَا الْكِتَابَ - يَعْنِي «الْكَامِل» - فَجَعَلَهُ جَامِعًا لِلْطُّرُقِ الْمُتَّلُوَةِ وَالْقُرَاءَاتِ الْمُعْرُوفَةِ، وَنُسْخَتُ بِهِ مَصْنَفَاتِي كَ«الْوَجِيزِ» وَ«الْهَادِيِّ»» اهـ.

قَالَ الْذَّهَبِيُّ: «وَلَهُ أَغْالِبِطُ كَثِيرٌ فِي أَسَانِيدِ الْقُرَاءَاتِ، وَقَدْ حَشَدَ فِي كِتَابِهِ أَشْيَاءَ مَنْكَرَةً، لَا تَحْلُّ الْقِرَاءَةُ بِهَا، وَلَا يَصْحُّ لَهَا إِسْنَادٌ» اهـ.

وَقَالَ ابْنُ الْجَزْرِيِّ: «وَقَدْ وَقَعَ لِهِ أُوهَامٌ فِي أَسَانِيدِهِ، وَهُوَ مَعْذُورٌ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ ذَكَرَ مَا لَمْ يَذْكُرْهُ غَيْرُهُ، وَأَكْثَرُ الْقِرَاءَةِ لَا يَعْلَمُ لَهُمْ بِالْأَسَانِيدِ، فَمَنْ ثَمَّ حَصَلَ الْوَهْمُ، وَلِلْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ (الْهَمَذَانِيِّ) الْحَوَاشِيُّ عَلَى ذَلِكَ، رَدَّ أَكْثَرُهَا إِلَى الصَّوَابِ، وَسَكَتَ عَنْ كَثِيرٍ» اهـ ثُمَّ ذَكَرَ أَمْثَلَةً عَلَى ذَلِكَ.

(٢) (ب): «مَدَهُ»!

(٣) «الْمَعْرِفَةُ»: (٥٨٣/٢)، و«الْغَایَةُ»: (٣١١/٢).

(٤) قَالَ الْمُؤْلَفُ فِي «الْغَایَةِ»: «وَهُوَ الَّذِي حَكِيَ عَنْهُ أَبُو الْقَاسِمِ الْهَذَلِيِّ فِي «الْكَامِلِ» أَنَّ الْاِخْتِلَافَ فِي مَدِّ الْمَتَّصِلِ كَالْاِخْتِلَافَ فِي الْمَنْفَصِلِ، وَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، حَتَّى قَالَ: طَالَمَا مَارَسْتُ الْكُتُبَ فَلَمْ أَقْفَ عَلَى مَا ذَكَرَهُ الْعَرَاقِيُّ . وَأَخْذَ أَبُو شَامَةَ ذَلِكَ بِالْتَّسْلِيمِ؛ فَحَكِيَ فِيهِ الْخَلَافُ وَقَلَدَهُ غَيْرُهُ وَتَوَرَّطَ =

أبو بكر ابن مهران، وأبو الفرج الشَّنْبُوْذِي، وإبراهيم بن أحمد المروزي، لم يُروَ عنهم شيءٌ من ذلك^(١) في طريقٍ من الطرق.

فإذا كان الأمر كذلك؛ يجسُر ابن الحاجب أو من هو أكبر منه^(٢) على أن يُقْدِم على ما أجمع عليه؛ فيقول: هو غير متواتر؟! .

فهذه أقسام المد العَرَضي أيضاً متواترة، لا يشك في ذلك إلا جاهل! وكيف^(٣) يكون المد غير متواتر، وأجمع الناس عليه خَلْفَا عن سَلْفٍ! .

فإن قيل: قد وجدنا القراء في بعض الكتب كـ«التسير» للحافظ^(٤) الداني وغيره، جعل لهم فيما مد للهمز مراتب في المد إشباعاً وتوسيطاً وفوقه ودونه، وهذا لا يضبط؛ إذ المد لا حد له، وما لا يضبط كيف يكون متواتراً؟! .

قلت: نحن لاندع عن أن مراتبهم متواترة - وإنْ كان قد ادعاه طائفة من القراء والأصوليين، بل نقول: إن المد العَرَضي من حيث هو متواتر^(٥)

الناسُ في ذلك، حتى وقفت أنا على كلام العراقي في المد؛ فلم أجده حكى سوى اختلاف المراتب، ولم يحك القصر البة.

وهذا هو بالنسبة إلى العراقيين غريب! لأنهم قاطبة لم يروا في المتصل سوى المد مرتبة واحدة كالمد اللازم عندنا، فليعلم ذلك» اهـ.

وانظر: «النشر»: (٣١٥/١).

(١) (ت) و(ب): «كلام»! .

(٢) (ت) وليس في (ب). .

(٣) (ت) و(ب): «فكيف». .

(٤) ليس في (ب) و(ت). .

(٥) (ب): «متواترة»! .

مقطوع به، فُرِيءَ به على النبي ﷺ، وأنزله الله عليه، وأنه ليس من قبيل الأداء، فلا أقلَّ من أن نقول: القدر المشترك^(١) متواتر.

وأما مازاد على القدر المشترك كعاصم وحمزة وورش؛ فهو إن لم يكن متواترًا فصحيح مُستقاض متلقى بالقبول، ومن ادعى توادر الزائد على القدر المشترك فليبيّن.

وأما الإملاء على نوعيها؛ فهي وضد لغتان فاشيَّتان من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن، مكتوبتان في المصاحف متواترتان، وهل يقول أحدٌ في^(٢) لغة أجمع الصحابة وال المسلمين على كتابتها في المصاحف: إنها من قبيل الأداء! لا إله إلا الله!!.

وقد نقل الحافظ الحجة أبو عمرو الداني في كتابه: «إيجاز البيان»^(٣) الإجماع على أن الإملاء لغة لقبائل العرب^(٤)، دعاهم إلى الذهاب إليها التماس الخفة.

وقال الإمام أبو القاسم الهذلي في كتابه «الكامل»: «إن الإملاء والتخفيم؛ لغتان ليست أحدهما أقدم من الأخرى، بل نزل القرآن بهما جميًعا».

(١) (ب): «مشترك».

(٢) (ب): « فمن».

(٣) «إيجاز البيان في قراءة ورث عن نافع»، ذكر بروكلمان في «تاريخ الأدب»: (٤/١٧٢) أن له نسخة في باريس برقم (٥٩٢/٣)، وقد حُقق رسائل علمية.

(٤) نقل المؤلف كلام الداني في «النشر»: (٢/٣٠)، فقال: «فالفتح لغة أهل الحجاز، والإملاء لغة عامة أهل نجد من تميم وأسد وفيش... اهـ. وانظر: «اللهجات العربية في التراث»: (١/٢٧٥ - ٢٨٧) للجندي.

إلى أن قال: «والجملة بعد التطويل؛ أنَّ من قال: إنَّ الله تعالى لم ينزل القرآن بالإمالة أخطأ وأعظم الفرية على الله، وظنَّ بالصحابة خلاف ما هم عليه من الورع والتُّقىٰ».

قلتُ: كأنَّه يُشير إلى كونهم كتبوا الإمالة في المصاحف؛ نحو: «يحيى» و«موسى» و«هدى» و«يسعى» و«الهدى» و«يغشها» و«سوأها» و«جللها» و«أتاني» و«أتاكم» وما أشبه ذلك مما كتبوه بالياء على لغة الإمالة.

وكتبوا مواضع تُشبِّهُ هذا بالألف على لغة الفتح، منها قوله عزَّ وجَلَّ في سورة إبراهيم: ﴿وَمَنْ عَصَانِي / فَإِنَّكَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [إبراهيم/٣٦]، حتىٌ إنهم كتبوا: ﴿تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ﴾ في (البقرة/٢٧٣) بالياء، و﴿سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ﴾ في (الفتح/٢٩) بالألف، وأيُّ دليل أعظم من ذلك؟! .

قال الهذلي: «وقد أجمعت الأمة من لدن رسول الله ﷺ إلى يومنا هذا على الأخذ القراءة والاقراء بالإمالة والتفخيم» وذكر أشياء.

ثم قال: «وما أحدٌ من القراء إلا ورويت عنه إماملة قلت أو كثرت».

إلى أن قال: «وهي - يعني الإمالة - لغة هوازن، وبكر بن وائل، وسعُد بن بكر^(١) .

وأما تخفيف الهمز ونحوه من النَّقل والإدغام وترقيق الرَّاءات وتفحيم اللامات؛ فمتواتر قطعاً، معلوم أنَّه منزل من الأحرف السبعة

(١) (ب): «بكره»!

ومن لغات العرب الذين لا يحسنون غيره، وكيف يكون ذلك غير متواتر، أو من قبيل الأداء!!.

وقد أجمع القراء في مواضع على الإدغام كـ «مُذَكِّرٌ» [١٥] «القمر/ ١٥】 و«أَنْقَلَتْ دَعَاً اللَّهَ» [الأعراف/ ١٨٩] و«مَا لَكَ لَا تَأْمَنَّا عَلَى يُوسُفَ» [يوسف/ ١١].

وفي مواضع على تخفيف الهمز نحو: «أَلْفَنَ» [الأنفال/ ٦٦] «إِلَّاهَ» [يونس/ ٥٩] «إِلَّذَكَرَتِينَ» [الأنعام/ ١٤٤] في الاستفهام، وفي مواضع على النقل، نحو: «لَكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي» [الكهف/ ٣٨] و«يَرِى، ونَرِى».

وعلى ترقيق الراءات في مواضع نحو: «فِرْعَوْنَ» [البقرة/ ٤٩] و«مِرْيَةٌ» [السجدة/ ٢٣].

وعلى تفخيم اللامات في مواضع نحو: اسم الجلالة بعد الضمة والفتحة.

وأجمع الصحابة - رضوان الله عليهم - على كتابة الهمزة الثانية من قوله في (آل عمران): «أَوْنِيْشْكُمْ» [آل عمران/ ١٥] بواو.

قال الحافظ أبو عمرو الداني وغيره: «إِنَّمَا كَتَبُوا ذَلِكَ عَلَى إِرَادَةِ تَسْهِيلِ بَيْنَ بَيْنَ» انتهى.

وكيف يكون ما أجمع عليه القراء أممًا عن^(١) أمم غير متواتر!!.

(١) (ب): «من».

وإذا كان المد وتحقيق الهمز والإدغام غير متواتر على الإطلاق؛
فما الذي يكون متواتراً؟!

أقصـرُ ﴿الـ ١﴾، و﴿دـائـة﴾، و﴿أـولـيـك﴾؟ الذي لم يقرأ به
أحدٌ من الناس!!.

أتحققـ هـمـزة ﴿الـذـكـرـين﴾، ﴿الـلـهـ﴾ الذي أجمع النـاسـ علىـ أنهـ
لا يجوزـ، وـأـلـهـ لـخـ!!.

أـظـهـارـ ﴿مـذـكـرـ ١٦﴾ الذي أـجـمـعـ الصـحـابـةـ والـمـسـلـمـونـ علىـ كـتـابـتـهـ
وـتـلـاوـتـهـ بـالـإـدـغـامـ!!.

فليـتـ شـيـعـيـ منـ الـذـيـ تـقـدـمـهـ قـبـلـ بـهـذـاـ القـوـلـ، فـقـنـىـ أـثـرـهـ؟ـ وـالـظـاهـرـ
أـنـ لـمـ سـمـعـ قـوـلـ النـاسـ: إـنـ التـوـاتـرـ فـيـمـاـ لـيـسـ مـنـ قـبـيلـ الـأـدـاءـ، ظـنـ أـنـ
الـمـدـ وـالـإـمـالـةـ وـتـحـيـقـ الـهـمـزـ وـنـحـوـهـ، مـنـ قـبـيلـ الـأـدـاءـ؛ فـقـالـهـ غـيـرـ مـفـكـرـ
فـيـهـ، وـإـلـاـ فـالـشـيـخـ أـبـوـ عـمـرـ وـلـوـ أـفـكـرـ^(١) فـيـهـ لـمـ أـقـدـمـ عـلـيـهـ، أـوـ لـوـ وـقـفـ
عـلـىـ كـلـامـ إـمـامـ الـأـصـوـلـيـنـ مـنـ غـيـرـ مـدـافـعـةـ: الـقـاضـيـ أـبـيـ بـكـرـ بـنـ الطـيـبـ
الـبـاقـلـانـيـ فـيـ كـتـابـ «ـالـإـنـتـصـارـ»^(٢) حـيـثـ قـالـ: «ـجـمـيـعـ مـاـ قـرـأـ^(٣) بـهـ قـرـاءـ

الـأـمـصـارـ مـاـ اـشـتـهـرـ عـنـهـ^(٤)، وـاستـفـاضـ نـقـلـهـ، وـلـمـ يـدـخـلـ فـيـ حـكـمـ
الـشـذـوذـ، بـلـ رـآـهـ سـائـعـاـ جـائـزاـ مـنـ هـمـزـ وـإـدـغـامـ وـمـدـ وـتـشـدـيدـ وـحـذـفـ

(١) (بـ): «ـفـكـرـ».

(٢) «ـالـإـنـتـصـارـ لـصـحـةـ نـقـلـ الـقـرـآنـ، وـالـرـدـ عـلـىـ مـنـ تـحـلـهـ الـفـسـادـ بـزـيـادـةـ أـوـ نـقـصـانـ».
انـظـرـ مـقـدـمـةـ السـيـدـ صـبـرـ لـ «ـإـعـجـازـ الـقـرـآنـ»: (صـ/ـ٣٩ـ).

(٣) (بـ): «ـأـقـرـأـ».

(٤) بـعـدـهـ فـيـ (ـتـ)ـ وـ(ـبـ): «ـحـيـثـ قـالـ»، وـهـيـ مـقـحـمـةـ.

وإمالة، أو ترك كل ذلك، أو شيء منه، أو تقديم أو تأخير، فإنه كلّه متزلّ من عند الله - تعالى -، ومما وقف الرسول ﷺ على صحته، وخَيْرَ بَيْنَهُ وبين غيره، وصواب جميع القراءة^(١) به.

قال: « ولو سوَّغنا بعض القراء إمالة مالم يُمِلِّهُ الرَّسُولُ ﷺ والصحابة، أو غير ذلك؛ لسوَّغنا لهم مخالفَة جميع قراءة الرَّسُولُ ﷺ ».

ثمَّ أطالَ الكلامَ - رحمه الله - في تقرير ذلك، وجوزَ أن يكون^(٢) النبي ﷺ أقرأ واحداً بعضاً القرأن بحرفٍ، وبعضه بحرفٍ آخر، على قدر ما يراه أيسر على القارئ.

قلتُ: وظهرَ من هذا أنَّ اختلاف القراء في الشيء الواحد مع اختلاف الموضع قد أخذَهُ الصحابيُّ كذلك من رسول الله ﷺ، وأقرَأه كذلك، إلى أن اتصل بالقراء، نحو قراءة حفص **﴿مَحْرُونَهَا﴾** [هود/٤١] بالإمالة فقط، ولم يُمِلِّ في القرأن غيره.

وقراءة ابن عامر: «إبراهام» في مواضع ممحورة^(٣).

وقراءة أبي جعفر: «يُحْزِن» بضم الياء^(٤) وكسر الزَّاي في الأنبياء فقط، ويفتح الياء وضم الزَّاي في باقي القرآن؛ وقراءة نافع عكسه في جميع القرآن، بضم الياء وكسر الزَّاي، إلَّا في الأنبياء، فانه فتح الياء،

(١) (ب): «القراء».

(٢) سقطت من (ب).

(٣) انظر: «المبسوط»: (ص/١٢٢)، و«النشر»: (٢٢٢/١)، و«جمال القراء»: (٦٤٥/٢).

(٤) (ب): «الراء»، وهو خطأ.

[وضم^(١) الزَّايِ، وشِبه ذلك مما يقول القراء عنه: إنه جمع^(٢) بين اللغتين].

وليت الإمام ابن الحاجب أخْلَى كتابه من ذِكر القراءات وتواترها، كما أخْلَى غيره كتبهم منها، وإن قد ذكرها^(٣); فليته لم يتعرَّض إلى ما كان من قبيل الأداء، وإن قد تعرَّض؛ فليته سكت عن التمثيل؛ فإنه إذا ثبتَ أَنَّ شيئاً من القراءات من قبيل الأداء، لم يكن متواتراً عن النبي ﷺ كتقسيم وقف حمزة وهشام، وأنواع تسهيله، فإنه وإن تواتر تخفيف الهمز في الوقف عن رسول^(٤) الله ﷺ؛ فلم يتواتر أَنَّه وَقَفَ على موضع بخمسين وجهًا، ولا بعشرين، ولا بنحو ذلك، وإنما إن صَحَّ شيءٌ منها فَوَجْهُهُ، والباقي لاشك أَنَّه من قبيل الأداء.

ولمَّا قال ابن السبكي في كتابه «جمع الجواجم»^(٥): «والسبع متواترة، قيل: فيما ليس من قبيل الأداء، كالمدّ والإملاء وتخفيف الهمز، ونحوه». .

سُئل عن زيادته على ابن الحاجب: «قيل» المقتضية لاختياره أن ما هو من قبيل الأداء؛ كالمدّ والإملاء... إلى آخره متواتر؟.

فأجاب - رحمه الله - في كتابه: «منع الموانع»^(٦): «اعلم أَنَّ السبع

(١) في الأصل: «وكسر»! وهو سبق قَلْم، والتوصيب من (ت) و(ب)، و«المبسوط»: (ص/١٤٩).

(٢) «إنه جمع» ليست في (ت) و(ب)، ومكانها: «أجمع».

(٣) (ب): «تعرَّض».

(٤) (ب): «النبي».

(٥) (١/٢٣٢) مع البنائي على المحلي.

(٦) (٢/٢٧١ - ٢٨٣).

متواترة، والمد متواتر، والإمالة متواترة، كل هذا بين لاشك فيه.

وقول ابن الحاجب: «فيما^(١) ليس من قبيل الأداء» صحيح، لو تجرّد عن قوله: كالمد والإمالة، لكن تمثيله بهما أوجب فساده كما سنوضّحه من بعده، فلذلك قلنا: «قيل»؛ لنبين أنَّ القول بأنَّ المد والإمالة غير متواترين ضعيف عندنا، بل هما متواتران».

ثمَّ أخذ يذكر المد والإمالة والتخفيض إلى أنْ قال: «إذا عرفت ذلك؛ فكلامُنا قاضٍ بتواتر السَّبع، ومن السَّبع مطلق المد والإمالة وتخفيض الهمز بلاشك».

[مناقشة المؤلف لأبي شامة]

وأمامَ من قال: «إنَّ القراءات متواترةٌ حال اجتماع القراء لا حال افتراقهم؛ فأبو شامة، قال في كتابه «المرشد الوجيز»^(٢) في الباب الخامس منه: «فإنَّ القراءات المنسوبة إلى كلٍّ قارئٍ من السَّبعة وغيرهم، منقسمة إلى المجمع^(٣) عليه والشاذ، غير أنَّ هؤلاء السَّبعة لشهرتهم وكثرة الصحيح في قراءتهم ترَكَن النَّفسُ إلى ما نقل عنهم فوق ما يُنقل عن غيرهم».

(١) (ب): «فيها».

(٢) (ص/ ٣٨٧ ط - الكويت) و(ص/ ١٧٤ ط - دار صادر)، وتحرفت في (ب) إلى «الوجيه»! . وانظر: «النشر»: (١/ ١٣). فقد عاد المؤلف إلى موافقة منه لأبي شامة، بل للعلماء من السلف والخلف، مصرحاً بذلك، وذكر قوله هذا موافقاً له محتجاً به. وانظر المقدمة.

(٣) (ت) و(ب): «المجمع».

فمما تُسِّبَ^(١) إليهم وفيه إنكار لأهل اللغة وغيرهم: الجمع بين السَّاكِنَين في تاءات الْبَرَّى، وإدغام أبي عَمْرو، وقراءة حمزة: «فَمَا أَسْطَاعُوا» [الكهف/٩٧]، وتسكين من أَسْكَن «بَارِئُكُمْ»، ونحوه^(٢)، و«سَبَأْ»^(٣) [سبا/١٥] و«يَابُنِي» [لقمان/١٣] و«وَمَكَرَ الْسَّيِءَ» [فاطر/٤٣]، وإشباع الياء في «يَرْتَعِي» [يوسف/١٢]، و«يَتَقَيَّ وَيَضَبِّر» [يوسف/٩٠] و«أَفِيلَةً مِنَ النَّاسِ» [إبراهيم/٣٧] وقراءة «لَيْكَة» [الشعراء/١٧٦] بفتح اللام وحذف الهمزة^(٤)، وهمزة «سَأَفِينَهَا» وخفض «الْأَرْحَامِ» [النساء/١] في أول (النساء)^(٥)، ونصب «كُنْ فَيَكُونُ» [يس/٨٢].

والفصل بين المضافين في (الأنعام)^(٦) وغير ذلك . . .

إلى أن قال: «فكل ذلك محمول على قلة ضبط الرواية فيه».

ثم قال: « وإن صَحَ النَّقْلُ فِيهِ؛ فَهُوَ مِنْ بَقِيَا الْأَحْرَفِ السَّبْعَةِ الَّتِي كَانَتْ قِرَاءَةً مِبَاحَةً عَلَيْهِ»^(٧)، عَلَى مَا هُوَ جَائزٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ، فَصِيحًا كَانَ أَوْ

(١) (ت) و(ب): «يُسِّب».

(٢) في «المرشد»: «و«يَأْمُرُكُمْ»، ونحوه . . .».

(٣) (ب): «سَلَل»!!.

(٤) مكانها في (ب): «بفتح الهمزة»!، وفي «المرشد»: (ص/٣٨٩ - ط الكويت) و(ص/١٧٥ - ط دار صادر): «بفتح الهاء».

(٥) (ب): «النَّاسُ»!!.

(٦) كما في قوله: (وَكَذَلِكَ زُيِّنَ لَكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلُ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَائِهِمْ) [الأنعام/١٣٧] على قراءة ابن عامر. وانظر: «النشر»: (٢٦٣/٢ - ٢٦٥).

(٧) في «المرشد»: «عليها».

دون ذلك، وأمّا بعد كتابة المصاحف على اللفظ المنزّل؛ فلا ينبغي قراءة ذلك اللفظ إلا على^(١) اللغة الفصحي من لغة قريش وما ناسبها؛ حملاً لقراءة النبي ﷺ والسادة من أصحابه على ما هو اللازم بهم؛ فأنهم إنما^(٢) كتبوا على لغة قريش فكذا قراءتهم له^(٣).

قال: «وقد شاع على ألسنة جماعةٍ من المقرئين المتأخرِين وغيرهم من المقلّدين: أنَّ القراءات السبع كلُّها متواترة، أي: في كُلِّ فردٍ فردٍ مما رُويَ عن هؤلاء الأئمة السبعة، قالوا: والقطع بأنَّها متنزلةٌ من عند الله واجبٌ».

قال: «ونحنُ بهذا نقول؛ لكن فيما اجتمعت على نقله عنهم الطرق، واتفقت عليه الفرق، من غير نكير له، مع آنه شاع واشتهر واستفاض، فلا أقلَّ من اشتراط ذلك إذا لم يَبْين^(٤) التواترُ في بعضها».

فانظر يا أخي إلى هذا الكلام الساقط! الذي خرج من غير تأمل!^(٥)
المتناقض في غير موضع في هذه الكلمات اليسيرة، أوقفت عليه شيخنا
الإمام ولئَ الله أبا محمدًا محمد بن محمد بن محمد الجمالي^(٦) - رضي
الله عنه - فقال: ينبغي أن يُعدَّم هذا الكتاب من الوجود، ولا يظهر
البَشَّةَ، فإنه طعنٌ في الدين.

(١) (ب) : «في».

(٢) في «المرشد»: «كما».

۱۴۰ : (۲) (۳)

(٤) كذا رسمها في (أ)، وفي (ت) و(ب) و«المرشد»: «يتتفق».

(٥) (ت) و(ب): «متآمِل».

(٦) توفي سنة (٧٨٤)، قال ابن الجزري: «فرأى عليه وكان له إلى ميل كثير، وعنابة باللغة». «الغاية»: (٢/٢٥٣).

قلتُ: ونحن نُشهد الله لانقصد انتقاد الإمام أبي^(١) شامة، إذ الجواب قد يُعذر، ولا نجهل قدره، بل الحق أحق أن يُتبَع؛ ولكن نقصد التنبية على هذه الزلة المزللة، ليحذر منها من لا معرفة له بأقوال الناس، ولا^(٢) اطلاع له على أحوال الأئمة.

أما قوله: «فِمَمَا^(٣) تُسَبِّ إِلَيْهِمْ وَفِيهِ إِنْكَارٌ لِأَهْلِ الْلُّغَةِ...» إلى آخره؛ فغير لائق بمثله^(٤) لأن يجعل ماذكره منكراً عند أهل اللغة، وعلماء اللغة والإعراب الذين^(٥) عليهم الاعتماد سلفاً وخلفاً يوجّهونها ويستدلّون بها!! وأئمّة يسعهم إنكار^(٦) قراءة متواترة أو استفاضت عن رسول الله ﷺ، إلا نويسن لا اعتبار بهم /، ليس لهم معرفة بالقراءات، ولا بالأثار، جمدوا على ما علّمـوا من القياسات، وظـعوا أنـهم أحاطوا بجميع لغـات العـرب؛ فأفسـحـها وفصـحـها، حتى لو قـيل لأحدـهم شيء في القرآن على غير النحو الذي أـنزلـه الله، يـوافقـ قـيـاسـاً ظـاهـراًـ عنـدهـ، لم يـقـرـأـ بذلكـ أحدـ؛ لـقطعـ لهـ بالصـحةـ!!.

كما أنه لو سُـئـلـ عن قـراءـةـ متـواتـرـةـ لا يـعـرـفـ لهاـ قـيـاسـاـ؛ لأنـكـرـهاـ،
ولـقطـعـ بشـذـوذـهاـ!!.

حتى أن بعضـهمـ قـطـعـ فيـ قولـهـ عـزـ وـجلـ: «مـاـلـكـ لـأـتـأـمـنـاـ» [يوسف/ ١١]

(١) (ت) و(ب): «أبا».

(٢) (ب): «فلا»!.

(٣) (ب): «فـماـ»، وـ(ت): «ـماـ».

(٤) (ت) و(ب): «ـالمـثـلـ».

(٥) (ب): «ـالـذـيـ»!.

(٦) (ب): «ـإـنـكـارـهـ».

أن الإدغام الذي أجمع عليه الصحابة - رضوان الله عليهم - وال المسلمين؛ لَحْنٌ، وأنه لا يجوز عند العرب؛ لأن^(١) الفعل الذي هو: «تأمين» مرفوع فلا وجه لسكونه، حتى أُدْغِمَ في النون التي تَلِيهِ.

فانظر يا أخي إلى قِلة حياء هؤلاء من الله تعالى!! يجعلون ما عَرَفوه من القياس أَصْلًا، والقرآن العظيم فَرْعَا، حاشا العلماء المقتدى بهم من أئمة اللغة والإعراب من ذلك! بل^(٢) يجيئون إلى كُلَّ حرف مما تقدَّم ونحوه يُبالغون في توجُّهِه والإِنْكَار على من أنكره.

حتى أنَّ إمام اللغة والنحو أبا^(٣) عبد الله بن مالك^(٤) - رحمه الله - قال في منظومته «الكافيه الشافيه»^(٥) في الفصل بين المضافين^(٦):

وَعُمْدَاتِي قِرَاءَةُ ابْنِ عَامِرٍ فَكَمْ لَهَا مِنْ عَاضِدٍ وَنَاصِرٍ
وَلَوْلَا خُوفَ الطُّولِ، وَخُروجَ الْكِتَابِ عَنْ مَقْصُودِهِ؛ لَا أُورَدُتُ مَا
زَعَمَ أَنَّ أَهْلَ الْلُّغَةِ أَنْكَرُوهُ، وَذَكَرْتُ أَقْوَالَهُمْ فِيهَا، وَلَكِنْ إِنْ مَدَ اللَّهُ فِي
الْأَجْلِ؛ لَا ضُعْنَ كِتَابًا مُسْتَقْلًا فِي ذَلِكَ^(٧)، يُشْفِي الْقَلْبَ وَيُشْرِحَ الصَّدْرَ،

(١) (ب): «أن».

(٢) ليست في (ب).

(٣) سقطت من (ت) و(ب).

(٤) محمد بن عبد الله، ابن مالك الجياني، أحد أئمة النحو واللغة، ت (٦٧٢).
انظر: «بُغية الوعاة»: (١/١٣٠ - ١٣٧)، و«البداية والنهاية»: (١٢/٢٨٣)،
و«طبقات الشافية»: (٨/٦٧)، و«الأعلام»: (٦/٢٣٣).

(٥) (٢/٩٧٩) مع الشرح للمؤلف.

(٦) تحرفت في (ب) إلى: «المتضاييفين»!

(٧) عند استعراض قائمة مصنفات ابن الجوزي لانجد كتاباً في هذا الباب، فعلمه =

أذكر فيه جميع ما أنكره من لا معرفة له، من قراءات السبعة والعشرة^(١).

ولله در الإمام أبي نصر^(٢) القشيري^(٣)، حيث حكى في «تفسيره»^(٤) عند قوله تعالى: «وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ، وَالْأَرْجَاجُ» [النساء/ ١] كلام الزجاج^(٥) في تضعيف قراءة الخفظ، ثم قال: «ومثل هذا الكلام مردود عند أئمة الدين، لأن القراءات التي قرأ بها أئمة القراء ثبتت عن النبي ﷺ، فمن رد ذلك فقد رد على النبي ﷺ، واستنبط ما قرأ به، وهذا مقام محظوظ، ولا يقلد فيه أئمة اللغة والنحو، ولعلهم أرادوا أنه صحيح فصيح^(٦)، وإن كان أفعى منه، فإنما لأندعي أن كل مافي

= لم يشطب لتأليفة.

(١) «والعاشرة» ليست في (ب).

(٢) (ب): «نصر»!.

(٣) هو: عبد الرحيم بن عبدالكريم بن هوازن أبو نصر القشيري، العلامة النحوي، المتكلّم، صاحب الفتنة المشهورة بين الحنابلة والأشاعرة ببغداد، ت (٥١٤). انظر: «السير»: (١٩/٤٢٤)، و«طبقات الشافعية الكبرى»: (١٥٩/٧)، و«طبقات المفسرين»: (١/٢٩٨).

(٤) له تفسير باسم «التيسير في التفسير»، ذكره الداودي في «طبقات المفسرين»: (١/٢٩٨)، وحاجي خليفة في «كشف الظنون»: (ص/٥٢٠)، وذكر له بروكلمان في «تاريخ الأدب»: (٤/٣٣٧) نسختين في برلين والهند. ووصفه حاجي خليفة بأنه من أحسن التفاسير.

(٥) هو: إبراهيم بن محمد بن السري، أبو إسحاق الزجاج البغدادي، العلامة النحوي، صاحب كتاب «معاني القرآن».

انظر: «إنباه الرواة»: (١٥٩/١)، و«السير»: (١٤/٣٦٠).

(٦) ليست في (ت) و(ب).

القراءات على أرفع الدرجات من الفصاحة.

(١) وقال الإمام الحافظ الحجّة أبو عمرو الداني في كتابه «جامع البيان»^(٢) - عند ذكره إسكان «بَارِئُكُمْ» و«يَأْمُرُكُمْ» لأبي عمرو بن العلاء -: «وأنّمة القراء لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الأفشنى في اللغة، والأقليس في العربية بل على الأثبت في الأثر، والأصح في النقل. والرواية إذا ثبتت عنهم، لم يردها قياسٌ عربية، ولا فُسُوْلٌ لغة؛ لأن القراءة سنة متبعة، يلزم قبولها والمصير إليها»^(٣).

قلت: ثم لم يكُن الإمام أبا شامة ذلك حتى قال: «فكُلُّ ذلك - يعني ما تقدّم - محمول على قِلة ضبط الرواية».

لا والله!! بل كله محمول على كثرة جهل من لا يعرف لها أوجهها وشواهد فصيحة تُخرّج عليها^(٤)، كما نبيّنه إن شاء الله، في الكتاب الذي / ٤٣ ب وَعَدْنَا بِهِ آنِفًا^(٥)، إذ هي ثابتة مستفاضة، ورواتها أنّمة ثقات، وإذا كان ذلك محمولاً على قِلة ضبطهم؛ فليت شعري: أكان الدين قد هان على أهله حتى يجيء شخصٌ في ذلك الصدر يُدخل في القراءة بِقِلة ضبطه ماليس منه!!

(١) ما بينهما ساقط من (ت) و(ب).

(٢) في القراءات السبع، أثني عليه ابن الجوزي في «الغاية»: (١/٥٠٥)، وحاجي خليفة في «كشف الظنون»: (ص/٥٣٨)، قال: «وهو أحسن مصنفاته، يشتمل على نيف وخمس مئة رواية وطريق. قيل: إنه جمع فيه كل ما يعلمه في هذا العلم» اهـ.

(٣) (ب): «عنها».

(٤) انظر ماسبق (ص/٢٠١) هامش رقم (٧).

(٥) (ب): «فيه».

فِيْسَمَعُ مِنْهُ، وَيُؤْخَذُ عَنْهُ، وَيُقْرَأُ بِهِ فِي الصَّلَوَاتِ وَغَيْرِهَا، وَيُذَكَّرُ^(١)
الْأَئْمَةُ فِي كُتُبِهِمْ، وَيُقْرَأُونَ بِهِ وَيُسْتَفَاضُ، وَلَمْ تَزُلْ كَذَلِكَ إِلَى زَمَانِنَا
هَذَا، لَا يَمْنَعُ أَحَدٌ مِنْ أَئْمَةِ الدِّينِ قِرَاءَةَ بِهِ، مَعَ أَنَّ الْإِجْمَاعَ مُتَعَقِّدٌ عَلَى
أَنَّ مِنْ زَادَ حِرْكَةً أَوْ حِرْفًا فِي الْقُرْآنِ، أَوْ نَقْصَ^(٢) مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ مُصِرًّا
عَلَى ذَلِكَ: يَكْفُرُ.

وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا تَوْلَى حَفْظَهُ، لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدِيهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ.

وَأَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ تَنَازُلُهُ، إِذْ قَالَ: «وَعَلَى تَقْدِيرِ صَحَّتِهَا وَأَنَّهَا مِنَ
الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ؛ لَا يَنْبَغِي قِرَاءَتُهَا، حَمَلًا لِقِرَاءَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ،
عَلَى مَا هُوَ الْلَّائِقُ بِهِمْ».

فَإِذَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالصَّحَّابَةُ - رَضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ - لَمْ يَقْرَءُوا بِهَا مَعَ
تَقْدِيرِ صَحَّتِهَا، وَأَنَّهَا مِنَ الْأَحْرُفِ السَّبْعَةِ، فَمَنْ أَوْصَلَهَا إِلَى هُؤُلَاءِ الَّذِينَ
قِرَأُوا بِهَا؟!

ثُمَّ يَقُولُ^(٣): «فَلَا أَقْلَى مِنْ اشْتِرَاطِ ذَلِكَ - يَعْنِي^(٤) مِنْ اشْتِرَاطِ
الشَّهَرَةِ وَالْاسْتِفَاضَةِ -».

قَلَّتْ: أَلَا تَنْظَرُونَ إِلَى هَذَا القَوْلِ! أَئْمَمْ^(٥) أَحَدُ فِي الدُّنْيَا يَقُولُ: إِنَّ
قِرَاءَةَ ابْنِ عَامِرٍ وَحَمْزَةَ وَأَبِي عَمْرُو، وَمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْحَرَمَيْنِ

(١) (ت) و(ب): «وَيُذَكِّرُونَهُ».

(٢) (ب): «بَعْضُ»!.

(٣) (ب): «نَقْوَلُ» دُونَ «ثُمَّ»!.

(٤) (ب): «يَعْنِي أَنَّ»!.

(٥) (ت) و(ب): «ثُمَّ»!.

والشام: أبو جعفر، ونافع، وابن كثير، وابن عامر، وفي قراءة البزّي، وقُبَيل، وهشام أن تلك غير مشهورة ولا مستفاضة، إن لم تكن متواترة، هذا كلام من لم يدُرِ ما يقول! حاشا الإمام أبي شامة منه! وأنا من فرط اعتقادي فيه؛ أكاد أجزم بأنه ليس من كلامه في شيء، ربما يكون بعض العَجَلَة المتعصّبين لِلْحَقَّ بكتابه، أو أَنَّه إِنَّمَا أَلْفَ هذا الكتاب أَوْلَ أمره^(١)، كما يقع لكثير من المصنفين.

وإلا فهو في غيره من مصنفاته كـ «شرحه الشاطبية»^(٢) بالغ في الانتصار والتوجيه لقراءة حمزة: «والأرحام»^(٣) بالخض^(٤)، وللفصل^(٥) بين المضافين، ثم قال في الفصل: «ولَا التفات إلى قول من زَعَمَ أَنَّه لم يأت في الكلام^(٦) مثله؛ لَأَنَّه نافِ، ومن أَسَدَ هذه القراءة مُثِبٌ، والاثبات مُرجَحٌ على النفي بالإجماع»^(٧).

قال: «ولو نُقلَ إلى هذا الزاعم عن بعض العرب أَنَّه استعمله في النثر؛ لرجع عن قوله، فما باله لا يكتفي بنقلني القراءة من التابعين، عن الصحابة - رضي الله عنهم أجمعين -!»^(٨)، ثم أخذ في تقرير^(٩) ذلك.

(١) (ت) و(ب): «مرة»!

(٢) واسمه: «إِبرَازُ المعانِي مِنْ حِرْزِ الْأَمَانِي».

(٣) ليست في (ب).

(٤) انظر: «إِبرَازُ المعانِي»: (٣/٥٨ - ٦٢).

(٥) (ت) و(ب): «الفصل».

(٦) في «إِبرَازُ المعانِي»: «في الكلام المنشور».

(٧) «إِبرَازُ المعانِي»: (٣/١٥٦).

(٨) «إِبرَازُ المعانِي»: (٣/١٥٦).

(٩) (ت) و(ب): «يقرر».

قلتُ: هذا الكلام مباینٌ لما تقدّم، وليس منه في شيءٍ، وهو
اللائق بمثله - رحمة الله -. ٤٤ / أ

ثمَ قال أبو شامة في «المرشد»^(١) - بعد ذلك القول -: «فالحاصل
أنا لستاً ممن يلتزم^(٢) التواتر في جميع الألفاظ المختلفة فيها».

قلتُ: ونحن كذلك، لكن في القليل منها، كما تقدّم في الباب الثاني^(٣).

قال: «وغاية ما يُبديه مُدعّي تواتر المشهور منها؛ كإدغام أبي
عمرٍ، ونقل الحركة لورشٍ، وصلة ميم الجمع، وهاء الكناية لابن
كثير، أنه^(٤) متواتر عن ذلك الإمام الذي تسبّبت تلك القراءة/ إليه، بعد
أنْ يُجهد نفسه في استواء الطرفين والواسطة، إلا أنَّه بقي عليه التواتر
من ذلك الإمام إلى النبي ﷺ في كلِّ فردٍ فردٍ من ذلك، وهناك^(٥)
تُسْكب العبرات، فإنَّها من ثمَّ لم تنقل إلا آحاداً^(٦)، إلا يسير منها».

قلتُ: هذا من جنس ذلك الكلام المتقدّم!! أوقفتُ عليه شيخنا
الإمام واحد زمانه، شمس الدين محمد بن أحمد [ابن] خطيب يبرود
الشافعي^(٧)، فقال لي: معدور أبو شامة! حسِبَ أن القراءات كال الحديث؟

(١) (ص/ ٣٩٢ ط - الكويت). و(ص/ ١٧٨ ط - دار صادر).

(٢) (ب): «يلزم».

(٣) (ص/ ٨٩ - ٩٠).

(٤) (ت) وليس في (ب).

(٥) (ب): «هناك»، وكذا في «المرشد».

(٦) (ت) و(ب): «إلا حاد»!!.

(٧) ت (٧٧٧). انظر «طبقات الشافعية»: (١١٣/٣ - ١١٥) لابن قاضي شفبة،
و«الدرر الكامنة»: (٣٢٢/٣)، و«الدارس»: (٢٤٠/١) للنعماني.

مخرجها كمخرجه، إذا كان مدارها على واحدٍ كانت آحادية، وخفيَّ عليه أنها إنما تُسْبَّت إلى ذلك الإمام اصطلاحاً، وإنما فكلَّ أهل بلدة كانوا يقرءونها، أخذوها أمماً عن أممٍ، ولو انفرد واحدٌ بقراءة دونَ أهلٍ بلده؛ لم يوافقه على ذلك أحدٌ، بل كانوا يجتنبونها ويأمرون باجتنابها.

قلتُ: صدقَ، ومما يدلُّ على هذا ما قاله ابن مجاهد، قال لي قُنْبِلُ^(١)، قال لي القوَّاسُ^(٢) - في سنة سبع وثلاثين ومئتين - : ألقَ هذا الرجل - يعني البَزَّي - فقل له: هذا الحرف ليس من قراءتنا - يعني: «وَمَا هُوَ بِمَيْتٍ» [إبراهيم / ١٧] مُخْفَفًا، وإنما يخفف من الميَّت من قد مات^(٣)، ومن^(٤) لم يمت فهو مشدَّد، فلقيتُ البَزَّي فأخبرته فقال: قد رجعتُ عنه.

وقال محمد بن صالح^(٥): سمعت رجلاً يقول لأبي عَمْرُو: كيف تقرأ: «لَا يَعْذِبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ ٢٥ وَلَا يُؤْثِقُ وَثَاقَهُ أَحَدٌ ٢٦»؟ [الفجر / ٢٥ - ٢٦]. فقال: «لا يَعْذِبُ» بالكسر، فقال له الرجل: كيف وقد جاء عن النبي ﷺ^(٦)

(١) تحرفت في (ب) إلى «قيل» !!.

(٢) هو: أحمد بن محمد بن علقة أبو الحسن المعروف بالقوَّاس إمام القراءة في مكة، قرأ عليه قُنْبِل، ت (٢٤٠) وقيل (٢٤٥).

«المعرفة»: (١/٢٠٨)، و«الغاية»: (١/١٢٥).

(٣) قال ابن الجوزي في «النشر»: (٢/٢٢٥): «واتفقوا على تشديد مالم يمت نحو: (وما هو بميت)، و(إنك ميت)، و(إنهم ميتون)؛ لأنَّه لم يتحقق فيه صفة الموت بعد، بخلاف غيره» اهـ.

(٤) (ت) و(ب): «وما».

(٥) الخبر في «جمال القراء»: (١/٢٣٥).

(٦) (ت) و(ب): «لا يَعْذِبُ».

بالفتح؟ فقال له أبو عَمْرُو: لو سمعتُ الرجل الذي قال: سمعتُ النبيَّ
ﷺ ما أخذته عنه! .

وتدرى ما ذاك؟ لأنَّهم الواحِد الشاذُّ إذا كان على خلاف ما
جاءت به العَامَّة.

قال الشيخ أبو الحسن السَّخاوي^(١): «وقراءة الفتح ثابتة أيضًا بالتواتر».
قلتُ: صدقَ، لأنَّها قراءة الْكِسَائِي^(٢).

قال السَّخاوي: «وقد تواتر الخبر عند قوم دون قوم، وإنما أنكرها
أبو عَمْرُو؛ لأنَّها لم تبلغه على وجه التواتر».

قلتُ: وهذا كان شأنهم، على أنَّ تعين هؤلاء القراء ليس بلازم،
ولو عُيِّن غير هؤلاء لجاز، وتعينهم إما لكونهم تصدُّوا للإقراء أكثر من
غيرهم، أو لأنَّهم شيوخ المعين كما تقدَّم.

ومن ثمَّ كره من كره من السَّلْف أن ينسب القراءة إلى أحدٍ.

روى ابن أبي داود^(٣) عن إبراهيم النَّخعيِّ، قال: «كانوا يكرهون
سُنَّةَ فلان وقراءةَ فلان».

(١) «جمال القراء»: (٢٣٥/١).

(٢) انظر: «النشر»: (٤٠٠/٢).

(٣) لم أجده في «المصاحف» ولعله في كتبه الأخرى المتعلقة بالقراءات، وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف»: (٦/١٤٤ - ط بيروت) بستدِّ صحيح.
وانظر: «معجم المناهي اللغوطي»: (ص/٦٧٥).

قلتُ : وذلك خوفاً مما توهّمه أبو شامة من أن القراءة إذا ثُبّتت إلى شخص تكون آحادية ، ولم يَدْرِ أَنَّ كُلَّ قراءة تُسْبَّبُ إلى قارئٍ من هؤلاء ، كان قُراؤُها زَمْنَ قارءٍها وقبله أكثرَ من قُراءٍها في هذا الزمان وأضعافهم ، ولو لم يكن انفراد القراء متواتراً؛ لكن بعض القرآن غير متواتر؛ لأنّا نجد في القرآن أخْرُفَا تختلف القراء فيه ، وكلّ واحدٍ منهم على قراءة لا يوافق الآخر كـ «أرجئه»^(١) وغيرها فلا يكون شيء منها متواتراً.

وأيضاً قراءة من قرأ: «مالك» و«يخدعون» ، وكثير^(٢) من القرآن غير متواترة^(٣)؛ لأنَّ التواتر لا يثبت باثنين ولا بثلاثة .

قال الإمام الجعيري في «رسالته»: «وكل وجهٍ من وجوه قراءته^(٤) كذلك - يعني متواتراً - لأنها أبعاضه».

ثم قال: «فظهر من هذا فساد قول من قال: هو^(٥) متواتر دونها ، إذ هو عبارة عن مجموعها ، فإذا قرأ نحو: «الصراط» ، فلا غنى عن واحدٍ منها .

قال: «فيلزم من عدم تواترها عدم تواتره ، واللازم^(٦) منتفٍ».

قلتُ : أشار بها إلى قول أبي شامة - والله أعلم - .

(١) انظر: «المبسط»: (ص/١٨٣).

(٢) (ب): «كثير».

(٣) (ب): «متواتر»، ومن قوله: «وأيضاً» إلى هنا ساقط من (ت).

(٤) سقطت من (ب).

(٥) (ب): «إنه».

(٦) (ت) و(ب): «والكلام»!

ومما يتحقق ذلك^(١) - أن قراءة أهل كل بلد متواترة بالنسبة إليهم - أن الإمام الشافعي - رضي الله عنه - جعل البسمة من القرآن^(٢)، مع أن روایته عن شیخه مالک تقتضی عدم کونها من القرآن^(٣)؛ لأنّه من أهل مکة، وهم يُبَتُّونَ البسمة بين السورتين، ويعدّونها من أول الفاتحة آیة، وهو قرأ قرآن ابن کثیر على إسماعيل القسط^(٤) عن^(٥) ابن کثیر، فلم يعتمد على روایته عن مالک في عدم البسمة؛ لأنّها آحاد، واعتمد على قرآن ابن کثیر لأنّها متواترة.

وهذا لطیف فتأمّله، فانّی كنتُ أجد في کتب أصحابنا يقولون: إن الشافعی روی حديث عدم البسمة عن مالک ولم یعوّل عليه، فدلّ على أنه ظهرت له عِلْةٌ فيه، وإلاً لَمَا ترك العمل به.

قلتُ: ولم أر أحداً من الأصحاب بین العِلْةِ، فَبَيْنَا أنا ليلة مفكّر إذ فتح^(٦) بما تقدّم، والله أعلم أنها هي العِلْةُ، مع أنّي قرأت القرآن برواية إمامنا الشافعی عن ابن کثیر؛ كالبزی وقُنْبُلٍ، ولما علِمْتُ ذلك بعض أصحابنا من كبار الأئمة الشافعیة قال لي: أريد أن أقرأ عليك القرآن بها.

(١) (ت) و(ب): «لك».

(٢) انظر: «الأم»: (١٠٧/١)، و«معرفة السنن والآثار»: (٥٠٩/١ - ٥١٠).

(٣) انظر: «المدونة»: (٦٨/١)، و«الانصاف»: (ص/١٥٣) لابن عبدالبر، و«التمهید»: (٢٣١/٢).

(٤) هو: إسماعيل بن عبدالله بن قُسطنطين المخزومي، ت (١٧٠)، وهو آخر من قرأ على ابن کثیر، «المعرفة»: (١٤٣/١)، و«الغاية»: (١٦٥/١).

(٥) (ب): «على».

(٦) (ت) و(ب): «فتح الله».

ومما^(١) يزيرك تحقيقاً ما قاله أبو حاتم^(٢) السجستاني^(٣)، قال:
 «أول من تبع^(٤) بالبصره وجوه القراءات، وألفها، وتتبع الشاذ الشاذ^(٥)
 منها: هارون بن موسى الأعور، قال: وكان من القراء فكره الناس
 ذلك، وقالوا: قد أساء حين ألفها، وذلك أن القراءة إنما تأخذها قرون
 وأمه عن أفواه أمه، ولا يلتفت منها إلى ما جاء من وراء وراء».

قلت: يعني آحاداً عن آحادٍ.

^(٦) وقال الحافظ العلامة أبو سعيد خليل بن كيكلدي العلائي^(٧) في
 كتابه «المجموع المذهب»^(٨): «وللسيد شهاب الدين أبي شامه في كتابه
 «المرشد الوجيز» وغيره كلام في الفرق بين القراءات السبع والشاذة، فيه

(١) (ب): «وما».

(٢) تحرفت في (ب) إلى: «قاسِم»!!.

(٣) هو: سهل بن محمد بن عثمان بن يزيد، أبو حاتم السجستاني، النحوي
 المقرئ اللغوي، ت (٢٥٥) وقيل (٢٥٠). له كتب في علوم القرآن منها:
 «القراءات»، و«الإدغام»، و«اختلاف المصاحف»، قال ابن الجوزي: «وأحسبه
 أول من صنف في القراءات» اهـ.

«المعرفة»: (١/٢٥٨)، و«الغاية»: (١/٣٢٠)، و«سير أعلام النبلاء»:
 (١٢/٢٦٨).

(٤) (ب): «يتبع».

(٥) كتب فوقها في الأصل: «كذا» أي: مكررة.

(٦) من هنا إلى آخر الباب ساقط من (ب) و(ت).

(٧) صلاح الدين الدمشقي الشافعي، صاحب التصانيف، ت (٧٦١).

انظر: «أعيان العصر»: (٢/٣٢٨)، و«البداية والنهاية»: (١٤/٢٨٠)،
 و«الدارس»: (١/٤٥).

(٨) طبع بعضه.

وفي كلام غيره - أيضاً - من متقدّمي القراء ما يوهم أن القراءات السبع ليست متواترة كلها، وأن أعلاها ما اجتمع فيه صحة السنّد، وموافقة خط المصحف الإمام، والفصيح من لُغة العرب، وأنه يكفي فيها الاستفاضة.

وليس الأمر كما ذكر هؤلاء، والشبهة دخلت عليهم من انحصار أسانيدها في رجالٍ معروفين وظُنِّوها كأخبارِ الآحاد.

قال: وقد سألت شيخنا إمام الأئمة أبا المعالي^(١) - رحمه الله - عن هذا الموضوع، فقال: «انحصر الأسانيد في طائفة لا يمنع مجيء القرآن عن غيرهم، فقد كان يتلقّاه أهل كل بلد بقراءة إمامهم الجم الغير عن مثلهم/ وكذلك دائمًا، فالتواتر حاصلٌ بهم، ولكن الأئمة الذين تصدّوا لضبط الحروف وحفظوا شيوخهم منها، جاءَ السنّد من جهتهم، وهذا كالأخبار الواردة في حجّة الوداع ونحوها، هي آحاد، ولم تزل حجّة الوداع منقولة بمن يحصلُ بهم التواتر عن مثلهم في كل عصر، وهذه كذلك».

قال: وهذا موضعٌ ينبغي التنبيه له» انتهى.

* * *

(١) هو: العلامة كمال الدين محمد بن علي بن عبد الواحد الزَّملکاني الشافعی، ت (٧٢٧) أثناء توجهه لقضاء دمشق.

انظر «ذيل تاريخ الإسلام»: (ق/٦٩ ب - ٧٠) للذهبي، و«أعيان العصر»: (٦٢٤/٤)، و«الدرر الكامنة»: (٧٤/٤).

البابُ السَّابِعُ

في ذكر من كره من العلماء الاقتصار على القراءات السبع،
وأن ذلك سبب نسبهم ابن مجاهد إلى التقصير

اعلم أنَّ العلماء إنما كرهوا من اقتصر على السبع، من كان معتقداً أنها هي التي أرادها النبي ﷺ بقوله: «أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَخْرُوفٍ»^(١)، أو أنه يقول: إن مaudعاها شاذ، وإنما اقتصر شخص على قراءة واحدة، أو بعض قراءة، غير معتقد بسببها اعتقاداً خطئاً، يجوز له ذلك بلا خلاف بين العلماء من غير كراهة.

قال الإمام أبو العباس أحمد بن عمار^(٢) المهدوي: «فاما اقتصار أهل الأمصار في الأغلب على نافع وابن كثير وأبي عمرو وابن عامر وعاصم وحمزة والكسائي؛ فذهب إليه بعض المتأخرین اختصاراً أو اختياراً؛ فجعله عامة الناس كالفرض المحتوم، حتى إذا سمع ما يخالفها خطأً وكفر، وربما كانت أظہر وأشهر».

قال: «ثم اقتصر من قلت عنایته على راویین لكل إمام منهم، فصار

(١) تقدَّم.

(٢) (ب): « Abbas »! وهو تحريف.

لعله ذكره في «الموضع في تعليل وجوه القراءات»، وهو مخطوط وله عدة نسخ جيدة. انظر «المهدوي ومنهجه في كتابه الموضع»: (ص/١٢).

إذا سمع قراءة راوٍ عنه غيرهما^(١) أبطلها، وربما كانت أشهر». قال: «ولقد فعل مُسبِّعٌ هؤلاء مالا ينبغي له أن يفعله، وأشكل على العامة، حتى جهلو ما لم يسعهم جهلُه، وأوهم كل من قل نظره أن هذه^(٢) هي المذكورة في الخبر النبوي لغيره، وأكَّدَ وَهُم^(٣) اللاحق السابق^(٤).

قال: «وليته إذ اقتصر، نقص عن السبعة أو زاد؛ ليزيل هذه الشبهة».

قلت: يعني ابن مجاهد ومن تبعه في الاقتصر على ذكر هؤلاء السبعة.

قال الجعيري في قصيدة «نهج الدّماثة»^(٥):

واعضل ذو التسبيع مُبهم قصده فزل به الجم الغفير فجهلا
وناقضه فيه ولو صَحْ لاقتدى وكم حاذق قال المسبيع أخطلا
قلت: يعني ابن مجاهد - أيضاً - بكونه لم يُعين مقصوده في جموعه
سبعة أئمة، فتوهم الناس أنه جمع الأحرف السبعة التي عناها النبي ﷺ.
ولقد صدق الجعيري - رحمه الله تعالى - فإن هذه الشبهة قد

(١) (ب): «روى عنه غيرها!». ووقع في (ت) سقط بمقدار سطر من قوله: «راوٍ إلى «مالا ينبغي»».

(٢) (ب): «هذا!».

(٣) (ت) و(ب): «وأكدهم»!.

(٤) (ت) و(ب): «والسابق».

(٥) وتسمى «الدماثة» في قراءات الأئمة الثلاثة، منظومة في وزن وقافية الشاطبية. وانظر ماتقدم عند الكلام على شرحها (ص/١٦٨).

استحكمت عند كثير من العوام حتى لو سمع أحدهم قراءةً لغير هؤلاء الأئمة السبعة، أو من غير هذين الرأويين؛ لسمّاها: شادة، ولعلّها تكون مثلها أو أقوى.

وقال في شرحِ:

* وكم حاذق قال المسبّعُ أخطلا *

أي: بعض المصنّفين الحذاقي، قال: أخطأ^(١) الذي ابتدأ بجمع^(٢) سبعةِ.

قلتُ: والحق أنَّه لا ينبغي هذا القول، وابن مجاهد اجتهد في / جمعه، فذكر ماوصل^(٣) إليه على قدر روايته؛ فانه - رحمه الله - لم يكن له رحلة واسعة كغيره من كان في عصره^(٤)، غير أنه - رحمه الله - ادعى ماليس عنده، فاختلط بسبب ذلك الناس^(٥)؛ لأنَّه قال في دينياجة كتابه^(٦): «ومخبر عن القراءة التي عليها الناس^(٧) بالحجاج والعراق والشام» اهـ.

وليس كذلك، بل ترك كثيراً مما كان عليه الناس^(٨) بهذه الأمصار في زمانه، كان الخلق إذ ذاك يقرءون بقراءة أبي جعفر، وشيبة، وابن

(١) (ب): «أخطأ».

(٢) (ب): «الجمع».

(٣) (ت) و(ب): «وصله».

(٤) انظر ماتقدَّم (ص/١٠٨).

(٥) «السبعة»: (ص/٤٥).

(٦) ما بينهما ساقط من (ب).

مُحَيِّصِن، والأُعْرَج، والأَعْمَش، والحسن، وأبِي رجاء، وعطا، ومُسْلِم
ابن جُنْدَب، ويعقوب، وعاصِم الجَخْدَرِي، وغيرهم من الأئمة.

وقد تقدّم^(١) ذِكْرَ الَّذِينَ كَانُوا يَقْرَءُونَ زَمَنَ مُشِيخَتِه بِقِرَاءَةِ أَبِي جعفر، وَيَعْقُوبَ، وَخَلْفَ: نَحْوِ خَمْسِينَ شِيخًا، فَكَيْفَ يَقُولُ: إِنَّهُ مُخْبِرٌ عَنِ الْقِرَاءَةِ الَّتِي عَلَيْهَا النَّاسُ بِهَذِهِ الْأَمْصَارِ^{(٢)؟}!

وقد قال أبو علي الأهوازي وغيره: هو الذي أخرج يعقوب من السَّيْفَةِ، وجعل مكانه الْكِسَائِيُّ، قيل: لأنَّ يعقوب لم يقع إسناده له إلَّا نازلاً، وأبو جعفر فلم تَقْعَ له روايته، وإنَّ فهو قد ذكر لأبي جعفر في كتابه «السَّيْفَةِ»^(٣) من المناقب مالا ذكره لغيره.

قلتُ: فكان ينبغي أن يُفْصِحَ بذلك، أو يأتي بعبارة تدلُّ عليه، وهو
أن يقول: مما عليه الناس، أو الذي وصل^(٤) إلىَّ، أو اخترُّ، أو نحو
ذلك؛ لئلا يقع مقلُّدوه بعده فيما لا يجوز، على أنه قد أخطأ من^(٥) زَعْمَ
أن ابن مجاهيد أراد بهذه السبعة السبعة التي في الحديث، حاشا ابن
مجاهد من ذلك !!.

قال تلميذه - الذى هو أجل أصحابه^(٦) - الإمام أبو طاهر بن أبي

(١) (ص/ ١٢٣-١١٣) وهي الطبقة الأولى.

(٢) ليست في (ت) و(ب)، ثم كأن الناسخ استدركها بين الأسطر، غير أنها شبه مطموسة.

.(٥٨ - ٥٦ / ص) (٣)

(٤) (ب): «وصلني»، (ث): «وصلني».

. (ب) (٥) «في» :

(٣) «الإعفاء، أحد أسلوباته» ليست فقرة (ب) و(ت).

هاشم^(١): «رام هذا الغافل مَطْعَنًا في أبي بكر شِيخَنَا، فلم يجده، فحمله ذلك على أن قوله قوله لم يقله هو ولا غيره؛ ليجد مساغاً إلى ثلبه^(٢)، فحكى عنه أنه اعتقد أن تفسير معنى قول النبي ﷺ: «أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ» هي قراءة القراء السبعة الذين اتّم بهم أهل الأمصار، فقال على الرجل إفْكَا، واحتَقَبَ عاراً، ولم يحظ من أكذوبته بطائل؛ وذلك أن أبو بكر كان يُيقظَ من أن يُقلد مذهبًا لم يقلَّ به^(٣) أحدٌ قبله».

ثم ذكر الحديث، وذكر معناه على أنه سبع لغات، وأخذ في تقرير ذلك.

قلتُ: و^(٤) الذي قاله الأئمة: أن ابن مجاهد لم يجعل القراء الذين في كتابه سبعة دون أن لا كانوا أكثر أو أقل، إلا تأسيا بعده المصاحف التي وُجِّهت إلى الأمصار زمن عثمان - رضي الله عنه -، وتبرُّكا بقوله ﷺ: «أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ».

^(٥) وقال الإمام شيخ الإسلام والمجمع على علمه وفضله وولايته

(١) هو: عبد الواحد بن عمر بن محمد بن أبي هاشم أبو طاهر البغدادي البزار، الإمام النحوي، وهو صاحب كتاب «البيان» فلعل هذا الكلام منه. ت (٣٤٩).

«المعرفة»: (١/٣٨٩)، و«الغاية»: (١/٤٧٥)، و«سير أعلام النبلاء»: (٢١/١٦).

(٢) (ب): «ثلمه».

(٣) في هامش الأصل كتب عند هذه الكلمة: «لم يقلده».

(٤) في هامش الأصل هنا: «ظ هو» أي: والظاهر أن العبارة: «وهو الذي»، وما في الأصل موافق لما في (ب).

(٥) من هنا إلى قوله: «فهذه معاشر الاخوان...» ليس في نسخة (ب) و(ت).

أبو الفضل عبد الرحمن / بن أحمد الرازى^(١) - رحمه الله - في كتابه الذي ألفه في معاني حديث: «أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ»^(٢).

فصلٌ: وممن ذهب إلى أن الأحرف السبعة تُغاير الألفاظ السبعة، على اختلاف حالاتها من قال: إنما هي الأحرف المضافة إلى الأئمة السبعة الذين جمعهم ابن مجاهد فمن بعده من المؤلفين في كتب القراءات، وأن كل حرف من الأحرف المتنزلة هو ما اتخد به واحد منهم، وهذا مذهب دون الوسط تعلق به قوم أغبياء القراء والعوام، قد قام ذلك في نفوسهم، وأولئعوا به حتى أنهم قد ينكرون اختيار من تقدمهم في القراءة وحروفه، أو تأخرهم أو قارنهم، ويشدّدون حروف من عذائهم، وإنما أتوا من حيث سبع القوم في مؤلفات من ذكرتهم من المتأخرين، فوافق كونهم سبعة أنسٍ سبعة أحرف عدداً، على ما جاء من لفظ الخبر.

وقد تجد فيهم من يتوهّم، أن نصاً قد ورد عليهم وفي جمعهم حروف القرآن، كما^(٣) لا يجوز معه أن تضاف الحروف أو شيء منها إلى غيرهم.

(١) هو: عبد الرحمن بن أحمد بن الحسن بن بندار، أبو الفضل العجلي الرازى المقرىء، الإمام العلامة، ت (٤٥٤).

«المعرفة»: (٢/٦٣٤)، و«الغاية»: (١/٣٦١)، و«السير»: (١٨/١٣٥).

فائدة: كان طواف هذا الإمام في البلاد لطلب العلم إحدى وسبعين سنة فكانت رحلته وهو ابن ثلاثة عشر عاماً.

(٢) منه نسخة خطية في المكتبة الأحمدية بحلب، وهي الآن بمكتبة الأسد.

(٣) كما بالأصل، واستظهر الناسخ أن تكون: حتى.

وقد كان الأئمة السبعة الأعلام، الذين مضى ذكرهم، من الدين والعلم بمكانته عليٍّ ورتبة رفيقه، غير أنه لا خلاف فيما بين من ينعقد بهم إجماع الأمة من العلماء: أن المسلمين عن آخرهم، على اختلاف الأعصار، وتباعُ الدِّيَار والأمصار كواحد منهم في القرآن بأحرفه السبعة، وسائل مناهج الدين كلها تصريفاً وتتكليفاً، لأحدهم ما لمثله منها، وعليه ما على شَكْلِه، إِلَّا مَنْ خُصَّ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ أَوْ نُصْرَ عَلَيْهِ، وقام فيه دليلٌ واضح وحجة فاصلة نحو: من أَبْيَحَ لِهِ التَّخْثُمُ بِالْذَّهَبِ مِنَ الرِّجَالِ، أَوْ رُخْصَ لِهِ لِبْسُ الْحَرِيرِ، أَوْ مِنْ ضَحْكَى بِجَذْعَةِ مِنَ الْمَعْزِ، فَقِيلَ لَهُ: «يُجْزِيَ عَنْكَ وَلَا يَجْزِيَ أَحَدًا بَعْدَكَ»، في غير ذلك مما يكثر تَعْدَادُه.

فلما لم يَرِدْ نَصٌّ في ذلك بالأئمة السبعة، ولم يكونوا مما اجتمعت الأمة على أن لا يجوز الاتخاذ بحروف غيرهم؛ دل ذلك على غباوة من ذهب إلى ما قدَّمناه من المذهب!!.

فإن قيل: فقد اجتمعت الأمة على الاهتمام بهم وقبول اختياراتهم.

الجواب: أن الأمر على ذلك أو قريب منه، وهذه سُنة الله في أهليه من خلقه والعلماء من خواصه من حَمَلَةِ كتابه حفظاً مع العلم به: أن يجعلهم قدوة الأمة ويجمعهم عليه^(١) من غير نزاع دون غيرهم من علماء الشرع، لكن قبول هؤلاء السبعة لم يدل على رد غيرهم بالإجماع دون أقرانهم، وهذا بعد أن مضت بُرْهَةٌ في الإسلام، ولم تكن تعرف فيها عدد من الرجال في اختيار حروف القرآن، ولم يكن المعتبر فيها عدداً من الرجال، إلى أن نشأ الأئمة الخمسة في الأمصار الخمسة،

(١) في هامش الأصل: استظهر الناسخ أن تكون: عليهم.

وصاروا أخلافاً للتابعين، وإن كان بعضهم منهم، وجمعوا الحروف، واختاروها من المأثور المشهور/ فائتم به أهل كل مصر منها بوحدة منهم في القراءة، من غير أن شذّوا ما وراء اختيار ما ائتم به أهل كل مصر منها بوحدة منهم في القراءة، لكن كل من رضيَّه أهل مصر دينًا وعلمًا واختارًا في القراءة، رضيَّه ذروا الأ MCSar الآخر، من غير أن عُرف رد اختيار أحد الخمسة في عصره، في مِصْرِه أو غير مِصْرِه، فوافق ذلك رضي المسلمين كافة، لما كانت تلك الأ MCSar الخمسة أمهات أ MCSar المسلمين، وكانت علماؤها رؤساء سائر ذوي الْعِلْم في الإسلام.

فهذا كان وجه قبول الخمسة أولاً من جملة السبعة، وصار بذلك قبول اختيارهم على صورة الإجماع، على أنَّ الناس قد كانوا يؤلفون في القراءات فيما بعد الأئمة الخمسة فيقدمون فيها ما شاؤوا، عدداً من الأئمة من الخمسة وغيرهم، ولم يكونوا مما يعرفون التسبيع بحالٍ، بل لو كانت الأئمة الخمسة شعارهم في مؤلفاتهم، [وذكروا]^(١) من أحبوها من الأئمة من كان على منهاجهم زيادة على عدد من اتخذوا بحروفه، على نحو ماتجده في كتاب أبي حاتم^(٢) وأبي عبيد وغيرهم، فإنك تجد في كل واحد عدداً كثيراً من الأئمة، وحروفهم تجاوز الخمسة والسبعة والعشرة والعشرين، إلى أن نشاً بعدهما ابن مجاهد بِمَلِيئِهِ من الزَّمْنِ؛ لأنَّه لم يكن مما لحق أبي حاتم ولا أبي عبيد، بل نقل عن أصحابهما؛ فأضاف في تأليفه: حمزة بن حبيب الزَّيَّات، وعليٰ بن حمزة الأَسْدِي؛ لفضل عنائهما بالقرآن، وعلمهما وأمانتهما في دينهما، وصحتهما في

(١) زيادة لا بد منها، نبه عليها ناسخ الأصل في هامش نسخته.

(٢) السجستاني (٢٥٥)، تقدّم.

روايتهما، ولأنَّ قراءتهما مما وقع له تلاوة باستادِ وقته، فلذلك ألحهما بالخمسة؛ فسبع كتابه بهما.

وهذا بعد أن تربصَ مدةً من الدَّهر بتأليف كتابه المسبع يترجح^(١) فيها بين تقديم علي بن حمزة الأَسديّ، وبين يعقوب بن إسحاق فيه^(٢)، إلى أن رأى ما أوجب أن يقدَّمَ علىَّا علىَّا يعقوب، ولعلَّ ذلك كان منه لتحصُّل حروفه قبله متلوةً عالياً، بعد أن لم يكن عنده حروف يعقوب كذلك.

فلما سبع الأئمة الخمسة في كتابه بحمزة وعليّ؛ وقع ماتقدم في هذا الفصل من الشبهة مابين^(٣) العوام، فتوهم بعضُهم أنَّ الأحرف السبعة ما اختاره من الحروف هؤلاء السبعةُ الذين جمعهم ابن مجاهد في كتابه، فمن بعده من المؤلفين، إلى أن رأى أولوا البصائر أن يزيدوا على الأنفس السبعة من المختارين؛ لإزالة تلك الشبهة عن قلوب العوام، ولم يرددوا من السبعة إلى الأئمة الخمسة الذين كانوا في الأصل؛ لأن ذلك هما حمزة وعليّ بعد أن ألحهما ابن مجاهد ومن ألف بعده بالخمسة، فلما لم يُمكِّنهم ذلك، ورأوا أن العوام قد ينكرون ما جاوز اختيارات السبعة؛ زادوا في العدد على ماتجده من الثمانية فصاعداً.

وهذا الذي ذكرته عمن زاد الأئمة على السبعة مع العلة التي ذكرتها، الموجبة ذلك، على التخمين قُلْتُ لا عن سماع سمعته، لكنني لم

(١) أي: يطلب الترجيح.

(٢) أي: في الكتاب.

(٣) محتملة في الأصل، ولعلها ما أثبت.

أقتَبِ أثَرَهُمْ تشمِيناً في التصنيف، أو تعشِيرًا أو تفريداً؛ إِلَّا لِإِزالتِه ما ذكرَتُه من الشُّبهَةِ.

وليُعلم أن المراعي في الأحرف السبعة المتنزلة عدداً من الرجال دون آخرين، ولا الأزمنة ولا الأماكن، وأن لو اجتمع عدد لا يُحصى من الأُمَّةِ، فاختار كلُّ واحدٍ منهم حروفاً بخلاف صاحبه، وجرَّد طریقاً في القراءة على ضِدِّهِ، في أيِّ مكانٍ كان، وفي أيِّ أوانٍ أرادَ بعد الأئمة الماضين في ذلك، بعد أن كان ذلك المختار بما اختاره من الحروف، بشرط الاختيار؛ لِمَا كان بذلك خارجاً عن الأحرف السبعة المتنزلة، بل فيها متسَعٌ وإلى يوم القيمة».

انتهى كلام الإمام الرَّازِي، وهو كما ترى في غاية الإنصاف والمتابة.

فهذه معاشر الإخوان بُغيتُنا قد سطَّرناها؛ ليَنظُر فيها المنصف، ويعتمد ما يقع له أنه حق، جَعَلَنَا اللهُ وَإِيَّاكُم مِّنْ أَهْلِ الْقُرْآنِ، الَّذِينَ أقاموا حروفة، وفهموا معانيه بالتدبر والتفكير، ورَزَقَنَا اللهُ العَمَلَ بِمُقتضاهِ، والوقوف عند حدودهِ، والقيام بحقوقهِ، والتحلي بشمرته^(١)؛ خشية الله تعالى من حُسْنِ تلاوتهِ.

وقد قيل في قوله - عز وجل -: «وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَةً ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً»^(٢) [القمان/ ٢٠]: أَنَّ الظاهرَةَ: تلاوة القرآن، ومعرفة قراءاته^(٣). والباطنة: معرفته وفهمه^(٤).

(١) (ت) و(ب): «بِشَرَةٍ».

(٢) (ب): «قراءاته».

(٣) جاء تفسير «الظاهرَة» بالقرآن عن الضحاك، كما في «الدر المنشور»: (٥/ ٣٢٢).

وقال الإمام أبو حامد الغزالى في كتاب «تلاوة القرآن»^(١): «وتلاوة القرآن حق تلاوته: أن يشترك فيه اللسان والعقل والقلب، فحفظ اللسان تصحيح الحروف بالترتيل، ^(٢) وحظ العقل تفسير المعاني، وحظ القلب الانزجار والاتّعاظ والتّأثر بالائتمار^(٣)». فاللسان يرتل، والعقل يترجم، والقلب يتعظ.

وجاء رجل إلى أبي الدرداء بابنه فقال: يا أبي الدرداء! إن ابني هذا قد جمع القرآن، فقال: اللهم غُفرًا^(٤) إِنَّمَا جمع القرآن من سمع له وأطاعه^(٥).

وعن الشعبي في قوله تعالى: «فَنَبَذُوهُ وَرَأَءَ ظُهُورِهِمْ» [آل عمران/ ١٨٧] قال: أما إنه كان^(٦) بين أيديهم، ولكنهم نبذوا العمل به^(٧).

وعن سهل بن سعد - رضي الله عنه - قال: كنا جلوسًا نقرأ القرآن؛ فخرج علينا رسول الله ﷺ مسروراً فقال: «اقرأوا القرآن فَيُوشِكُ أَنْ يَأْتِي قَوْمٌ يَقْرَءُونَ مِيقَوْمَةً حُرُوفَهُ كَمَا يُقَامُ السَّهْمُ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَتَعَجَّلُونَ أَجْرَهُ وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ»^(٨).

(١) أحد كتب «الإحياء»: (١/٣٢١ - ٣٤٧)، والنص المنقول في (١/٣٣٩).

(٢) ما بينهما ساقط من (ب).

(٣) النص في «الإحياء»: «وحظ القلب الاتّعاظ، والتّأثر بالانزجار والائتمار».

(٤) (ب): «اغفر».

(٥) (ب): «من له سمع وإطاعة»!

(٦) (ت) و(ب): «ما كان»!

(٧) أخرجه ابن جرير في «تفسيره»: (٣/٥٤٥)، وابن أبي حاتم: (٣/٨٣٧)، وابن المنذر كما في «الدر المنشور»: (٢/١٩٠).

(٨) أخرجه أحمد: (٥/٣٣٨)، وأبو داود: (١/٥٣٠)، وابن حبان «الإحسان»:

وقال: «رَبَّ تَالٍ لِّلْقُرْآنِ^(۱) وَالْقُرْآنُ يَلْعَنُه»^(۲).

اللهُمَّ اجْعَلِ الْقُرْآنَ حِجَةً لَنَا وَلَا تُجْعِلْهُ حِجَةً عَلَيْنَا، وَارْزُقْنَا تِلْوَتَهُ
آنَاءِ اللَّيْلِ وَأَطْرَافِ النَّهَارِ، عَلَى التَّحْوِيَّ الَّذِي يَرْضِيكَ عَنَّا، اللَّهُمَّ انْفَعْنَا
بِمَا عَلَمْنَا وَعَلَمْنَا مَا يَنْفَعُنَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرَضَاكَ مِنْ سُخْطَكَ،
وَبِمَعافِتِكَ مِنْ عَقْوبَتِكَ، وَبِكَ مِنْكَ لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ / أَنْتَ كَمَا
أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْ قَلْبِي خَزانَةً مِنْ خَزَانَةِ تَوْحِيدِكَ،

٤٧ / ب

=
(٣٦/٣)، والطبراني في «الكبير»: (٢٠٧/٦). كلهم من طريق بكر بن سوادة، عن وفاء بن شريح الصدفي، عن سهل بن سعد الساعدي به. وفي هذا الإسناد وفاء بن شريح الصدفي، روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقة»: (٤٩٧/٥)؛ فهو من المساتير الذين لا يُجزم بهم بشيء، فالحكم على كلّ حديث لهم تبع للقرائن. وللحديث شاهد عن جابر بن عبد الله، أخرجه أحمد: (٣٩٧/٣)، وأبو داود: (٥٣٠/١)، وسنده قوي.

وصححه الألباني في «الصحيحه»: (رقم ٢٥٩).

(١) (ب): «يَقْرَأُ». =

(٢) لم أجده بهذا اللفظ! وورد بمعناه عن بعض السلف، أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره»: (٢٠١٧/٦) قال: حدثنا أبي، حدثنا صالح بن عبيدة الله الهاشمي، قال حدثنا أبو المليح، عن ميمون بن مهران قال: «إِنَّ الرَّجُلَ لِيُصْلِي وَيَلْعَنُ نَفْسَهُ فِي قِرَاءَتِهِ فَيَقُولُ: «أَلَا لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الظَّالِمِينَ» [هود/١٨] وَإِنَّهُ لظَّالِمٌ».

قلت: وهذا السند رجاله ثقات غير صالح بن عبيدة الله؛ فقد قال عنه أبو حاتم في «الجرح والتعديل»: (٤٠٧/٧): «شيخ». وذكر الأثر الغزالى في «الإحياء»: (٣٢٤/١)، وذكر نحوه أيضاً عن بعض السلف، وفيه: أَنَّ الَّذِي يَلْعَنُ الْقَارِئَ الْمَلَائِكَةَ.

وجوارحي من خَدَمْ طاعتك، ونفسي مطمئنة بقضائك وقدرك، وعملي عملاً صالحًا متقبلاً لديك؛ وسيّاتي مغفورة عندك، مستوره بحلنك، وكلـي^(١) عزيزاً بالذل عندك، غنياً بالفقر إليك، آمناً بالخوف منك، منشرحاً بالرضى بقسمك، منعماً^(٢) بالنظر إلى وجهك الكريم في الدار الآخرة، إلـك على كلـ شيء قادر.

اللهم إني أعوذ بك من جـهد البلاء، ودرك الشقاء، وسوء القضاء، وشماتة الأعداء، اللهم ارزقنا فهمـا لـشـريـعتـكـ، وـحـفـظـا لـكتـابـكـ، وـقيـاماـ بهـ عمـلاـ وـعـلـمـاـ وـتـلاـوـةـ وـتـدـبـراـ، وـجـمعـيـةـ عـلـيـكـ مـتـصـلـةـ بـالـمـوـتـ، وـذـرـيـةـ صـالـحةـ بـرـحـمـتـكـ يـاـ أـرـحـمـ الرـاحـمـينـ.

قال المصنف^(٣): فرغت من تأليفه آخر نهار الأحد الخامس عشرى شهر رجب الفرد، سنة ثلث وسبعين وسبعين مئة بمنزلـي بـدرـبـ هـرـيرـةـ داخلـ دـمـشـقـ المـحـرـوـسـةـ، وأـجـزـتـ^(٤) جـمـيعـ الـمـسـلـمـينـ روـاـيـتـهـ عـنـيـ وـجـمـيعـ ماـيـجـوزـ لـيـ روـاـيـتـهـ.

قاله وكتبه: محمد بن محمد بن الجوزي الشافعي.

قال المؤلف^(٥): إـنـيـ آـخـرـ لـيـلـةـ فـرـغـتـ مـنـ هـذـاـ التـالـيـفـ، رـأـيـتـ وـقـتـ الصـبـحـ وـأـنـاـ بـيـنـ النـائـمـ وـالـيـقـظـانـ كـأـنـيـ أـتـكـلـمـ مـعـ شـخـصـ فـيـ تـوـاتـرـ العـشـرـ،

(١) (ب): «فـكـنـ لـيـ».

(٢) (ب): «مـتـعـنـاـ!ـ».

(٣) (ب): «رـحـمـهـ اللهـ».

(٤) تحرفت في (ب).

(٥) (ب): «رـحـمـهـ اللهـ».

وأن ماعداها غير متواتر فَأَلْهِمْتُ في النوم أني لا أقطع بأنّ ماعدا العشر
غير متواتر، فإن التواتر قد يكون عند قوم دون قوم، ولم أطلع على
بلاد الهند والخطا^(١)، وأقصى المشرق وغيره، فيحتمل أنها تكون
عندهم متواتره، إذ لم يصل إلينا خبرهم.

وأَلْهِمْت أني أَلْحُق ذلك في هذا الكتاب، وهذا عجيب والله أعلم.

كتبه: محمد بن محمد بن الجَزَري^(٢).

الحمد لله أولاً وآخراً، وظاهراً وباطناً، وصلواته^(٣) وسلامه الأتمان
الأكملان على أشرف الخلق أجمعين^(٤)، وقائد الغر المحبّلين، وإمام
المتقين، ورسول رب العالمين: محمي^(٥) خاتم النَّبِيِّنَ، وعلى الله
وصحبه أجمعين.

* * *

(١) الخطأ: اسم يطلق على بلاد مُتاخمة للصين، يسكنها جنس من الترك، أسسوا
دولتهم في القرن السادس الهجري، وجرى بينهم وبين المسلمين حروب
طويلة.

انظر: «صبح الأعشى»: (٤/٣٨٣)، و«دائرة المعارف»: (٢/١٧٩).

(٢) (ب): «الشافعي».

(٣) (ت) و(ب): «وصلاته».

(٤) (ت) و(ب): «أشرف المرسلين».

(٥) (ب): «سيدنا».

جاء في خاتمة الأصل^(١):

وقد تَمَتْ هذه النسخة من أصلٍ مُقروءٍ على مؤلِّفه، بيدِ خادمِ أهل السُّنَّة نجيب بن إمام الدين الأبيجي، في يوم الأحد الرابع عشر من شوال، سنة ستَّ عشرة وثمانَ مئة بالجامع العتيق بشيراز المحرورة، والحمد لله أولاً وأخراً، وصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَحَسِبْنَا اللَّهُ وَحْدَهُ وَنَعَمْ الوكيل.

* * *

(١) وجاء في خاتمة نسخة (ب): «هكذا رأيته في النسخة المنقول منها، والحمد لله على التمام، اللهم أمتنا على الكتاب والسنة، لا مغيرين ولا مبدلین، آمين آمين آمين».


~~✓~~

ملاحق الكتاب

- الملحق الأول: نصَّ كلام العلامة أبي شامة في «المرشد» الذي ناقشه المؤلف هنا.
- الملحق الثاني: قطعة من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في تواتر القراءات (مخطوط).
- الملحق الثالث: فتوى للحافظ ابن حَجَر عن القراءات (مخطوط).

الرابع: حِلَام الْجَبَرِيُّ فِي الْكِتَابِ.

الخامس: حِشْرِيُّ شِيخِ الْإِسْلَامِ (مِمْ جُمُوعِ لِهَنَادِيِّ).



الملحق الأول

نص كلام العلامة أبي شامة الذي ناقشه المؤلف هنا^(١)

فصل

واعلم أن القراءات الصحيحة المعتبرة المجمع عليها، قد انتهت إلى السبعة القراء المقدم ذكرهم، واشتهر نقلها عنهم لتصديتهم لذلك وإجماع الناس عليهم، فاشتهروا بها كما اشتهر في كل علم من الحديث والفقه والعربية أئمة أقتدي بهم وعول فيها عليهم.

ونحن فإن قلنا: إن القراءات الصحيحة إليهم نسبت وعنهم نقلت، فلسنا ممن يقول: إن جميع ما روی عنهم يكون بهذه الصفة، بل قد روی عنهم ما يطلق عليه أنه ضعيف وشاذ بخروجه عن الضابط المذكور باختلال بعض الأركان الثلاثة، ولهذا ترى كتب المصنفين في القراءات السبع مختلفة في ذلك، ففي بعضها ذكر ماسقط في غيرها، والصحيح بالاعتبار الذي ذكرناه موجود في جميعها إن شاء الله تعالى.

فلا ينبغي أن يغتر بكل قراءة تعزى إلى واحد من هؤلاء الأئمة السبعة ويطلق عليها لفظ الصحة، وإن هكذا أنزلت إلا إذا دخلت في ذلك الضابط، وحيثند لا ينفرد بنقلها مصنف عن غيره ولا يختص ذلك

(١) المرشد الوجيز: (ص ١٧٣ - ١٧٩) طبعة دار صادر.

بنقلها عنهم، بل إن نقلت عن غيرهم من القراء، فذلك لا يخرجها عن الصحة. فإن الاعتماد على استجماع تلك الأوصاف، لا عن تنسب إليه.

فإن القراءات المنسوبة إلى كل قارئ من السبعة وغيرهم منقسمة إلى المجمع عليه والشاذ، غير أن هؤلاء السبعة لشهرتهم وكثرة الصحيح المجتمع عليهم في قراءتهم تركن النفس إلى مانقل عنهم، فوق ماينقل عن غيرهم.

فمما نسب إليهم وفيه إنكار لأهل اللغة وغيرهم:

الجمع بين الساكنين في تاءت البزي، وإدغام أبي عمرو، وقراءة حمزة «فَمَا اسْطَاعُوا»، وتسكين من أسكن «بَارِئُكُمْ»، و«يَأْمُرُكُمْ» ونحوه و«سَبَأْ» و«يَابْنَيْ» و«مَكْرَ السَّيَّءَ»، وإشباع الياء في «نَرْتَعِي» و«يَتَقَيَّ وَيَصِيرُ» و«أَفَيْدَةً مِنَ النَّاسِ» وقراءة «لَيْكَةً» بفتح الهاء، وهمز «سَاقِيَهَا»، وخفض «وَالْأَرْحَامُ»، ونصب «كُنْ فَيَكُونُ»، والفصل بين المضافين في «الأنعام»، وغير ذلك على مانقلناه وبيناه بعون الله تعالى وتوفيقه في شرح قصيدة الشيخ الشاطبي رحمه الله.

فكل هذا محمول على قلة ضبط الرواية فيه على ما أشار إليه كلام ابن مجاهد المنقول في أول هذا الباب.

وإن صح فيه النقل فهو من بقايا الأحرف السبعة التي كانت القراءة مباحة عليها، على ما هو جائز في العربية، فصيحاً كان أو دون ذلك.

وأما بعد كتابة المصاحف على اللفظ المنزلي، فلا ينبغي قراءة ذلك اللفظ إلا على اللغة الفصحى من لغة قريش وماناسبتها، حملأ لقراءة النبي ﷺ والسدادة من أصحابه على ما هو اللائق بهم، فإنهم كما كتبوه

على لسان قريش، فكذا قراءتهم له.

وقد شاع على ألسنة جماعة من المقرئين المتأخرين وغيرهم من المقلدين أن القراءات السبع كلها متواترة، أي كل فرد فرد مما روى عن هؤلاء الأئمة السبعة؛ قالوا: والقطع بأنها منزلة من عند الله واجب.

ونحن بهذا نقول، ولكن فيما اجتمعت على نقله عنهم الطرق واتفقت عليه الفرق من غير نكير له مع أنه شاع واشتهر واستفاض، فلا أقل من اشتراط ذلك إذا لم يتفق التواتر في بعضها.

فإن القراءات السبع المراد بها ماروي عن الأئمة السبعة القراء المشهورين، وذلك المروي عنهم منقسم إلى ما أجمع عليه عنهم لم يختلف فيه الطرق، وإلى ما اختلف فيه بمعنى أنه نفيت نسبة إليهم في بعض الطرق.

فالمصنفوون لكتب القراءات يختلفون في ذلك اختلافاً كثيراً، ومن تصفح كتبهم في ذلك ووقف على كلامهم فيه عرف صحة ما ذكرناه.

وأما من يهول في عبارته قائلاً: إن القراءات السبع متواترة، لـ (أنَّ القرآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ) فخطؤه ظاهر، لأن الأحرف السبعة المراد بها غير القراءات السبع على ما سبق تقريره في الأبواب المتقدمة.

ولو سئل هذا القائل عن القراءات السبع التي ذكرها لم يعرفها ولم يهدِ إلى حصرها، وإنما هو شيء طرق سمعه فقاله غير مفكر في صحته، وغايتها - إن كان من أهل هذا العلم - أن يجيب بما في الكتاب الذي حفظه.

والكتب في ذلك - كما ذكرنا - مختلفة، ولا سيما كتب المغاربة

وال المشارقة ، في بين كتب الفريقين تباین في مواضع كثيرة ، فكم في كتابة من قراءة قد أنكرت ، وكم فات كتابه من قراءة صحيحة فيه ماسطرت ، على أنه لو عرف شروط التواتر لم يجسر على إطلاق هذه العبارة في كل حرف من حروف القراءة .

فالحاصل إننا لسنا ممن يلتزم التواتر في جميع الألفاظ المختلف فيها بين القراء ، بل القراءات كلها منقسمة إلى متواتر وغير متواتر ، وذلك بين لمن أنصف وعرف وتصفح القراءات وطرقها .

وغاية ما يدعيه مدعى تواتر المشهور منها كإدغام أبي عمرو ونقل الحركة لورش وصلة ميم الجمع وهاء الكناية لابن كثير أنه متواتر عن ذلك الإمام الذي نسبت تلك القراءة إليه بعد أن يجهد نفسه في استواء الطرفين والواسطة إلا أنه بقي عليه التواتر من ذلك الإمام إلى النبي ﷺ في كل فرد فرد من ذلك ، وهنالك تُشكّب العبرات ، فإنّها من ثم لم تنقل إلاً آحاداً ، إلاً يسير منها .

وقد حققنا هذا الفصل أيضاً في «كتاب البسمة الكبير» ونقلنا فيه من كلام الحذاق من الأئمة المتقدّمين ماتلاشى عنده شبه المشنعين ، وبالله التوفيق .

فليس الأقرب في ضبط هذا الفصل إلا ما قد ذكرناه مراراً من أن كل قراءة اشتهرت بعد صحة اسنادها وموافقتها خط المصحف ولم تنكر من جهة العربية فهي القراءة المعتمد عليها ، وداعداً ذلك فهو داخل في حيز الشاذ والضعف ، وبعض ذلك أقوى من بعض .

والمامور باجتنابه من ذلك مخالف الإجماع لا مخالف شيئاً من

هذه الكتب المشهورة عند من لا خبرة له.


قال أبو القاسم الهذلي في كتابه «الكامل»:

«وليس لأحد أن يقول: لاتكثروا من الروايات، ويسمى مالم يصل من القراءات الشاذ، لأن مامن قراءة قرئت ولا رواية رويت إلا وهي صحيحة إذا وافقت رسم الإمام ولم تخالف الإجماع».

فإن قلت: قراءة من لم يسمل بين السورتين ينبغي أن تكون ضعيفة لمخالفتها الرسم.

قلت: لا، فإنه يسمل إذا ابتدأ كل سورة، فهو يرى أن البسملة إنما رسمت في أوائل السور لذلك على أنا نقول الترجيح مع من بسم مطلقاً بين السورتين وعند الابتداء، وذلك على وفق مذهب إمامنا الشافعي رحمة الله، وفي كل ذلك مباحث حسنة ذكرناها في «كتاب البسملة الكبير»، وبالله التوفيق.

* * *



الملحق الثاني

قطعة من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في تواتر القراءات^(١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(من كلام شيخنا الجديد الذي كتبه بقلعة دمشق في آخر عمره)

الحمد لله نستعينه ونستغفره، وننحوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهدى الله فلا مصلل له، ومن يضللا فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه، وعلى آله وسلم تسليماً.

فصل: في قوله تعالى: ﴿أَغَيْرُ اللَّهِ أَنْتَ خَدُولِيَا فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ قُلْ إِنَّمَا أَمْرِتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ وَلَا تَكُونَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [آلأنعام / ١٤].

القراءة المتواترة التي يقرأ بها جماهير المسلمين قديماً وحديثاً، وهي قراءة العشرة وغيرهم: «وهو يطعم ولا يطعمن»، وروي عن طائفة منهم قرأوا: «وهو يطعم ولا يطعمن» بفتح الياء.

(١) من رسالة له في قوله تعالى: ﴿أَغَيْرَ اللَّهِ أَنْتَ خَدُولِيَا﴾ مخطوط في برنستون برقم

(١٣٧٧)، ولم تطبع بعد (ق/ ٧٠ ب - ٧١ ب).

(٢) في الأصل: «أغیر»!

قال أبو الفرج^(١): وقرأ عكرمة والأعمش: «ولَا يطعُم» بفتح الياء.
قال الزجاج: وهذا الاختيار عند البصّراء بالعربية، ومعناه: وهو
يَرْزَقُ وَيُطْعِمُ وَلَا يَأْكُلُ.

قلت: الصواب المقطوع به: أن القراءة المشهورة المتواترة أرجح من هذه، فإن تلك القراءة لو كانت أرجح من هذه؛ لكان الأمة قد نقلت بالتواتر القراءة المرجوحة، والقراءة التي هي أحب القراءتين إلى الله؛ ليست معلومة للأمة، ولا مشهوداً بها على الله، ولا منقوله نقاً متواتراً، فتكون الأمة قد حفظت المرجوحة ولم تحفظ الأحب إلى الله، الأفضل عند الله، وهذا عيب في الأمة، ونقص فيها.

ثم هو خلاف قوله: ﴿إِنَّا نَخْذُنُ نَزْلَنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَفِظُونَ﴾ [الحجر/٩]، فإنه على قول هؤلاء يكون الذكر الأفضل الذي نزله، ما حفظه حفظاً يُعلَم به أنه منزَّل كما يعلم الذكر المفضول عندهم.

- وأيضاً - فللناس في هذه القراءة وأمثالها ممالم يتواتر / قوله: ٧١ / أ
منهم من يقول: هذه تشهد بأنها كذب.

قالوا: وكلما لم يُقطع بأنه قرآن، فإنه يُقطع بأنه ليس بقرآن.

قالوا: ولا يجوز أن يكون قرآن منقولاً بالظن، وأخبار الآحاد، فإنّ إن جوّزنا ذلك، جاز أن يكون ثمّ قرآن كثير غير هذا لم يتواتر.

قالوا: وهذا مما تُحِيلُه العادة، فإن الهمم والذّاعي متوفّرة على

(١) هو ابن الجوزي في «زاد المسير»: (٣/١١).

نقل القرآن، فكما لا يجوز اتفاقهم على نقل كذب؛ لا يجوز اتفاقهم على كتمان صدق.

فعلى قول هؤلاء نقطع بأن هذه وأمثالها كذب، فيمتنع أن تكون أفضل من القرآن الصدق.

والقول الثاني: قول من يجوز أن تكون هذه قرآنًا، وإن لم يُنقل بالتوأثر، وكذلك يقول هؤلاء في كثير من الحروف التي يقرأ بها في السَّبْعة والعشرة، لا يُشترط فيها التوأثر.

وقد يقولون: إن التواتر متنبِّه فيها، أو ممتنع فيها.

ويقولون: إن التواتر الذي لا ريب فيه؛ ماتضمنه مصحف عثمان من الحروف، وأمّا كيفيات الأداء؛ مثل: تلْيَن الهمزة، ومثل: الإملالة والإدغام؛ فهذه مما يُسُوغ للصحابة أن يقرأوا فيها بلغاتهم، لا يجب أن يكون النبي ﷺ تَلَقَّظ بهذه الوجوه المتنوعة كلها.

بل القطع بانتفاء هذا أُولى من القطع بشبوته، وما كان تلفظه به على وجهين، كلاماً صحيحاً المعنى، مثل قوله: «وَمَا أَلَّهُ بِنَفْلِ عَمَّا تَعْمَلُونَ»^(١) و«يَعْمَلُونَ»^(٢) [البقرة/٨٥]. قوله: «إِلَّا أَن يَخَافَا أَلَا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فِيَنْ»^(٣) «إِلَّا أَن يُخَافَا أَن لَا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ»^(٤) [البقرة/٢٢٩]. فهذا يُكتفى فيها بالنقل الثابت، وإن لم يكن متواتراً، كما يكتفى بمثل ذلك في إثبات الأحكام، والحلال والحرام، وهو أهم من ضبط الناء والياء، فإن الله - سبحانه وتعالى - ليس بغافل عما يعمل المخاطبون

(١) وهي قراءة: نافع وابن كثير ويعقوب وخلف، وأبي بكر عن عاصم.

(٢) وهي قراءة: أبي جعفر وحمزة ويعقوب.

بالقرآن، ولا عما يعمل غيرهم، وكلا المعنيين حق، قد دلّ عليه القرآن / في مواضع، فلا يضر أن لا يتواتر دلالة هذا اللفظ عليه، بخلاف الحلال والحرام الذي لا يعلم إلا بالخبر الذي ليس بمتواتر.

والعادةُ والشرع أوجب أن يُنقل القرآن نقلًا متواترًا، كما نُقلت جملُ الشريعة نقلًا متواترًا، مثل: إيجاب الصلوات الخمس، وأن صلاة الحضر أربع إلا المغرب والفجر، وأنه يُخافت في صلاة النهار، ويُجهر في صلاة الليل، ويُجهر في صلاة الفجر - وإن قيل إنها من صلاة النهار -، وأنها ركعتان حضراً وسفراً، والمغرب ثلات حضراً وسفراً، ونحو ذلك.

ثمَّ كثير من الأحكام التي يعملها الخاصة دون العامة، تُعلم بالأخبار التي يعلمها الخاصة؛ كذلك بعض الحروف التي يضبطها الخاصة من القراء قد يكون من هذا الباب، وعلى هذا الوجه؛ فيمتنع أن يكون النبي ﷺ كان يقرأ بتلك القراءة أكثر، ويُعلمها لأمته أكثر، وجماهير الأمة لم تنقلها ولم تعرفها.

فنقل جمهور الأمة لها خلفاً عن سلف تُوجب أنها كانت أكثر وأشهر من قراءة النبي ﷺ إن كان قرأ بالأخرى، وإن كان لم يقرأ بالأخرى لم تُعدَّ بهذه.

فنحن نشهد شهادةً قاطعةً أنه قرأ بهذه، وأن تلك إما أنه لم يقرأ بها، أو قرأ بها قليلاً، والغالب عليه قراءته بهذه؛ لأنه يمتنع عادةً وشرعاً، أن تكون قراءته بتلك أكثر، وجمهور الأمة لم تنقل عنه ما هو أغلب عليه، ونُقل عنه ما كان قليلاً منه، فهذا من جهة نقل إعراب القرآن ولفظه^(١).

(١) انتهى الغرض منه، ثم تكلم على معنى الآية.

الملحق الثالث

فتوى للحافظ ابن حجر عن القراءات^(١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله.

سئل سيدنا ومولانا وشيخنا شيخ الإسلام، قاضي القضاة شهاب الدين أحمد بن حجر الشافعي، فقيل له:

ما يقول سيدنا ومولانا (... إلى آخره) في القرآن: هل يحتاج في ثبوته إلى تواتر، كما صرّح به أئمة الأصول من المذاهب الأربع، وجمهور القراء، ويكون مانُقلَ آحاداً يُقطع بكونه ليس بقرآن، كما صرّح به ابن الساعاتي وغيره، أم لا؟

وهل تَخْرُم القراءة بالشاذ، كما نَقَلَ^(٢) ابن عبد البر الإجماع عليه، وصرّح به الفقهاء، أم تجوز؟

وهل الشاذ مازاد عن السبعة، كما صرّح به أكثر الفقهاء، أم ما زاد على العشرة، كما صرّح به ابن الصلاح، والسبكي تبعاً للبغوي وجماعة؟

(١) مخطوط بجامعة أم القرى برقم (١٤٤٨) ضمن مجموع (ق/٢٣٢ - ١٢٣٥) منسخ سنة (١١١٧) بخط محمد بن ياسين القادي الشافعي الأعزازي.

(٢) بالأصل: «نقل عن».

٢٣٣ / أ وهل يُعَزِّر من قرأ بالشاذ، كما فُعل / بابن شَبُوْذ وابن مُقْسِم أم
لا؟ لاسيما إن أَظْهَر القراءة بها.

يبنوا ذلك بياناً شافياً، وابسطوا الكلام فيه، لِتُكْتَبُوا عند الله تعالى
فيمن قام بحفظ كتابه وذبّ عنه، فإنّ هذه القضية قد عمت المسلمين
البلوى بها، وكثُر التخليل^(١) من الجاهلين، والحمد لله وحده.

الجواب

الحمد لله. اللهم اهدني لما اخْتُلِفَ فيه من الحق بإذنك.

نعم، صرّح أئمة الفقه والأصول: بأن القرآن لا يثبت إلا بالتواتر،
والمراد به الاتفاق من مجتهدي كلّ عصر على أن ذلك قرآن، فما حصل
الاتفاق عليه حصل فيه الشرط، وصرّح أئمة الفقه والأصول أنّ ما عدا
السبع شاذ، ومرادهم بالسبع: الروايات التي اتصلت عن ابن كثير ونافع
وأبي عمرو وابن عامر / وعاصم وحمزة والكسائي.

ومن تمام ذلك - وهو كون القراءات المنسوبة إلى هؤلاء متواترة -
أن يُتبَّه على أن شرطه أن يحصل به الاتفاق على النقل عن كلّ فرد.
منهم في كل فرد فرد، فأماماً ما وقع فيه الاختلاف عن الواحد منهم فلا.

فلهذا نبه الشيخ تقي الدين السبكي على أن فيما نقل الأئمة السبع
ما يكون شاذًا، ولا سيما إن كان الناقل لذلك قد تفرد به.

وأشدّ من ذلك أن يكون الناقل ضعيفاً، مثل ماجاء عن خارجة بن
مصعب، أحد الضعفاء، عن نافع في سورة يوسف «وَالْقُوَّةُ فِي غَيْثَةٍ

(١) بالأصل: «التخلط».

الجُبَّ بفتح الغين المعجمة وسكون التحتانية بعدها موحدة مفتوحة.

ومثل ما نقل عن عبدالوارث بن سعيد، أحد الثقات، عن أبي عمرو في الحجّ «والمقيمين الصلاة»، ولم يثبت السنّد بذلك عن عبدالوارث، وهو ثقة.

ومثل ما نقل عن الجعفي وهو - أيضاً - ثقة، عن أبي بكر بن عيّاش، عن عاصم في آل عمران: «إلا أن تتقوا منهم تقية» بوزن عطية، ولم يثبت / السنّد بذلك عن الجعفي.

١ / ٢٣٤

وفي هذه الأمثلة كفاية في بيان وجود الشادّ في السبع. والضابط ماتقدّم ذكره، وقد صرّح به مكي وغيره.

وذهب جماعة من الأئمة في إلحاق الثلاثة بالسبعين، أعني أباً (١) جعفر المدنى، ويعقوب البصري، وما اختاره خلف. والبغوي لما ذكر ذلك في مقدمة «تفسيره» (٢) لم يذكر خلفاً؛ لأنّ قراءته لاتخرج عن السبع، فليس في الحقيقة قراءة مستقلة، وإنما هي اختيار جيد، باللغ في المحوّدة لكونه لم يقع فيه مخالفة لما اتفق على كونه قرائنا، فمن ثم أطلق من أطلق العشرة. وهذا هو المعتمد.

وإذا تقرر أن الشادّ ماوراء العشرة، واتفق أئمة الفقه والأصول وجمهور القراء على ذلك، لم يلتفت إلى من يخالف ذلك، لأنّ من شدّ لم يقبل.

(١) في الأصل: «أبو».

(٢) (٣٠/١).

٢٣ / ب

وقد نُقلَ عن ابن بنت الجُمِيْزِيِّ^(١) جواز الإقراء بالشاذ، وهو محمول على إرادة التعليم والتمرين في توجيه الإعراب وغير ذلك من المقاصد، ولا يلزم من ذلك أنه يسميه قرآنًا. وقد أنكر عليه عصريه أبو الحسن السخاوي / المصري، وبالغ في الإنكار على من يقرأ بالشاذ كما هو مصريح في كتابه «جمال القراء»^(٢).

وما نُقلَ عن بعض الفقهاء من جواز القراءة بالشاذ؛ فهو محمول على ما تقدم، لا على جواز تسميته قرآنًا، ولا على دعوى القطع به. ومن نقل الاتفاق على منع القراءة بالشاذ مقدم في [نَقْلِهِ عَلَى مِنْ]^(٣) نقل خلاف ذلك.

[فَمَنْ عَانَدَ]^(٤)؛ فقرأ بالشاذ أو أقرَّ به على أنه قرآن عَزَّر التعزير الرادع له ولأمثاله عن التلاعُب بكتاب الله تعالى.

فإن زعم أن ذلك تواتر عنده فقد أبطل، لأنَّه لا يستطيع أن يستند لها إلى أربعة عن أربعة، فضلاً عن أكثر من ذلك كما شُرِط في التواتر، فضلاً على أنَّ مدار القراءات الثلاث الزائدة على العشر، وهي: مائِسِب إلى ابن مُحَيْنِصِنِ، وإلى الأعمش، وإلى الحسن البصري، على تخرِيج أبي علي الأهوazi الشامي المشهور، وهو وإن كان رأسًا في القراء؛ لكن علماء النقل ضعفوا وبالغوا في ذلك، وهو على تقدير الوثوق به

(١) علي بن هبة الله بن سلامة، أحد الأعلام ت (٦٤٩)، انظر: «معرفة القراء»: ١٢٨٩/٣ - التركية).

(٢) ٢٣٤/١ - ٢٤٤).

(٣) بياض بالأصل، وما أثبته اجتهاد.

(٤) بياض بالأصل، وما أثبته اجتهاد.

فرْد؛ فكيف يُدعَى التواتر فيما يتفرد به!! فما لمن كابرَ الحسنَ، وعاندَ العقلَ، وخالفَ اتفاقَ الجمهورَ إلَّا الرَّدُّ بما يليقُ به. وكفى بالآئمَةِ الماضيينَ فيما صنعواه مع ابنِ شَبَّاذَ، ثُمَّ مع ابنِ مِقْسَمَ - مع جلالِ التَّهْمَا - قدوةً.

وقد كان أعظم القائمين عليهما إمام القراء^(١)، وكفى به^(٢) حجةً على هؤلاء المخالفين، والله المستعان.

قاله^(٣) وكتبه: أحمد بن علي بن حجر الشافعي عفا الله عنه.

* * *

[قال الناسخ]: نقلتُ ذلك من خطٍّ نقلَ من خطِّه.

(١) يعني: أبي بكر بن مجاهد.

(٢) في الأصل: «بها».


(٣) في الأصل: قال.

X

X

الفَهَارِسُ

— فهرس الآيات	٢٤٩
— فهرس الأحاديث	٢٥٣
— فهرس الكتب	٢٥٤
— فهرس الأعلام	٢٥٧
— فهرس الموضوعات	٢٨٥



فهرس الآيات الكريمة

[البقرة]

١٩٤	﴿الْمَرْأَةُ﴾
١٩٤	﴿أُولَئِكَ﴾
١٩٣	﴿فِرْعَوْنُ﴾
١٩٨	﴿بَارِيْكُمْ﴾
٧٥	﴿فَالْوَالِدَتُنَّ﴾
١٨٢	﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا﴾
١٩٤	﴿دَآبَاتُ﴾
٧٥	﴿يُؤْتِيَ الْحِكْمَةَ﴾
١٩٢	﴿تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ﴾

[آل عمران]

١٩٣	﴿أُفَيْشُكُمْ﴾
٢٢٣	﴿فَنَبِدُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾

[النساء]

٢٠٥ ، ٢٠٢ ، ١٩٨ ، ٧٩	﴿وَالْأَرْحَامُ﴾
٦٥	﴿وَجِئْنَاكَ عَلَىٰ هَتْوَلَةٍ شَهِيدًا﴾
٩٦	﴿وَكَلَمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾

[المائدة]

٥٠	﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُنْتَقِينَ﴾
----------	----------------------------------------------------

[الأنعام]

١٩٤ ، ١٩٣	﴿أَلَذَّكَرَتِنَ﴾
-----------------	-------------------

[الأعراف]

١٩٣	﴿أَنْقَلَتْ دَعَاً اللَّهَ﴾
١٩٣	﴿الْأَنْفَال﴾
٧٩	﴿جَاءَتِنَا بَعْضُهَا أَنْهَرُ﴾
٧٩	﴿يُونُس﴾
٧٥	﴿لِقَاءَنَا أَنْتِ﴾
١٩٤ ، ١٩٣	﴿إِلَهُنَا﴾
٨٩	﴿نَعِمَان﴾
١٩٥	﴿بَعْرَبَهَا﴾
٢٠٠ ، ١٩٣	﴿مَالِكَ لَا تَأْمَنَ﴾
١٩٨	﴿يَرْتَعُ﴾
١٩٨	﴿يَسِيقُ وَيَصِيرُ﴾
٢٠٧	﴿وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ﴾
١٩٢	﴿وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾
١٩٨ ، ٨٩	﴿أَفَغَدَةُ مِنَ النَّاسِ﴾
٤٧	﴿إِنَّا نَخْلُنَّ زَرْلَنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَفِظُونَ﴾
١٩٣	﴿لَئِنْهَا هُوَ اللَّهُ رَبِّ﴾
٩٧	﴿وَمَا كُنْتُ مُّتَّخِذَ الْمُضِلينَ﴾
١٩٨	﴿فَمَا أَسْطَلْنَاهُ﴾

	﴿لَيَكُونُ﴾	[الشعراء]
١٩٨	﴿وَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾	[النمل]
٧٥	﴿سَاقِيَهَا﴾	
١٩٨	﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ ⑪﴾	[الروم]
٥٩	﴿بَيْتِي﴾	[لقمان]
١٩٨	﴿وَأَسْبَغْتَ عَلَيْكُمْ نِعْمَةً ظَاهِرَةً وَبِاطِنَةً﴾	
٢٢٢	﴿السجدة﴾	
١٩٣	﴿صَرْبَق﴾	
١٩٨	﴿لِسَبَاب﴾	[سبأ]
	﴿وَمَكَرَ الْسَّيِّئ﴾	[فاطر]
١٩٨	﴿كُنْ فِي كُونٌ ﴾ AT﴾	[يس]
	﴿حَمْدٌ عَسْقٌ﴾	[الشوري]
١٨٢	﴿لِيَعْزِزَ قَوْمًا﴾	
٧٩	﴿الجائية﴾	
٨٩	﴿عَلَى سُوقِهِ﴾	[الفتح]
١٩٢	﴿سِيمَا هُمْ فِي وُجُوهِهِمْ﴾	

[ف]

- ٤٧ ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَ لِهُ قَلْبٌ﴾ [القمر]
١٩٤ ، ١٩٣ ﴿مُذَكَّرٌ﴾ [الفجر]
٢٠٧ ﴿لَا يَعْذِبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ﴾ [البينة]
٥٠ ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ﴾ [النصر]
١٨٢ ﴿إِذَا جَاءَهُ نَصْرٌ أَلْفَسَحَ﴾ [الفتح]

* * *

فهرس الأحاديث الشريفه

- «أقرأوا القرآن فيوشك أن يأتي قوم يقرءونه» ٢٢٣
«أنزل القرآن على سبعة أحرف» ٢١٨ ، ٢١٧ ، ٢١٣ ، ١٨٤ ، ١٠٨
«إياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة» ١٧٦
«خير المجالس أوسعها» ٦٢
«ربٌّ تالٌ للقرآن والقرآن يلعنه» ٢٢٤
«المراء في القرآن كفر» ١٨٣

* * *

فهرس الكتب

الإبانة، لمكي ابن أبي طالب	١٨٤
الإرشاد، لأبي العز القلansi	١٧٨ ، ٨٧
الإعلان، للصفراوي	٨٨
الانتصار، للباقلاني	١٩٤
إيجاز البيان، للداني	١٩١
البيان، للطبرى	١٨٤
تاريخ القراء، للمؤلف = طبقات القراء	
التبصرة، لابن أبي طالب	١٠٦ ، ١٠٥ ، ٨٧
البيان، للنووى	١٧٨
التجريد، لابن الفحام	٨٨ ، ٥٥
تفسير أبي نصر الفشيري	٢٠٢
التلخيص، لأبي معشر	٨٨
تلاوة القرآن، للغزالى	٢٢٣
التمهيد، لابن عبدالبر	٨٣
التيسير، للداني	١٠٨ ، ١٠٦ ، ١٠٥ ، ١٠٣ ، ١٠٢ ، ٨٧ ، ٦٦ ، ٤٩
الجامع، لأبي معشر	١٩٠ ، ١٧٨ ، ١٧٧
جامع البيان، للداني	٢٠٣
جمال القراء، للسخاوي	١٧٨ ، ١٧٥
جمع الجوامع، لابن السبكي	١٩٦ ، ١٧١ ، ٨٢
خلاصة الأبحاث في شرح القراءات الثلاث، للجعبري	١٦٨
رسالة، للجعبري	٢٠٩ ، ١٦٨

الروضة، للطمني	١٠٥ ، ١٠٤
السبعة، لابن مجاهد	٢١٦ ، ٢١٥ ، ٨٧
سنن أبي داود	٦٢
الشاطبية	١٧٨ ، ١٧٧ ، ١٠٣ ، ١٠٢ ، ٨٩ ، ٨٨ ، ٦٦
شرح حديث أنزل القرآن على سبعة أحرف، لأبي الفضل الرازى	٢١٨
شرح الشاطبية، لأبي شامة	٢٠٥
شرح المنهاج، للسبكي	١٧٠
الصحيح	٨٢
الصحيحان	٩٣
طبقات القراء، لابن الجزري	١٧٧ ، ٥٧ ، ١٦٣ ، ١١٣
علوم الحديث، لابن الصلاح	٩٠
العنوان، لأبي طاهر	١٧٨ ، ٦٦
غايتى ابن مهران	١٦٦ ، ٨٧
غاية الاختصار، للهمذاني	٨٧
القاصد، للخررجي	١٠٥ ، ١٠٤
القبس، لابن العربي	١٦٧
الكافى، لابن شريح	١٠٦ ، ١٠٥ ، ٨٧
الكافية الشافية، لابن مالك	٢٠١
الكامل، للأهوازى	١٩١ ، ١٨٩ ، ١٠٦
كتاب في كيفية الجمع، لأحد المغاربة	٧٢
الكشف عن وجوه القراءات، لمكي	١٨٤
الكتز، لابن الوجيه	٦٥
اللمع، للشيرازى	٩٠
المجموع المذهب، للعلانى	٢١١
المحتسب، لابن جنى	٨٥

١٨٦	مختصر الأصول، لابن الحاجب
٢١١ ، ٢٠٦ ، ١٩٧	المرشد الوجيز، لأبي شامة
٥٦	المستنير، لابن سوار
١٧٨	المصباح
١٧٠ ، ١٦٥	معالم التنزيل، للبغوي
١٠٦	المفتاح، للقرطبي
٤٣	منجد المقرئين ومرشد الطالبين
١٩٧ ، ١٧٢	منع الموانع، لابن السبكي
١٧٠	المهمات، للإسنوى
٨٧	الموجز، لأبي علي الاهوازي
٢١٤	نهج الدمامنة، للجعبري
١٧٣	هداية المهرة في تتمة العشرة، لابن الجوزي

* * *

فهرس الأعلام

إبراهيم الأبلبي الحاجي	١٢٦
إبراهيم بن أحمد الطبرى	١٢٧ ، ١٢٥
إبراهيم بن أحمد الغزناتي	١٤٣
إبراهيم بن أحمد بن فارس الكمال	١٥١
إبراهيم بن أحمد المرزوقي	١٩٠ ، ١٢٥
إبراهيم بن إسحاق الوزيري	١٥٣
إبراهيم بن إسماعيل بن الخطاط	١٣٥
إبراهيم بن خالد	١٢٠
إبراهيم بن عبدالرزاق الأنطاكي	١٢٠ ، ١١٥
إبراهيم بن عبدالله الحكري	١٥٨
إبراهيم بن عبدالله الرشيدى، البرهان	١٥٩
إبراهيم بن عمر الجعبري، الإمام البرهان	١٥٧ ، ٧٤ ، ٥٧ ، ٥٥ ، ٥٢
	٢١٤ ، ٢٠٩ ، ١٦٨ ، ١٦٥
إبراهيم بن غالى البدوى	١٥٥
إبراهيم بن محمد بن غيلان	١٢٠
إبراهيم بن ميمون	١٢٠
إبراهيم النخعي	٢٠٨
أبي بن كعب	١١٠
أحمد بن إبراهيم بن الزبير، أبو جعفر	١٥٧
أحمد بن إبراهيم الطحان	١٦١
أحمد بن إبراهيم الفاروئي العز	١٥٣
أحمد بن إبراهيم المرادي العشاب	١٥٦

١٤١	أحمد بن أحمد بن القاصن
١٣٥	أحمد بن بابشاذ الجوهري، أبو الفتح
١٣٨	أحمد بن ثعبان البكي
١٤٤	أحمد بن جعفر بن إدريس الغافقي
١٢٤	أحمد بن جعفر الأصفهاني
١١٥	أحمد بن جعفر بن المنادي
١١٩	أحمد بن حرب المعدل
١٤٦	أحمد بن الحسن العاقولي
١٣٩	أحمد بن الحسن بن العالمة
١٣٤	أحمد بن الحسين بن خيرون
١٤٤	أحمد بن الحسين العراقي
١٣٣	أحمد بن الحسين المقدسي
١٩٠، ١٦٥، ١٢٦، ٨٧، ٧٣	أحمد بن الحسين بن مهران
١١٤	أحمد بن حماد صاحب المشطاح
١٥٦	أحمد الحموي، أبو جعفر
١٦٧	أحمد بن حنبل
١٢٥	أحمد بن الخضر السوستجردي
١٣٩	أحمد بن خلف بن عيسون
١٣٢	أحمد بن رضوان الصيدلاني
١٧١	أحمد بن سعيد القيسي
١٣٢، ١٠٣	أحمد بن سعيد بن نفيس
١٤٧	أحمد بن سلمان السُّكُر
١٢٤	أحمد بن سهل بن الطيَّان
١٢٦	أحمد بن الصقر المنجبي
١٥٣	أحمد بن عبد الباري الإسكندرى

أحمد بن عبد الجبار بن الطيوري ١٣٧
أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية أبو العباس ... ١٦٧، ١١٠، ٩٤، ٩١، ٩٠
أحمد بن عبد الرحمن الأنطاكي ١٢٥
أحمد بن عبد القادر، أبو الحسن ١٣٤
أحمد بن عبد الكريم الشينزي ١٢٨
أحمد بن عبدالله الجبّي ١٢٦
أحمد بن عبدالله بن الخطبة ١٤١
أحمد بن عبدالله السرمرائي ١٢٥
أحمد بن عبدالله بن طاووس ١٣٥
أحمد بن عبد الملك بن باتانة الحريري ١٤٥
أحمد بن عثمان بن بويان ١٢٦
أحمد بن عثمان أبو الحسن ١١٨
أحمد بن عثمان بن شبيب ١١٧
أحمد بن علي بن بدران ١٣٧
أحمد بن علي الحصّار ١٤٦
أحمد بن الشيخ علي الديواني أبو العباس ١٦٠
أحمد بن علي بن سحنون ١٤٠
أحمد بن علي القرطبي أبو جعفر ١٤٥
أحمد بن علي المصري، تاج الأئمة ١٣٠
أحمد بن علي الهاشمي، أبو نصر ١٣٤
أحمد بن عمار أبو العباس المهدوي ٢١٣، ١٨٢، ٩٤، ٩٥
أحمد بن عمر السمرقندى، أبو بكر ١٣٣
أحمد بن أبي عمرو الدانى ١٣٦
أحمد بن عون الله الحصّار ١٤٦
أحمد بن غزال الواسطي ١٥٣

١٣٣	أحمد بن الفضل الباطرقاني
١٥٢	أحمد بن المبارك بن نوفل
١٢٨، ١٢٤	أحمد بن محمد الأصفهاني، أبو علي
١٢٠	أحمد بن محمد بن بُكير
١٢٤	أحمد بن محمد التستري
١٣٨	أحمد بن محمد الجرمي
١٥٧	أحمد بن محمد الحراني
١٥١	أحمد بن محمد بن دلة
١٠٩	أحمد بن محمد سبط السلعوس، أبو العباس
٥٦	أحمد بن محمد أبو طاهر السَّلْفي
١٥٢	أحمد بن محمد الطوسي
١٣٩	أحمد بن محمد شمُول
١٤١	أحمد بن محمد بن شُنِيف
١١٧	أحمد بن محمد بن عبد الصمد الرَّازِي
١٠٥	أحمد بن محمد بن الغماز
١٣٠	أحمد بن محمد القنطري
١٥٥	أحمد بن محمد بن محروق البغدادي
١٣٩	أحمد بن محمد المسيلي
١٣٣	أحمد بن محمد الهروي
١٢٥	أحمد بن محمد بن يزدة الملنجي
١٣٠	أحمد بن مسرور
١٦٢	أحمد بن مسعود بن الحاجة البلنسي
١٥٥	أحمد بن موسى البطرني
١١٦	أحمد بن يحيى بن الوكيل
١٢١، ١١٤	أحمد بن يزيد الصَّفار أبو الحسن الْحُلْوَانِي

أحمد بن اليقطيني	118
إدريس بن عبد الكري姆 الحداد ..	114، 115، 116، 117، 118، 119، 120
	121
إسحاق بن إبراهيم الوزيري	100
أبو إسحاق الإسفرايني	91
أبو إسحاق الشيرازي	91، 90
أبو إسحاق بن غالب المالكي ..	132
إسحاق الوراق	116
إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير المدنى ..	122، 121، 119، 106
إسماعيل العجمي	108
إسماعيل بن علي الغساني	141
إسماعيل بن علي بن كدي	101
إسماعيل القسط	210
إسماعيل بن كثير الدمشقي	102
إسماعيل الكفتي، المجد	109
الأصمسي	107
الأعمش	216، 179، 177، 101، 98
إلياس بن علوان الإربيلي ..	102
الأهوازي = الحسن بن علي البرّي	
بشر بن الجهم	210، 207، 205، 198
بشر بن المحارث	124
أبو بكر بن إبراهيم المحولي ..	167
أبو بكر بن أيدغدي بن الجندي ..	138
أبو بكر بن أبي الدر الشيش	162، 109
	102

١٢٥	بكر بن شاذان
٩٥	أبو بكر الصديق
١٩٤	أبو بكر بن الطيب الباقلاني
١٢٤	أبو بكر بن عبد الوهاب
١٦٧	أبو بكر بن العربي
١٠٩	أبو بكر بن عيّاش
٢٠٧، ١٦٧، ١١٣، ١١٠، ٨٧، ٥٤، ٤٨	أبو بكر بن مجاهد
٢٢١، ٢٢٠، ٢١٦، ٢١٥، ٢١٤، ٢١٣	
١١٥	أبو بكر بن مقسم
١٤٢	أبو بكر بن منصور الباقلاني
١٩٢	بكر بن وائل
١٧١	أبو بكر بن يوسف العازب
	ابن تازك = علي بن محمد بن الحسين الطوسي
	ابن تيمية = أحمد بن عبد الرحيم
١٣٤	ثابت بن بُندار
١٢٥	جعفر بن عبد الله السامری
١٢١	جعفر بن الصبّاح
١٤٨	جعفر بن علي
١١٣	جعفر بن محمد المطیار
١٢٩	أبو جعفر المغازلي
١١٧	جعفر بن الهيثم
١٥	ابن جِنْي
٢٢٠، ٢١١	أبو حاتم السجستاني
٩٢	حاتم الطائي
٩١	ابن حامد

أبو حامد الإسفرايني	٩١
أبو حامد الغزالى	٢٢٣
الحسن بن إبراهيم الحافظ	١٣١
الحسن بن أحمد الهمذانى أبو العلاء	١٦٩، ١٦٦، ٧٣، ٨٧، ٥٥، ١٤٢
أبو الحسن بن البخارى ، علي بن أحمد	٥٦
أبو الحسن الحصري ، علي بن عبدالغنى	٥١
أبو الحسن الحمامى	١٢٥
الحسن بن خلف بن بليمة	١٣٧
الحسن بن سعيد المطوّعى أبو العباس	١١٦
الحسن بن سليمان النافعى	١٢٨
الحسن بن العباس الجمّال	١٢١
حسن بن عبدالله الراشدى	١٥٣
الحسن بن عبدالله الصالح	١٢٥
الحسن بن علي الأهوازى ، أبو علي	٢١٦، ١٢٨، ١٠٦، ٨٩، ٨٧
الحسن بن علي العطار الأقرع	١٣٠
الحسن بن أبي الفضل الشرمقانى	١٣٠
حسن بن القاسم غلام الهراس ، أبو علي	١٣٣
الحسن بن علي الكرخي	١٤٤
الحسن بن مالك	١٢٢
الحسن بن محمد الحداد	١٣٥
الحسن بن محمد بن الفحام ، أبو محمد	١٢٦
الحسن بن محمد المالكى ، أبو علي	١٣٢
الحسن بن محمد النابلسى	١٦١
الحسن بن محمد الوعاظ	١٣٨
الحسن بن ملاعيب الحلبي	١٢٩

الحسن بن أبي الحسن يسار البصري	٢١٦، ١٠١، ٥٩
الحسين بن الحسن التكريتي، المتجب	١٥٥
الحسين بن أبي الحسن الطبي الواسطي	١٤٩
الحسين بن علي بن حماد الحمّال	١٢٠
الحسين بن علي الراهاوي	١٢٨
حسين بن قتادة العلوى البغدادي	١٥٣
الحسين بن محمد البارع	١٣٨
الحسين بن محمد السرقطني	١٣٦
الحسين بن مسعود البغوي، أبو محمد ..	٨٢، ١٣٨، ١٦٥، ١٧٠، ١٧١، ١٧١
	١٧٦
حفص	١٩٥
الحلواني = أحمد بن يزيد الصفار	
حمزة بن حبيب الزيات ..	٥١، ٦٢، ٧٩، ٨٠، ٩٨، ١٠٩، ١١٥، ١٦٧
١٧٢، ١٧٣، ١٧٤، ١٩٦، ١٩٨، ٢١٣، ٢٠٤، ٢٢٠، ٢٢١	
حمزة بن علي	١٢٣
حمزة بن علي القبيطي	١٤٥
حميد بن قيس الأعرج	٩٨
أبو حنيفة	٥٩
ابن خاقان	١٠٤
أبو الخطاب	٩١
خلف	٨٠، ١٠٩، ١١٣، ١١٤، ١١٥، ١١٦، ١١٨، ١١٩، ١٢٠
١٧١، ١٦٥، ١٧٢، ١٧٤، ١٧٦	
خلف بن إبراهيم بن النحاس	١٣٧
أبو خلید	١٠٦
خليل بن أبي بكر المراغي	١٥٢

خليل بن كيكلدي العلائي	٢١١
خليل بن المشبّب	١٦١
ابن أبي داود	٢٠٨ ، ٦٧
أبو داود، سليمان بن الأشعث	٦٢
داود بن أحمد التورسي	١٢٢
داود بن أحمد الملهمي	١٤٧
داود بن أبي سالم	١٢٠
داود بن أبي طيبة	١٠٧
أبو الدرداء	٢٢٣ ، ٦٧
دعوان بن علي الجبي	١٤٠
ابن ذكوان	٨٩
ذو التون المصري	٥٠
رافع بن أبي محمد هجرس السلامي	١٥٨
الربيع بن سليمان	٦٩
أبو رجاء العطاردي	٢١٦
رزق الله بن عبد الوهاب التميمي	١٣٤
رشاً بن نظيف	١٣٠
الرشيد، هارون	٥٩ ، ٥٨
رَفْحَ بْنِ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ الْبَصْرِيِّ	١٢٣ ، ١١٩ ، ١١٦ ، ١١٥
رويس = محمد بن المتوكل اللؤلي	
ابن الرَّاغُونِي	٩١
زاهر بن رستم	١٤٦
الزبير بن محمد العمري	١١٨ ، ١١٥ ، ١١٤
الرَّجَاج	٢٠٢
الرَّهْرِي	٥٩

١٧٧ ، ١٤٥	زيد بن الحسن الكندي أبو اليمن
١٢٤	زيد بن علي بن أبي بلال الكوفي
١١٦	زيد بن أخي يعقوب
١٣٤	سُبيع بن المسلم الدمشقي
٩١	السرخسي، شمس الأئمة
١٩٢	سعد بن بكر
١٥١	سعد بن علي البلنسي
١٤١	سعد الله بن نصر الدجاجي
٦٢	أبو سعيد الخدري
١٥١	سعيد بن علي البلنسي
١٣٦	سعيد بن عمر الجزري
١٣٠	سعيد بن محمد الحيري
١٧٧	سفيان بن عيينة
١٢٢ ، ١١٩ ، ١٠٦ ، ٦٤	سليمان بن جمّاز
١٢١ ، ١١٩	سليمان بن داود الهاشمي
١٤٤	سليمان بن محمد العُكبري أبو طالب
١٣٥	سليمان بن نجاح الأموي، أبو داود
٢٢٣	سهيل بن سعد
١٤٠	سهيل بن محمد الحاجي
١٠٩	سلام الطويل
	الشاطبي = القاسم بن فَيْرَة
٢١٠ ، ٧٩ ، ٥٩	الشافعي، محمد بن إدريس
	أبو شامة المقدسي = عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم
١٤٥	شِجاع بن محمد المدلجي
١٣٩	شُرَيْح بن محمد بن شُرَيْح

شيبة بن نصاح	٩٧
صالح بن مسلم الرَّازِي	١٦٨، ١٦٩، ٢١٥
الصفراوي	٨٨
ضياء الدين القزويني	١٠٢
أبو طاهر بن سوار	١٣٤
طاهر بن علي الصيرفي، أبو القاسم	١٣٠
طاهر بن غليون، أبو الحسن	١٢٨، ١٠٣، ١٠٤
أبو طاهر بن أبي هاشم	١١٦، ٢١٦
أبو الطيب الطبرى، القاضى	٩١
عاصم الجحدري	٩٨، ١٦٩، ٢١٦
عاصم بن أبي التَّجُود	٨٠، ٩٨، ١٠٩، ١٧٢، ٢٣
عامر بن شراحيل الشعبي	٥٩، ٢٢٣
عبدالباقي بن الحسن السقا	١٢٦
عبدالباقي بن فارس بن أحمد	٨٩، ١٠٣، ١٣٢
عبدالرحمن بن أحمد الرَّازِي، أبو الفضل	٢١٨، ١٣٢، ٢٢٢
عبدالرحمن بن أحمد بن الواسطي	١٥٩
عبدالرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم أبو شامة المقدسي ..	٧٣، ٩٤، ١٩٧
	٢٠٠، ٢٠٣، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢٠٩
عبدالرحمن بن حسن الخزرجي	١٠٤
عبدالرحمن بن خلف الله الإسكندرى	١٤٢
عبدالرحمن بن أبي رجاء البلوى	١٤٠
أبو عبد الرحمن السُّلْمَى	٦٨، ٦٣
عبدالرحمن بن عبد الحليم سُحْنُون الدكالي	١٥٣
عبدالرحمن بن عبد اللطيف بن الفويره الكمال	١٥٣
عبدالرحمن بن عبد المجيد الصفراوي	١٤٧

عبدالرحمن بن عتيق بن الفحام، أبو القاسم ١٣٧
عبدالرحمن بن علي بن الدوش ١٣٥
عبدالرحمن بن محمد بن حبيش ١٤٤
عبدالرحمن بن المعمّر الواسطي البكري، التقي ١٦٠
عبدالرحمن بن هُرمز الأعرج ٢١٦، ١٧٩
عبدالرحيم الإسنوى، جمال الدين ١٧٩، ١٠١
عبدالرحيم بن محمد ابن الفرس ١٤٠
عبدالسميع بن عبدالعزيز بن غالب ١٤٨
عبدالسلام بن الحسين البصري ١٢٥
عبدالسلام بن عبدالله ابن تيمية أبو البركات ١٥٠
عبدالسيد بن عتاب ١٣٣
عبدالصمد بن أبي العجيش البغدادي ١٥٢
عبدالصمد بن سلطان الصوتي ١٤٧
عبدالصمد بن عبد الرحمن أبو الأزهر ١٠٧
عبدالصمد بن عبد الرحمن البلوي ١٤٧
عبدالعزيز بن أحمد بن الناقد ١٤٦
عبدالعزيز بن جعفر بن خواستي ١٢٨
عبدالعزيز بن دُلف ١٤٨
عبدالعزيز بن الشوكة ١٢٠
عبدالعزيز بن علي السمانى ١٤٣
عبدالعزيز بن علي بن محمد ١٠٤
عبدالعزيز بن محمد شيخ شيوخ حماة ١٥٠
عبدالعزيز بن محمد القبيطي ١٥٠
عبدالقاهر بن عبد السلام، أبو الفضل ١٣٤
عبدالكريم بن الحسن التككي ١٣٩

عبدالكريم الطبرى، أبو معشر	١٣٤، ٨٨، ٥٦
عبدالكريم بن عبد النور الحلبى، الحافظ	١٥٨
عبد الله بن إبراهيم بن رفيعا الجزري	١٠٥
عبد الله بن أحمد بن جعفر الواسطي	١٤٤
عبد الله بن أحمد الذاهري	١٤٥
عبد الله بن أحمد السلمي	١٢١
عبد الله بن أبي إسحاق	٩٨
عبد الله بن بحر الساجى	١٢١
عبد الله بن الحسن النحاس أبو القاسم	١١٧
عبد الله بن الحسين أبو أحمد السامرّى	١٠٣
عبد الله بن خلف بن بقى	١٤٠
عبد الله السامرّى، أبو أحمد	١١٧
عبد الله بن شبيب	١٣٢
عبد الله بن عامر	٢١٣، ٢٠٥، ٢٠٤، ٢٠١، ١٩٥، ١٧٢، ٩٨، ٨٠
عبد الله بن عباس	١١٠
عبد الله بن عبد الحق الدلاصى	١٠٥
عبد الله بن عبد المؤمن بن الوجيه الواسطي	١٥٧، ٦٥
عبد الله بن علي بن أحمد، سبط الخياط	٨٨
عبد الله بن عمر بن الخطاب	١١٠، ٧٠
عبد الله بن عمر بن العرجاء	١٢٨
عبد الله بن كثير	٢١٣، ٢١٠، ٢٠٦، ٢٠٥، ١٧٢، ٩٨، ٨٠، ٧٩
أبو عبدالله بن مالك الجياني	٢٠١
عبد الله بن محمد الأصبهانى العطار	١٢٩
عبد الله بن محمد الذازع	١٣٣
عبد الله بن محمد النكزاوى	١٥٢

عبدالله بن محمد الواسطي، التجم	١٥٧
عبدالله بن مسعود	٨٣، ٧٥
عبدالله بن منصور الأسمري المكين	١٥٢
عبدالله بن نصر قاضي حرّان	١٤٧
عبدالله بن أبي الوفا العبسي	١٣٧
عبدالله العياقوبي أبو محمد	١٥٤
عبدالله بن يوسف الشباري	١٥٣
عبدالملك بن بكران النهرواني	١٢٨
عبدالملك بن عبدويه العطار	١٢٩
عبدالملك بن محمد بن باتانه	١٤٣
عبدالمنعم بن الخُلُوف	١٤٣
عبدالمنعم بن غلبون، أبو الطيب	١٢٦، ١٠٤، ١٠٣
عبدالنمير بن علي المربيطي	١٥٢
عبدالواحد بن شيطا، أبو الفتح	١٣٠
عبدالواحد بن عبد السلام بن سلطان	١٤٥
عبدالوهاب بن بُزغش	١٤٧
عبدالوهاب بن علي السبكي أبو نصر، تاج الدين	١٩٦، ١٧٥، ١٧١، ٨٢
عبدالوهاب بن علي بن السكينة	١٤٥
عبدالوهاب بن علي الملحمي	١٣٠
عبدالوهاب المالكي، القاضي	٩١
عبدالوهاب بن محمد الصابوني	١٤٠
عبدالوهاب بن محمد الفرضي القرطبي	١٣٥، ١٠٦
أبو عبيد القاسم بن سلام	٢٢٠
عبيد الله بن عبد الرحمن السكري	١٢٣
عبيد الله بن عبد الرحمن بن عيسى	١١٩

عبيد الله بن عمر المصاحفي ١٢٨
عبيد الله بن نافع العنبرى ١٢٠
عثيق بن محمد الردائى ١٣٦
عثمان الضرير، فخر الدين ١٦٢، ١٦١
عثمان بن عفان - رضي الله عنه - ١٨٥
عثمان بن عمر بن الحاجب أبو عمرو ١٥٠
عثمان بن يوسف البلاجطي ١٤٤
عساكر بن علي المصري أبو الجيوش ١٤٤
عطاء بن أبي رباح ٢١٦، ٥٩
عطاء بن السائب ٦٨
عطية بن قيس الكلابي ٩٨
علم الدين السخاوي = علي بن محمد بن عبد الصمد
علي بن إبراهيم الجوردي ١٢٥
علي بن أبي الأزهر ١٤٧
علي الأنصاري، البديع ١٥٥
علي بن أحمد البستي، أبو القاسم ١٣٠
علي بن أحمد الجلاب ١١٦
علي بن أحمد بن حميد ١٣٣
علي بن أحمد بن الدباس ١٤٦
علي بن أحمد الدوري ١٦١
علي بن أحمد القزويني ١٢٦
علي بن أحمد بن كرز ١٣٥
علي بن أحمد بن كوثر ١٤٤
علي بن أحمد المصيني ١٣٥
علي بن إسماعيل البصريقطان ١٢٦

١٥٩	علي بن أبي بكر الديروطي
١٥٠	علي بن جابر الدياج
١٢٨	علي بن جعفر السعدي
١٢٠	علي بن الحسن الأزدي
١٣١	علي بن الحسن الربعي
١٤٠	علي بن الحسن بن الماسح
١١٨	علي بن الحسين الغضائي
١٦١	علي بن الحكري، النور
١٤٨	علي بن خطاب بن مقلد
١٢٦	علي بن زهير
١٥١، ٥٦	علي بن شجاع الضرير
١٥٣	علي بن ظهير الكفتني
١٥١	علي بن أبي العافية السبتي
١٤٣	علي بن عباس خطيب شافيا
١٣٤	علي بن عبد الرحمن بن الجراح
١٤٨	علي بن عبدالصمد الرماح
١٥٢	علي بن عبدالعزيز الإريلي
١٧٢، ١٧٠، ٨٢، ٧٤	علي بن عبد الكافي السبكي أبو الحسن
١٥٣	علي بن عبد الكريم خُرَيْم الواسطي
١٣٩	علي بن عبد الله بن ثابت
١٣٢	علي بن العجمي، أبو الحسن
١٤٢	علي بن عساكر بن المرحب البطائحي
١٣٥	علي بن عقيل الحنبلي، أبو الوفاء
١٣٨	علي بن علي بن شيران
١٢٦	علي بن عمر الدارقطني

علي بن المبارك بن بسوية	١٤٨
علي بن محمد بن الحسين الطوسي ابن تازك	١١٧
علي بن محمد الخبازي	١٢٩
علي بن محمد بن خشنام	١٢٤
علي بن محمد الحَضَّار	١٥٢
علي بن أبي محمد الديوانى	١٥٧
علي بن محمد الزاهد بن أبولة	١٢٥
علي بن محمد الزيدى، أبو القاسم	١٢٩
علي بن محمد بن عبد الصمد السخاوى أبو الحسن	١٥٠، ٦٧، ٦٨، ١٠
		٢٠٨، ١٧٧، ١٧٥
علي بن محمد العلّاف	١٢٥
علي بن محمد بن فارس الخياط	١٣٢، ٨٩
علي بن محمد الفهمى	١٤٧
علي بن محمد بن هذيل	١٤٠
علي بن محمد اليزدى أبو الحسن	١٤٢
علي بن مسعود بن هيَّاب	١٤٨
علي بن منصور البرُّسُفي	١٤٨
علي بن موسى البشنى	١٥٦
علي بن موسى الدهان	١٥٢
علي بن موسى بن القرات	١٤٧
علي بن نعمة أبو الحسن	١٤٣
علي بن هبة الله بن الجميزى البهاء	١٥٠
علي بن يوسف الشطنوفى، النور	١٥٧
علي بن يوسف بن معروف	١٢٩
عمر بن بلبان الخفاف العقىبي	١٦٢

١٠١	عمر البُلقيني، سراج الدين
١٢٢	عمر بن حفص المسجدي
١٦١	عمر الصوفي الضرير الواسطي
١٠٥ ، ١٠٤	أبو عمر الطَّلمنكي
١٤٠	عمر بن ظفر المغازلي
١٨٥ ، ٩٤ ، ٨٤ ، ٨٣	أبو عمر بن عبدالبر
٧٧	عمر بن عبد العزيز الخليفة الرَّاشد
١٤٩	عمر بن عبد الواحد العطَّار
١١٩	عمر بن فايد الحميدي أبو حفص
١٠٩	عمر بن محمد الدمنهوري
١٤٩	عمر بن يوسف بن نيزو البغدادي
١٩٤ ، ١٩٧ ، ١٩٦	أبو عمرو بن الحاجب
١٣٢ ، ٧٣ ، ٨٧ ، ١٠٣ ، ١٠٤ ، ١٠٥ ، ١٠٦ ، ١٠٨ ، ١٠٣ ، ١٠٤ ، ١٠٥ ، ١٠٦ ، ١٠٧ ، ١٠٨ ، ١٢٢	أبو عمرو الداني
٢٠٣ ، ١٩٣ ، ١٩١ ، ١٩٠	
١٢١	أبو عمرو الْذوري
١٦٦ ، ٩٠ ، ٨٤ ، ٨١ ، ٧٨	أبو عمرو بن الصلاح
٢٠٦ ، ٢٠٤ ، ٢٠٣ ، ١٩٨ ، ١٧٢ ، ١٠٩ ، ٩٨ ، ٨٠	أبو عمرو بن العلاء
٢١٣ ، ٢٠٨ ، ٢٠٧	
١٤٤	عوض بن إبراهيم البغدادي
١٣٩	عيسي بن حزم الغافقي
١٦١	عيسي الضرير
١٤٨	عيسي بن عبد العزيز بن عيسى الإسكندرى
١٧٧	غِياث بن فارس أبي الجود
١٢٩ ، ١٠٤ ، ١٠٣	فارس بن أحمد المقرئ، أبو الفتح

الفرج بن محمد قاضي تكريت	١٢٧
الفضل بن شاذان	١١٨، ١١٧
أبو الفضل بن المهتدي بالله	١٣٨
ابن فورك	٩١
القاسم بن أحمد اللورقي	١٥١
القاسم بن زكريا المقرئ	١٢١
القاسم بن فئرة بن خلف الرعيني الشاطبي	١٧٨، ١٠٣، ٩٤، ٨٨، ٧٣
أبو القاسم الهمذاني	٤٥، ٥٣، ٨٨، ٧٣
قالون	١٩٢، ١٩١، ١٨٨، ١٣٤، ١٠٦
قتيبة بن مهران الأصبهاني	١٢٢
قُبَيل	٢١٠، ٢٠٧، ٢٠٥، ٨٩
القواس	٢٠٧
الكسائي، أبو الحسن علي بن حمزة	١٦٧، ١٢٢، ٩٨، ٨٠، ٥٩، ٥٨
الكلابذى، إبراهيم بن حميد	١٦٨، ١٧٣، ١٧٢، ٢١٣، ٢٠٨، ٢١٦، ٢٢٠، ٢٢١
مالك بن أنس	١١٩
المبارك بن أحمد بن الحسين الغسال، أبو الخير	١٣٧
المبارك بن الحسن الشهريُّوري أبو الكرم	١٣٩، ٨٨
المبارك بن محمد بن زريق الحداد	١٤٥، ١٤٢
المبارك بن المفضل الواسطي	١٤٩
محمد بن إبراهيم الإلبيري	١٢٩
محمد بن إبراهيم النحوي	١٢٢
محمد بن إبراهيم بن وضاح	١٤٥
محمد بن أحمد الباهلي النجار، أبو بكر	١٢٦، ١٢٥
محمد بن أحمد بن توبة	١٣٨

٢٠٦	محمد بن أحمد بن خطيب بيرود
١٣٦	محمد بن أحمد الخياط، أبو منصور
١٢٤	محمد بن أحمد الداجوني، أبو بكر
١٥٩، ١١١	محمد بن أحمد الذهبي، الحافظ أبو عبدالله
١١٨، ١١٧	محمد بن أحمد الرازى
١٥٧	محمد بن أحمد الرقى
١٣٣	محمد بن أحمد الروذباري
١٣٥	محمد بن أحمد بن سعود الأنصاري
١٢٠	محمد بن أحمد السقطي
١١٨	محمد بن أحمد بن شنبوذ، أبو الحسن
١٩٠	محمد بن أحمد بن الشنبوذى
١٥٥	محمد بن أحمد الصانع، التقي
١٤٨	محمد بن أحمد بن صاحب الصلاة
١٥٧	محمد بن أحمد بن غدير
١٢٤	محمد بن أحمد بن الفتح الحنبلي
١٢٨	محمد بن أحمد بن الفحام
١٦٢	محمد بن أحمد القباقبى
١٣٢	محمد بن أحمد القرزونى
١٢٩	محمد بن أحمد الكسائى
١٦٢، ١٦١	محمد بن أحمد اللبان أبو المعالى
١٧٠	محمد بن محمد العسقلانى أبو الفتح
١٣٥	محمد بن أحمد المروزى
١٤٣	محمد بن أحمد بن مُعْطَى
١٤٥	محمد بن أحمد المندائى
١٥٣	محمد بن أحمد الموصلى، شعلة

محمد بن أحمد النوجابادي	١٣٣
محمد بن إسحاق البخاري	١٢٣
محمد بن إسرائيل القصاع الدمشقي	١٥٣
محمد بن إلياس بن علي	١٢٥
محمد بن أيوب بن نوح الغافقي	١٤٧
محمد بن بدر النقّاح	١٢١
محمد بن جابر الوادي آشبي	١٥٨
محمد بن جرير الطبرى	١٨٤ ، ٩٤
محمد بن جعفر الأشناوى	١٣١
محمد بن جعفر الخزاعي	١٣٠
محمد بن الجلنداء، أبو بكر	١١٥
محمد بن الجهم السُّمْرى	١٢٣ ، ١١٩
محمد بن أبي الحسن الخطيب البغدادي	١٤٧
محمد بن الحسن بن غلام الفرس	١٤٠
محمد بن الحسن بن مُقْسَم	١٧٧
محمد بن الحسن النقاش، أبو بكر	١١٥
محمد بن حسين الأموي الخطيب	١٦٠
محمد بن الحسين بن حرب الدارقزي	١٤٨
محمد بن الحسين القلانسى، أبو العز	١٣٧ ، ٨٧ ، ٧٣
محمد بن الحسين الكارزيني	١٣٠
محمد بن الحسين المزرفى	١٣٨
محمد بن حمود الصوفى أبو الأزهر	١٤٢
محمد بن خالد الرزاز	١٤٤
محمد بن الخضر المحولى	١٣٩
محمد بن سعد نزال الانصارى	١٥٧

١٤٨	محمد بن سعيد الدبيشي
٥٩	محمد بن سيرين
١٣٥، ١٠٥، ٨٧	محمد بن شريح، أبو عبدالله
٢٠٧	محمد بن صالح
١٥٩	محمد بن العازب، التقي
١٥٩، ٦٨، ٦٦	محمد بن عبد الرحمن بن الصائغ الحنفي، شمس الدين ..
١٤٢	محمد بن عبد الرحمن بن عبادة
١٤٠	محمد بن عبد الرحمن بن عظيمة
١٣٢	محمد بن عبد الرحمن النهاوندي
١٠٧	محمد بن عبد الرحيم أبو بكر الأصبهاني
١٢٤	محمد بن عبدالله بن أشته
١٤٣	محمد بن عبدالله الأشقر
١٢٨	محمد بن عبدالله بن البيع الحاكم، أبو عبدالله
١٣٤	محمد بن عبدالله الحذاء، أبو بكر
١٤٦	محمد بن عبدالله الرشيدى
١٣٩	محمد بن عبدالله بن علي سبط الخياط
١٢٢	محمد بن عبدالله بن فليح
١٢٦	محمد بن عبدالله المؤدب
١١٧	محمد بن عبدالله بن محمد بن مُرَّة
١٥٨	محمد بن عبدالله المطرّز البغدادي
١٣٩	محمد بن عبدالله بن المهتدي بالله
١٣٦	محمد بن عبدالله الوكيل، أبو البركات
١٠٥	محمد بن عبد المحسن المِزراَب
١٣٩	محمد بن عبد الملك بن خيرون
١٣٤	محمد بن عبد الواحد القزار، أبو غالب

محمد بن عبيد الله الرازي	118
محمد بن علي الحمامي ، أبو ياسر	137
محمد بن علي الرقا	125
محمد بن علي الزنبيلي	133
محمد بن علي بن موسى الخياط	133
محمد بن عمر الشريف الداعي الواسطي	149
محمد بن عمر النهاوندي	130
محمد بن علي البغدادي أبو منصور	150
محمد بن علي التجيبي الغرناطي	139
محمد بن علي بن خروف	107
محمد بن علي بن دقيق العيد أبو الفتح	٩٣، ٩٢
محمد بن علي الزملکاني كمال الدين	٢١٢
محمد بن علي بن صالح المصري بن الوراق	156
محمد بن علي بن هذيل	146
محمد بن علي الواسطي ، أبو العلاء	129
محمد بن عيسى المقربي	119
محمد بن غالب الأنصاري الأندلسي	١٦٢
محمد بن غزال الواسطي	153
محمد بن أبي الفرج الموصلـي	148
محمد بن فيروز	118
محمد بن القاسم الأنبارـي ، أبو بكر	114
محمد بن أبي القاسم بن أبي الفضل	148
محمد بن المتوكل اللؤـليـي ، رويس	١١٥، ١١٤
محمد بن محمد الخالـدي السـمـرقـنـدـي	147
محمد بن محمد بن مرثـد التـمـيمـي أبو بـكر	123

١٦٠	محمد بن محمد البلفيقي أبو البركات
١٤٢	محمد بن محمد بن حمودة القلبي
١٥٥	محمد بن محمد الزندي البخاري
١٣٣	محمد بن محمد العكبري
١٥١	محمد بن محمد الفصال
١٤٢	محمد بن محمد الفلنقي
١٤٠	محمد بن محمد الكمال
٢٢٥ ، ١٦٢	محمد بن محمد بن محمد بن الجزري
١٩٩	محمد بن محمد بن محمد الجمامي
١٥٠	محمد بن محمد بن مشليون
١٥٧	محمد بن محمد بن نمير بن السراج
١٤٨	محمد بن محمود الأزجي أبو بكر
١٥٠	محمد بن مسلم الكوفي التميمي
١٠٥	محمد بن المفرج الانصاري
١٣٦	محمد بن المفرج الباطليسي
١٤٥	محمد بن المقرن أبو شجاع
١٥٥	محمد بن منصور الحاضري
١٤٠	محمد بن منصور القصري
١٢٨	محمد بن نزار التكريتي
١٦٢	محمد بن الشوي
١٣٨	محمد بن نعم الخلف
١٢٢ ، ١١٤ ، ١١٦ ، ١١٤ ، ١١٧ ، ١١٨ ، ١١٥	محمد بن هارون التمار
١١٩ ، ١١٥	محمد بن وهب الثقفي
١١٥	محمد بن يعقوب التميمي
١١٨	محمد بن يعقوب المعدل

محمد بن يوسف الأَمْلَى	٤٦
محمد بن يوسف الْعَرْتَكِي	٢٦
محمد بن يوسف الْحَلَبِي ناظرُ الْجَيُوشِ الإِسْلَامِيَّةِ	٨
محمد بن يوسف الغَزَنْوِي أبو الفَضْل	٧٧، ١٤٥
محمد بن يوسف التَّنْزِي، أبو حَيَّان ..	٥٧، ١١٠، ١٠٢، ٩٣، ٩٢، ٥٥
ابن مَحِيصَن	١٦، ١٧٩، ١٠١، ٩٨
الْمَرْجَى بن الحَسْنِ بن الشَّقِيرَة	٥١
مسافِرُ بْنُ الطَّيِّبِ الزَّاهِد	٣٠
مسعودُ بْنُ الْحَسِينِ الْحَلَبِي	٤٢
مسعودُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ الْحَصِين ..	٤٠
مُسْلِمُ بْنُ جَنْدَب	٢١٦
الْمَسِيبِي	١٠٧
مُشْرِفُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَالَصِي أبو العَز ..	١٤٦
الْمَعَاوِي بْنُ زَكْرِيَا النَّهْرَوَانِي ..	١٢٦
مُكَيْ بْنُ أَحْمَدَ الْحَنْبَلِي ..	١٣٧
مُكَيْ بْنُ أَبِي طَالِبِ الْقَيْسِي ..	١٨٤، ١٠٥، ١٠٤، ٩٤، ٨٧، ٧٣
الْمَتَجْبُ بْنُ أَبِي العَزِ الْهَمْذَانِي ..	١٥٠
شَتَّجَبُ بْنُ مُصَدَّقٍ خَطَّيْبِ الْقَوْسَان ..	١٤٩
نَصُورُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَرَاقِي، أبو نَصْر ..	١٨٩، ١٢٩
نَصُورُ بْنُ الْخَيْرِ الْمَالَقِي ..	١٣٨
صَوْرُ بْنُ سَرَارِ الإِسْكَنْدَرِي ..	١٥١
صَوْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَامِعِ الدَّهْشُورِي ..	١٥٠
صَوْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَاق ..	١٢٧
سَنَهَالُ بْنُ شَادَان ..	١٢٠
طَرَارَ، أبو الْوَفَاء ..	١٣٠

ابن مهران = أحمد بن الحسين	
موسى الضرير	١٥٩
موسى بن عيسى الفاسي	١٢٩
ناصر بن الحسن الشريف	١٤١
نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم ..	١١٤، ١٠٦، ٩٧، ٨٠، ٦٥، ٦٤، ٤٥
	٢١٣، ٢٠٥، ١٩٥، ١٧٢، ١٢٢
نَجَّابَةُ بْنُ يَحْيَى الرَّعِينِي	١٤٤
نصر بن الحسين بن الخبازة	١٤٠
نصر بن عبدالعزيز الفارسي	١٣٢
نصر بن أبي الفرج بن الحضرمي	١٤٦
أبو نصر القشيري	٢٠٢
نصر بن محمد القهندزي	١٣٣
نصر بن محمد المقرئ	١٦١
نصر الله بن علي بن الكيال أبو الفتح	١٤٣
النووي، محي الدين يحيى بن شرف ..	١٧٨، ٧٧، ٧١، ٧٠، ٦٧، ٦١، ٦٠
هارون بن موسى الأعور	٢١١
هبة الله بن أحمد بن طاووس	١٣٨
هبة الله بن جعفر بن الهيثم	١١٦
هبة الله بن سلامة البغدادي	١٢٩
هبة الله بن الطبر، أبو القاسم	١٣٨
هبة الله بن علي بن قسّام الواسطي	١٤٣
هبة الله بن الليث الأندلسي	١٣٣
هشام ..	٢٠٥، ١٩٦، ٨٩
هوازن ..	١٩٢
ورش، عثمان بن سعيد ..	٢٠٦، ١٠٧، ١٠٦، ٦٥

الوليد	...	119	122	119	123
يحيى بن أحمد بن صفوان الأندلسي	162			
يحيى بن أحمد الصواف	102			
يحيى بن الحارث الْذَّمَارِي	98			
يحيى بن الحسين الأواني	146			
يحيى بن الخلف بن الخلوف	140			
يحيى بن أبي زيد ابن البياز	105			
يحيى بن علي بن الفرج الخشاب	137			
يحيى بن محمد الهوزني	147			
يحيى بن وَتَاب	98			
يزيد بن القعقاع، أبو جعفر	64	79	97	109
		111	110	111	113
		118	119	120	121
		122	126	127	127
		216	215	205	174
		173	171	170	171
البيزيدي أبو محمد	109			
اليسير بن عبد الله الغرناطي أبو سهل	104			
اليسع بن عيسى الغافقي	143			
أبو يعقوب الأزرق	107			
أبو يعلى بن الفراء	91			
يعقوب بن إسحاق الحضرمي	113	111	109	98
		117	118	119	99
		116	115	116	80
		221	174	173	171
		170	171	170	177
يعقوب بن بدران الجرايدى	152			
يعقوب المقرئ	171			
يعقوب بن يوسف الحمزى	144			
يوسف بن إبراهيم التَّغْرِي	143			

١٥٢	يوسف بن جامع القفعسي
١٤٥	يوسف بن عبد الرحمن بن غُصن
	يوسف بن علي بن جبارة = أبو القاسم الهمذلي
١٤٠	يوسف بن المبارك الخياط
١٤٢	يوسف بن المبارك الوكيل
١٠٧	يونس بن عبد الأعلى

* * *

فهرس المَوْضُوعَات

● مقدمة التحقيق	٥
أولاً: ترجمة المؤلف	٨
اسمها ونسبتها، و(مصادر ترجمتها)	٨
مولده ونشأته	٩
مناصبه وأعماله	١٠
وفاته	١٢
ثناء العلماء عليه	١٢
مؤلفاته	١٤
الاستدراك على من كتب في ذلك	١٥
ثانياً: التعريف بالكتاب	١٧
اسمها	١٧
تاريخ تأليفه	١٧
إثبات نسبة الكتاب إلى مؤلفه	١٨
عرض موضوعات الكتاب	٢٠
طبعات الكتاب	٢٧
مخطوطات الكتاب	٢٨
عملي في الكتاب	٣٠
الحديث عن طبعات كتاب الذبي («معرفة القراء» (ت))	٣١
نماذج من النسخ الخطية	٣٣
الكتاب المحقق: منجد المقرئين	٤٣
مقدمة المؤلف	٤٥
أبواب الكتاب	٤٧ - ٤٨

الباب الأول: في القراءات والمقرئء والقاريء وما يتعلّق بذلك	٤٩
تعريفُ كلِّ عَمَلٍ وَجُوبُ الْإِحْلَاصِ فِي كُلِّ عَمَلٍ ما يلزم المقرئء قبل التصدر وما يلزم حفظ كتاب نقل عن ابن مجاهد في طبقات المقرئين مسائل في الإقراء هل يجوز أن يقرئ القرآن بما أجيزة له لابد للمقرئ من معرفة الرجال والأسانيد شرط المقرئ وصفته حكم أخذ الأجرة على التحديد حكم قبول الهدية تنمية آداب المقرئ هل يمتنع من تعليم أحدٍ لكونه غير صحيح النية الإقراء في الطريق آداب القاريء جمع القراءات وكيفيتها النقل على قسمين: مقوءٌ ومرمي أعلى ما يكتب للمجاز الإشهاد على الإجازة تعليم القراءات تركيب قراءة في قراءة الباب الثاني: في القراءة المتواترة والصحيحه والشاذة شرح شروط القراءة المتواترة	٤٩ ٤٩ ٤٩ ٥٠ ٥٢ ٥٤ - ٥٣ ٥٤ ٥٥ ٥٧ ٥٧ ٥٩ ٦٠ ٦١ ٦٣ ٦٨ - ٦٦ ٦٩ ٧٢ ٧٥ ٧٦ ٧٦ ٧٧ ٧٧ ٧٩ ٨١ - ٧٩

أقسام القراءة الصحيحة	٨١
حكم القراءة بالشاذ	٨٢ - ٨٣
كيف يعرف الشاذ من غيره	٨٦
أنواع الكتب المؤلفة في القراءات	٨٧
ماحصل في الكتب المشهورة من التباین	٨٩
دفع هذا الإشكال	٩٠
بحث فيما استشكله ابن دقيق العيد وأبو حیان	٩٢
دفع هذا الإشكال	٩٩ - ٩٣
الباب الثالث: في أن العشر لازالت مشهورة من لدن قرائتها وإلى اليوم، لم ينكرها أحدٌ من السلف ولا من الخلف	١٠١
نص فتوى لأبي حيأن حول استيعاب «الشاطبية» و«التيسيير» للقراءات السبع	١١٠ - ١٠٢
فتوى لابن تيمية في المسألة	١١٠
الباب الرابع: في سرد مشاهير من قرأ بالعشر، وأقرأ في الأمصار إلى يولنا	١١٣
الطبقة الأولى	١١٣
الطبقة الثانية	١٢٤
الطبقة الثالثة	١٢٨
الطبقة الرابعة	١٣٢
الطبقة الخامسة	١٣٤
الطبقة السادسة	١٣٧
الطبقة السابعة	١٣٩
الطبقة الثامنة	١٤٢
الطبقة التاسعة	١٤٤
الطبقة العاشرة	١٤٧

الطبقة الحادية عشر	100
الطبقة الثانية عشر	102
الطبقة الثالثة عشر	100
الطبقة الرابعة عشر	107
الطبقة الخامسة عشر	109
الطبقة السادسة عشر	161
الباب الخامس: في حكاية ما وقفت عليه من أقوال العلماء فيها	160
مناقشة المؤلف للناتج السبكي، حول عبارة له في «جمع الجواجم» ...	171
إيضاح بعض العبارات للسخاوي في «جمال القراء» توهم عدم توادر ما وراء السبع	170
قول النووي في ذلك ودفعه	179
الباب السادس: في أن العشرة بعض الأحرف السبعة، وأنها متواترة فرضاً وأصولاً، حال اجتماعهم وافتراقهم وحل مشكل ذلك	181
وفيه فصلان:	
الأول: في أن العشر بعض الأحرف السبعة	181
الثاني: في أن قراءات العشرة متواترة فرضاً وأصولاً حال اجتماعهم وافتراقهم، وحل مشكل ذلك	186
الرد على ابن الحاجب في اعتباره الأصول من قبيل الأداء وأنها غير متواترة	186
مناقشة المؤلف لأبي شامة حول توادر القراءات العشر، وعدم وجود الشاذ والضعيف فيها	197 - 212
الباب السابع: في ذكر من كره من العلماء الاقتصار على القراءات السبعة وأن ذلك سبب نسبهم ابن مجاهد إلى التقصير	213
كلام أبي العباس المهدوي	213
كلام الجعبري	214

كلام أبي علي الأهوazi 216	كلام الإمام أبي طاهر بن أبي هاشم 216
كلام الإمام أبي الفضل الرازى 222 - 217	خاتمة المؤلف 222
تاريخ تأليف الكتاب 225	ملاحق الكتاب: الملحق الأول: نص كلام الإمام أبي شامة في «المرشد» الذي ناقشه المؤلف هنا 235 - 231
الملحق الثاني: قطعة من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في توازير القراءات 240 - 237	الملحق الثالث: فتوى للحافظ ابن حجر عن القراءات 245 - 241
فهارس الكتاب: الآيات 249	الأحاديث 253
الكتب 254	الأعلام 257
الموضوعات 280	

* * *

في المكتبات قريباً إن شاء الله

تَقْيِيدُ الْمُهَمَّلِ وَتَمْبِيزُ الْمُشْكِلِ

(هذا الكتاب يصدر لأول مرة كاملاً على أوثق نسخه الخطية)

تصنيف

الإمام الحافظ أبي علي الحسين بن محمد
الغساني الجياني
(٤٩٨ - ٤٢٧)

اعتنى به

محمد عزير شمس

علي بن محمد العمران

دار عالم الفوائد
لنشر والتوزيع

سيصدر قريباً إن شاء الله

الجامع

لِتَرْجِمَةِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةِ

(يحتوي على ستين ترجمةً من سنة «٧٠٠» إلى «١٣٠٠»)

جَمِيعُهَا، وَحَقَّقَهَا، وَوَضَعَ فَهَارِسَهَا

عَلَيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعِمْرَانِ

محمد عَزِيز شَمْس


قَدَّمَ لَهُ

فَضْيَلَةُ الشَّيْخِ الْعَلَامَةُ

بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبْو زَيْدٍ

ذَرْ عَلَيْكَ الْفَوَائِدُ

لِلنشر والتوزيع



مجْمُوع فتاوى

شَرْحُ الْأَكْلِ الْأَرْجَلِ بِنَتْهَاكَةِ
طَبَّ اللَّهُ شَرَاه

٢٠١١


سَمْ

جمع وترتيب الفقير إلى الله

عبد الرحيم بن محمد بن فاسim العاصي النجاشي الحنبلي رحمه الله
وساعده ابنته محمد وفقة الله

حقوق الطبع محفوظة لهما

المجلد الثالث عشر



طبع بأمر خادم الحرمين الشريفين

حضره صاحب الدهلية الملك فهد بن عبد العزيز آل سعود

إشراف الرئاسة العامة لشئون الحرمين الشريفين

يوزع محبانا

واعطاء كل ذي حق حقه .

و « تفسير ابن عطية » خير من تفسير الزمخشري وأصح نقلًا وبختأ، وأبعد عن البدع ، وان اشتمل على بعضها : بل هو خير منه بكثير ؛ بل لعله أرجح هذه التفاسير ؛ لكن تفسير ابن جرير أصح من هذه كلها .

وثم تفاسير أخرى كثيرة جداً كتفسير ابن الجوزي والماوردي .

وَسْأَلُ

عن قول النبي صلى الله عليه وسلم : « أَزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سِبْعَةِ أَحْرَفٍ » ما المراد بهذه السبعة ؟ وهل هذه القراءات المنسوبة إلى نافع وعاصم وغيرها هي الأحرف السبعة ، أو واحد منها ؟ وما السبب الذي أوجب الاختلاف بين القراء فيها احتمله خط المصحف ؟ وهل تجوز القراءة برواية الأعمش وابن حمisen وغيرها من القراءات الشاذة أم لا ؟ وإذا جازت القراءة بها فهل تجوز الصلاة بها أم لا ؟ افتونا مأجورين .

فأجاب : الحمد لله رب العالمين .

هذه « مسألة كبيرة » قد تكلم فيها أصناف العلماء من الفقهاء والقراء وأهل الحديث والتفسير والكلام وشرح الغريب وغيرهم حتى صنف فيها التصنيف المفرد ، ومن آخر ما أفرد في ذلك ما صنفه الشيخ أبو محمد عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم الشافعي ، المعروف بابن أبي شامة ، صاحب « شرح الشاطبية » .

فاما ذكر أقواب الناس وأدلةهم وتقرير الحق فيها مبسوطاً فيحتاج من ذكر الأحاديث الواردة في ذلك ، وذكر ألفاظها ، وسائر الأدلة ، إلى ما لا يتسع له هذا المكان ، ولا يليق بمثل هذا الجواب : ولكن نذكر النكت الجامعة ، التي تنبه على المقصود بالجواب .

فنقول : لازماع بين العلماء المعتبرين ان «الأحرف السبعة» التي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ان القرآن أُنزل عليها ليست هي «قراءات القراء السبعة المشهورة» بل أول من جمع قراءات هؤلاء هو الامام أبو بكر بن مجاهد ، وكان على رأس المائة الثالثة ببغداد ، فانه أحب ان يجمع المشهور من قراءات الحرميين والعراقيين والشام : إذ هذه الأمصار الخمسة هي التي خرج منها علم النبوة من القرآن وتفسيره ، والحديث والفقه ، من الأعمال الباطنة والظاهرة ، وسائر العلوم الدينية ، فلما أراد ذلك جمع قراءات سبعة مشاهير من أئمة قراء هذه الأمصار : ليكون ذلك موافقاً لعدد الحروف التي أُنزل عليها القرآن ، لا لاعتقاده أو اعتقاد غيره من العلماء ان القراءات السبعة هي الحروف السبعة ، أو أن هؤلاء السبعة المعينين هم الذين لا يجوز أن يقرأ بغير قراءتهم .

ولهذا قال من قال من أئمة القراء : لو لا ان ابن مجاهد سبقني الى حزرة لجعلت مكانه بعقوب الحضرمي امام جامع البصرة وامام قراء البصرة في زمانه في رأس المائتين .

ولا نزاع بين المسلمين ان الحروف السبعة التي أُنزل القرآن عليها لا تتضمن تناقض المعنى وتضاده : بل قد يكون معناها متفقاً أو متقارباً، كما قال عبد الله بن مسعود : إنما هو كقول أحدهم أقبل ، وهم ، وتعال .

وقد يكون معنى أحدهما ليس هو معنى الآخر : لكن كلا المعنيين حق ، وهذا اختلاف نوع وتغاير لا اختلاف تضاد وتناقض ، وهذا كما جاء في الحديث المرفوع عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث : « أُنزل القرآن على سبعة أحرف، ان قلت : غفوراً رحيمـا ، أو قلت : عزيزاً حكيمـا فـالله كذلك ، ما لم تختـم آية رحمة بـآية عذاب ، أو آية عذاب بـآية رحمة ». وهذا كما في القراءات المشهورة (ربنا بـأعـد وبـأعـد) (إلا ان يخافـا ألا يقـيـا) . والا ان يـخافـا الا يـقـيـا) (وان كان مـكـرم لـتـرـول . وـلـيـزـول مـنـهـ الـجـيـال) و (بل عـجـبـا . وـبـلـ عـجـبـا) وـنـحـوـ ذـلـكـ .

ومن القراءات ما يكون المعنى فيها متفقاً من وجه متبيناً من وجه قوله : (يـخـدـعونـ وـيـخـادـعونـ) (ويـكـذـبـونـ وـيـكـذـبـونـ) (ولـمـستـمـ ، ولـامـستـمـ) و (حتـىـ يـطـهـرـنـ ، وـيـطـهـرـنـ) وـنـحـوـ ذـلـكـ فـهـذـهـ القراءـاتـ التـيـ يتـغـيـرـ فـيهـاـ المعـنىـ كـلـهـاـ حـقـ ، وـكـلـ قـرـاءـةـ مـنـهـاـ مـعـ القراءـةـ الأـخـرىـ بـعـزـلـةـ الآـبـةـ مـعـ الآـبـةـ يـجـبـ الإـيمـانـ بـهـاـ كـلـهـاـ ، وـابـنـاعـ ماـ تـضـمـنـتـهـ مـنـ المعـنىـ عـلـيـاـ وـعـمـلاـ ، لـاـ يـجـوزـ تـرـكـ مـوـجـبـ اـحـدـاهـاـ لـأـجـلـ الـأـخـرىـ ظـنـاـ أـنـ ذـلـكـ

تعارض ، بل كما قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : من كفر بحرف منه فقد كفر به كله .

وأما ما أتحد لفظه ومعناه وإنما يتتنوع صفة النطق به كالمهمزات ، والمدات ، والامالات ، ونقل الحركات ، والاظهار ، والادغام ، والاختلاس ، ورقيق اللامات والرأآت : أو تغليظها ونحو ذلك مما يسمى القراءات الاصول^(١) فهذا أظهر وأبين في أنه ليس فيه تناقض ولا تضاد مما تتتنوع فيه اللفظ أو المعنى ؛ إذ هذه الصفات المتعددة في اداء اللفظ لا تخرج عن أن يكون لفظاً واحداً ، ولا بعد ذلك فيها اختلف لفظه وأتحد معناه ، أو اختلف معناه من المترافق ونحوه ، ولهذا كان دخول هذا في حرف واحد من الحروف السبعة التي أنزل القرآن عليها من أولى ما يتتنوع فيه اللفظ أو المعنى ، وان وافق رسم المصحف وهو ما يختلف فيه النقط أو الشكل .

ولذلك لم يتنازع علماء الاسلام المتبوعين من السلف والأئمة في انه لا يتعين أن يقرأ بهذه القراءات المعينة في جميع امصار المسلمين ؛ بل من ثبت عنده قراءة الاعمش شيخ حمزة أو قراءة يعقوب بن اسحق الحضرمي ونحوها ، كما ثبت عنده قراءة حمزة والكسائي فله أن يقرأ

(١) نسخة مما يسمى القراء عامة الاصول .

بها بلا نزاع بين العلماء المعتبرين المعدودين من أهل الاجماع والخلاف؛ بل أكثر العلماء الأئمة الذين ادركوا قراءة حمزة كسفیان بن عینة وأحمد بن حنبل وبشر بن الحارث وغيرهم يختارون قراءة أبي جعفر بن القعقاع وشيبة بن ناصح المدني ، وقراءة البصريين كشيخ بعقوب بن اسحق وغيرهم على قراءة حمزة والكسائي .

وللعلماء الأئمة في ذلك من الكلام ما هو معروف عند العلماء : ولهذا كان أئمة أهل العراق الذين ثبتت عندهم قراءات العشرة أو الواحد عشر كثيرون هذه السبعة يجمعون ذلك في الكتب ، ويقرؤونه في الصلاة وخارج الصلاة ، وذلك متفق عليه بين المأمورين لم ينكروه أحد منهم .

واما الذي ذكره القاضي عياض وننقل من كلامه من الانكار على ابن شنبوذ الذي كان يقرأ بالشوا . في الصلاة في اثناء المائة الرابعة ، وجرت له قصة مشهورة فاما كان ذلك في القراءات الشاذة الخارجة عن المصحف كما سنينه .

ولم ينكِر أحد من العلماء قراءة العشرة ، ولكن من يكن على بها أو لم تثبت عنده كمن يكون في بلد من بلاد الاسلام بالغرب أو غيره ، ولم يتصل به بعض هذه القراءات فليس له أن يقرأ بما لا يعلمه ، فان

القراءة كما قال زيد بن ثابت سنة يأخذها الآخر عن الأول ، كما ان ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من أنواع الاستفتاحات في الصلاة ومن أنواع صفة الاذان والاقامة وصفة صلة الحوف وغير ذلك كلّه حسن يشرع العمل به لمن علمه ، وأما من علم نوعا ولم يعلم غيره فليس له ان يعدل عما علمه إلى مالم يعلمه ، وليس له ان ينكر على من علم ما لم يعلمه من ذلك ، ولا ان يخالفه ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : « لا تختلفوا فإن من كان قبلكم اختلفوا فهل كوا » .

واما القراءة الشاذة الخارجة عن رسم المصحف العثماني مثل قراءة ابن مسعود ، وأبي الدرداء رضي الله عنها (والليل إذا يغشى ، والنهر إذا تجلى ، والذكر والاشي) كما قد ثبت ذلك في الصحيحين . ومثل قراءة عبد الله (فصيام ثلاثة أيام متتابعات) وكقراءاته : (ان كانت الاذقية واحدة) ونحو ذلك . فهذه إذا ثبتت عن بعض الصحابة فهل يجوز أن يقرأ بها في الصلاة ؟ على قولين للعلماء هما روایتان مشهورتان عن الإمام أحمد ، وروایتان عن مالك .

« احدهما » يجوز ذلك لأن الصحابة والتبعين كانوا يقرؤون بهذه الحروف في الصلاة .

« والثانية » لا يجوز ذلك ، وهو قول أكثر العلماء ، لأن هذه

القراءات لم تثبت متواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وان ثبتت فانها منسوبة بالعرضة الآخرة ، فانه قد ثبت في الصحاح عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهم ان جبريل عليه السلام كان يعارض النبي صلى الله عليه وسلم بالقرآن في كل عام مرة ، فلما كان العام الذي قبض فيه عارضه به مرتين ، والعرضة الآخرة هي قراءة زيد بن ثابت وغيره ، بي التي أمر الحلفاء الراشدون أبو بكر وعمر وعثمان علي بكتابتها في المصحف ، وكتابها أبو بكر وعمر في خلافة أبي بكر في مصحف ، أمر زيد بن ثابت بكتابتها ، ثم أمر عثمان في خلافته بكتابتها في المصحف وارسلها إلى الامصار ، وجمع الناس عليها باتفاق من اصحابه علي وغيره .

وهذا النزاع لا بد أن يبني على الأصل الذي سأله السائل وهو ان القراءات السبعة هل هي حرف من الحروف السبعة أم لا ؟ فالذى عليه جمهور العلماء من السلف والأئمة انها حرف من الحروف السبعة ؛ بل يقولون : ان مصحف عثمان هو احد الحروف السبعة ، وهو متضمن للعرضة الآخرة التي عرضها النبي صلى الله عليه وسلم على جبريل ، والاحاديث والآثار المشهورة المستفيضة تدل على هذا القول . وذهب طوائف من الفقهاء والقراء وأهل الكلام إلى ان هذا المصحف مشتمل على الأحرف السبعة ، وقرر ذلك طوائف من أهل الكلام ،

كالقاضي أبي بكر الباقياني وغيره : بناء على انه لا يجوز على الامة ان تهمل نقل شيء من الاحرف السبعة ، وقد اتفقوا على نقل هذا المصحف الامام العثماى وترك ما سواه ، حيث أمر عثمان بنقل القرآن من الصحف التي كان أبو بكر وعمر كتبوا القرآن فيها ، ثم أرسل عثمان بمشاورة الصحابة الى كل مصر من أمصار المسلمين بمصحف وأمر بترك ما سوى ذلك .

قال هؤلاء : ولا يجوز ان ينهى عن القراءة بعض الاحرف السبعة .
ومن نصر قول الاولين يجيز نارة بما ذكر محمد بن جibrir وغيره من ان القراءة على الاحرف السبعة ، لم يكن واجبا على الامة ، وإنما كان جائزأ لهم مرخصا لهم فيه ، وقد جعل اليهم الاختيار في أي حرف اختاروه ، كما ان ترتيب السور لم يكن واجبا عليهم منصوصاً : بل مفروضاً إلى اجتهادهم : ولهذا كان ترتيب مصحف عبد الله على غير ترتيب مصحف زيد ، وكذلك مصحف غيره .

وأما ترتيب آيات السور فهو منزل منصوص عليه ، فلم يكن لهم أن يقدموا آية على آية في الرسم ، كما قدموا سورة على سورة ، لأن ترتيب الآيات مأمور به نصاً ، وأما ترتيب السور فهو فرض إلى اجتهادهم .
قالوا : فكذلك الاحرف السبعة ، فلما رأى الصحابة ان الامة تفترق وتحتار وتختلف إذا لم يجتمعوا على حرف واحد اجتمعوا على ذلك

اجتئاعا سائغا ، وهم معصومون أن يجتمعوا على ضلاله ، ولم يكن في ذلك ترك لواجب ولا فعل ممحظور .

ومن هؤلاء من يقول بان الترخيص في الاحرف السبعة كان في أول الاسلام : لما في المحافظة على حرف واحد من الشقة عليهم أولا ؛ فلما تذللت ألسنتهم بالقراءة وكان اتفاقهم على حرف واحد يسيراً عليهم ، وهو أرقى بهم أجعوا على الحرف الذي كان في العرضة الآخرة . ويقولون : اـ، نسخ ماسوى ذلك .

وهرلاء يوافق قولهم قول من يقول : ان حروف أبي بن كعب ، وابن مسعود وغيرها مما يخالف رسم هذا المصحف منسوخة .

واما من قال عن ابن مسعود : انه كان يجوز القراءة بالمعنى فقد كذب عليه ، وإنما قال : قد نظرت الى القراء فرأيت قراءتهم متقاربة وإنما هو كقول أحدكم : أقبل ، وهلم ، وتعال ، فاقرئوا كما علمتم او كما قال .

ثم من جوز القراءة بما يخرج عن المصحف مما ثبت عن الصحابة قال يجوز ذلك : لأنه من الحروف السبعة التي ازل القرآن عليها ومن لم يجوزه فله ثلاثة مآخذ : تارة يقول ليس هو من الحروف

السبعة^(١) وتارة يقول : هو من الحروف المنسوخة ، وتارة يقول : هو مما انعقد اجماع الصحابة على الاعراض عنه ، وتارة يقول : لم ينقل إلينا نقاً ثبت بعثه القرآن . وهذا هو الفرق بين المتقدمين والمؤخرین .

ولهذا كان في المسألة « قول ثالث » ، وهو اختيار جدي أبي البركات انه ان قرأ بهذه القراءات في القراءة الواجبة — وهي الفاتحة عند القدرة عليها — لم تصح صلاته ؛ لأنّه لم يتيقن انه أدى الواجب من القراءة لعدم ثبوت القرآن بذلك ، وان قرأ بها فيها لا يجب لم تبطل صلاته ؛ لأنّه لم يتيقن انه أتى في الصلاة ببطل لجواز أن يكون ذلك من الحروف السبعة التي أُنزل عليها . وهذا القول يبني على « اصل » وهو ان ما لم ثبت كونه من الحروف السبعة ، فهل يجب القطع بكونه ليس منها ؟ فالذى عليه جمهور العلماء انه لا يجب القطع بذلك ، اذ ليس ذلك مما اوجب علينا ان يكون العلم به في النفي والاثبات قطعاً .

وذهب فريق من اهل الكلام إلى وجوب القطع بنفيه ، حتى قطع بعض هؤلاء — كالقاضي أبي بكر — مخطأ الشافعي وغيره من اثبتت البسمة آية من القرآن في غير سورة التمل ، لزعمهم ان ما كان من موارد الاجتهاد في القرآن فإنه يجب القطع بنفيه ، والصواب

(١) نسخة المنسوخة .

القطع بخطأ هؤلام ، وان البسمة آية من كتاب الله حيث كتبها الصحابة في المصحف ، اذ لم يكتبوا فيه إلا القرآن وجردوه عما ليس منه ، كالتحميس والتعشير وأسماء السور : ولكن مع ذلك لا يقال هي من السورة التي بعدها ، كما أنها ليست من السورة التي قبلها : بل هي كما كتبت آية أزلاها الله في أول كل سورة وان لم تكن من السورة . وهذا اعدل الاقوال الثلاثة في هذه المسألة .

وسواء قيل بالقطع في النفي أو الابيات فذلك لا يمنع كونها من موارد الاجتهاد التي لا تكفيه ولا تنسق فيها للناف ولا لليمثت : بل قد يقال ما وآلله طائفة من العلماء : ان كل واحد من القولين حق ، وأنها آية من القرآن في بعض القراءات ، وهي قراءة الذين يفصلون بها بين السورتين ، وليس آية في بعض القراءات : وهي قراءة الذين يفصلون ولا يفصلون بها بين السورتين .

وأما قول السائل : ما السبب الذي أوجب الاختلاف بين القراء فيما احتمله خط المصحف ؟ فهذا مرجعه إلى النقل ولغة العربية ، لتسوية الشارع لهم القراءة بذلك كله ، إذ ليس لأحد أن يقرأ قراءة بمفرد رأيه : بل القراءة سنة متبعة ، وهم إذا اتفقوا على اتباع القرآن المكتوب في المصحف الامامي وقد قرأ بعضهم بالياء وبعضهم بالباء لم يكن واحد منها خارجا عن المصحف .

وما يوضح ذلك انهم يتقدون في بعض المواقف على ياه أو تاه ،
ويتنوعون في بعض ، كما اتفقا في قوله تعالى : (وما الله بغافل عما
نعملون) في موضع وتنوعوا في موضعين ، وقد يينا ان القراءتين
كالآيتين ، فزيادة القراءات كزيادة الآيات ؛ لكن إذا كان الخط واحداً
واللفظ محتملاً كان ذلك أخصر في الرسم .

والاعتماد في نقل القرآن على حفظ القلوب لا على للصاغف ، كما
في الحديث الصحيح عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال : « ان ربي
قال لي أن قم في قريش فأنذرهم . فقلت : أي رب ! اذا يتلغوا رأسي
— اي يشدحوا — فقال : إني مبتليك ومبتل بك ، ومنزل عليك
كتابا لا يغسله الماء ، تقرؤه ناماً ويقطانا ، فابعث جنداً أبعث مثلهم ،
وقاتل من اطاعك من عساك ، وانفق أفق عليك » فأخبر ان كتابه
لا يحتاج في حفظه إلى صحيفه تغسل بالماء ؛ بل يقرؤه في كل حال كما
جاء في نعت امته : « انجيلهم في صدورهم » بخلاف اهل الكتاب الذين
لا يحفظونه إلا في الكتب ، ولا يقرأونه كله إلا نظراً لا عن ظهر قلب .

وقد ثبت في الصحيح انه جمع القرآن كله على عهد النبي صلي
الله عليه وسلم جماعة من الصحابة ، كالاربعة الذين من الانصار ،
وكعب الله بن عمرو ، فتبين بما ذكرناه ان القراءات المنسوبة إلى نافع

واعاصم ليست هي الاحرف السبعة التي أنزل القرآن عليها ، و ذلك باتفاق علماء السلف والخلف .

وكذلك ليست هذه القراءات السبعة هي مجموع حرف واحد من الاحرف السبعة التي أنزل القرآن عليها باتفاق العلماء المعتبرين : بل القراءات الثابتة عن أمّة القراء — كالاعمش ويعقوب ، وخلف وأبي جعفر يزيد بن القعقاع ، وشيبة بن ناصح ونحوهم — هي بمثابة القراءات الثابتة عن هؤلاء السبعة عند من ثبت ذلك عنده ، كما ثبت ذلك .

وهذا ايضاً مما لم يتنازع فيه الأئمة المتبوعون من أمّة الفقهاء والقراء وغيرهم ، وإنما تنازع الناس من الخلف في المصحف العثماني الإمام الذي اجمع عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والتاسعون لهم باباً ، والإمامة بعدهم ، هل هو بما فيه من القراءات السبعة ، و تمام العشرة ، وغير ذلك هل هو حرف من الأحرف السبعة التي أنزل القرآن عليها ؟ او هو مجموع الأحرف السبعة ، على قولين مشهورين . والاول قول أمّة السلف والعلماء ، والثاني قول طوائف من اهل الكلام والقراء وغيرهم ، وهم متفقون على ان الأحرف السبعة لا يخالف بعضها بعضاً خلافاً يتضاد فيه المعنى ويتناقض : بل يصدق بعضها بعضاً كا تصدق الآيات بعضها بعضاً .

وسبب نوع القراءات فيها احتماله خط المصحف هو تجويز الشارع
وتسويقه ذلك لهم : إذ مرجع ذلك الى السنة والابداع ، لا إلى
الرأي والابداع .

أما إذا قيل : ان ذلك هي الأحرف السبعة ظاهر ، وكذلك بطريق
الأولى إذا قيل : ان ذلك حرف من الأحرف السبعة ، فإنه إذا كان قد
سوغ لهم أن يقرؤوه على سبعة أحرف كلها شاف كاف مع نوع الأحرف
في الرسم : فلأن بسوغ ذلك مع اتفاق ذلك في الرسم وقوعه في اللفظ
أولى وأحرى ، وهذا من أسباب تركهم المصاحف أول ما كتبت غير
مشكولة ولا منقوطة : لتكون صورة الرسم محتملة للأصرين ، كالتاء
والياء ، والفتح والضم ، وعم يضبطون باللفظ كلا الأمرين ، ويكون
دلالة الخط الواحد على كلا اللفظين المنقولين المسموعين المتلوين شيئاً
بدلالة اللفظ الواحد على كلا المعنيين المنقولين المعقولين المفهومين :
فإن أحذ رسول الله صلى الله عليه وسلم تلقوا عنه ما أمره الله
بنيليه إليهم من القرآن لفظه ومعناه جميعاً ، كما قال أبو عبد الرحمن
السلمي . — وهو الذي روى عن عثمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال : « خيركم من تعلم القرآن وعلمه » كما رواه البخاري
في صحيحه ، وكان يقرئ القرآن أربعين سنة . قال — حدثنا الذين
كانوا يقرؤونا عثمان بن عفان وعبد الله بن مسعود وغيرهما : إنهم كانوا
إذا نتعلموا من النبي صلى الله عليه وسلم عشر آيات لم يتجاوزوها حتى

يتعلموا ما فيه من العلم والعمل . قالوا : فتعلمنا القرآن والعلم
والعمل جميعاً .

ولهذا دخل في معنى قوله : « خيركم من تعلم القرآن وعلمه » تعليم حروفه ومعانيه جميعاً : بل تعلم معانيه هو المقصود الأول بتعليم حروفه ، وذلك هو الذي يزيد الإيمان ، كما قال جندي بن عبد الله وعبد الله بن عمر وغيرها : تعلمنا الإيمان ثم تعلمنا القرآن فازدادنا إيماناً ، وأتمت تعلمون القرآن ثم تعلمون الإيمان .

وفي الصحيحين عن حذيفة قال : حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين رأيت أحدهما وأنا أتظر الآخر ، حدثنا «أن الامانة نزلت في جذر قلوب الرجال ونزل القرآن» وذكر الحديث بطوله ، ولا تتسع هذه الورقة لذكر ذلك . وإنما المقصود التنبية على أن ذلك كلّه مما بلغه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الناس .

وبلغنا أصحابه عنه الإيمان والقرآن ، حروفه ومعانيه ، وذلك مما أوحاه الله إليه ، كما قال تعالى : (وكذلك أوحينا إليك روحًا من أمرنا ما كنت تدرى ما الكتاب ولا الإيمان . ولكن جعلناه نوراً نهدى به من نشاء من عبادنا) ، وتجوز القراءة في الصلاة وخارجها بالقراءات الثابتة الموافقة لرسم المصحف ، كما ثبتت هذه القراءات . ولديست شاذة حينئذ . والله أعلم .

وسائل أيضًا

عن « جمع القراءات السبع » هل هو سنة أم بدعة ؟ وهل جمعت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أم لا ؟ وهل لجامعها مزية ثواب على من قرأ برواية أم لا ؟.

فأجاب : الحمد لله . أما نفس معرفة القراءة وحفظها فسنة متبعة يأخذها الآخر عن الأول ، فمعرفة القرآن التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ بها ، أو يقرم على القراءة بها ، أو يأذن لهم وقد أقرروا بها سنة . والعارف في القراءات الحافظ لها له مزية على من لم يعرف ذلك ولا يعرف إلا قراءة واحدة .

وأما جمعها في الصلاة أو في التلاوة فهو بدعة مكرورة ، وأما جمعها لأجل الحفظ والدرس فهو من الاجتهاد الذي فعله طوائف في القراءة . وأما الصحابة (١)

(١) ياض بالاصل .


وقال نبيع الإسلام

فصل

في « تحذيب القرآن » وفي « كم يقرأ » وفي « مقدار الصيام والقيام المشروع ». عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنها قال : « أنكحني أبي امرأة ذات حسب ، فكان يتعاهد ابنته فيسألها عن بعلها فتقول : نعم الرجل لم بطا لنا فراشاً ، ولم يقتض لنا كفأاً مذ أئنناه ، فلما طال ذلك عليه ذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : القن به فلقيته بعد ، فقال : كيف تصوم ؟ قلت : كل يوم . قال : متى — أو كيف — تختتم ؟ قلت : كل ليلة . قال : صم من كل شهر ثلاثة أيام ، واقرأ القرآن في كل شهر . قلت : إني أطيق أكثر من ذلك . قال : صم ثلاثة أيام من كل جمعة . قلت : إني أطيق أكثر من ذلك . قال : أفتر يومين وصم يوماً ، قال : قلت إني أطيق أكثر من ذلك . قال : صم أفضل الصوم صوم داود ، صيام يوم وإفطار يوم ، واقرأ القرآن في كل سبع ليال مررة . قال : فليتني قبلت رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم : وذلك لأن كبرت وضعفت » فكان يقرأ على

2

2



النَّسْخَة فِي الْقَاعَدَاتِ الْعُتْشَدَاتِ

تأليف
الإمام الحافظ أبي الحسن محمد بن محمد الدمشقي
الشهير بـ ابن الأحباري
المتوفى سنة ٨٢٣ هـ

١٩٦٩

٢٠٢٣

قدمة
صاحب الفضيلة الأستاذ عالي محمد الفضياع
شيخ عموم المقارئ بالديار المصرية

خَلِيجَ آيَاتِهِ
الشِّيخُ زَكَرِيَّاً عَمِيرَاتُ

الجزء الأول

منشورات
مجمع لي بيضاون
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

محذوف أو نحو ذلك لا يعد مخالفًا إذا ثبتت القراءة به ووردت مشهورة مستفاضة؛ لأن ترى أنهم لم يعدوا إثبات ياءات الزوائد وحذف ياء (تسئلني) في «الكهف» وقراءة (وأكون من الصالحين) والظاء من (بضيئن) ونحو ذلك من مخالفة الرسم المردود فإن الخلاف في ذلك يغتفر إذ هو قريب يرجع إلى معنى واحد وتمشيه صحة القراءة وشهرتها وتلقينها بالقبول وذلك بخلاف زيادة الكلمة ونقصانها وتقديرها وتأخيرها حتى ولو كانت حرفًا واحدًا من حروف المعاني فإن حكمه في حكم الكلمة لا يسوغ مخالفة الرسم فيه وهذا هو الحد الفاصل في حقيقة اتباع الرسم ومخالفته وقولنا «وصح سندها» فإنما يعني به أن يروي تلك القراءة العدل الضابط عن مثله كذا حتى تنتهي وتكون مع ذلك مشهورة عند أئمّة هذا الشأن الضابطين له غير معودة عندهم من الغلط أو مما شذ بها بعضهم؛ وقد شرط بعض المتأخرین التواتر في هذا الركن ولم يكتف فيه بصحة السنّد وزعم أن القرآن لا يثبت إلا بالتواتر وأن ما جاء مجيء الآحاد لا يثبت به قرآن، وهذا مما لا يخفى ما فيه فإن التواتر إذا ثبت لا يحتاج فيه إلى الركين الأخيرين من الرسم وغيره، إذ ما ثبت من أحرف الخلاف متواتراً عن النبي ﷺ وجب قبوله وقطع بكونه قرآنًا سواء وافق الرسم أم خالفه، وإذا اشتربطا التواتر في كل حرف من حروف الخلاف انتفى كثير من أحرف الخلاف الثابت عن هؤلاء الأئمّة السبعة وغيرهم ولقد كنت قبل أجيح إلى هذا القول ثم ظهر فساده وموافقة أئمّة السلف والخلف قال الإمام الكبير أبو شامة في «مرشد»: وقد شاع على ألسنة جماعة من المقرئين المتأخرین وغيرهم من المقلدين أن القراءات السبع كلها متواترة أي كل فرد ما روى عن هؤلاء الأئمّة السبعة قالوا: والقطع بأنها منزلة من عند الله واجب ونحن نكير له مع أنه شاع واستهير واستفاض فلا أقل من اشتراط ذلك إذا لم يتفق التواتر من غير نكير له فيما اجتمعت على نقله عنهم الطرق واتفقت عليه الفرق في بعضها. وقال الشيخ أبو محمد إبراهيم بن عمر الجعبري أقول: الشرط واحد وهو صحة النقل ويلزم الآخران فهذا ضابط يعرف ما هو من الأحرف السبعة وغيرها؛ فمن أحکم معرفة حال النقلة وأمعن في العربية وأتقن الرسم انحلت له هذه الشبهة. وقال الإمام أبو محمد مكي في مصنفه الذي ألحقه بكتاب «الكشف» له: فإن سألا سائل فقال بما الذي يقبل من القرآن الآن فيقرأ به وما الذي لا يقبل ولا يقرأ به وما الذي يقبل ولا يقرأ به؟ فالجواب أن جميع ما روي في القرآن على ثلاثة أقسام: قسم يقرأ به اليوم وذلك ما اجتمع فيه ثلاث خلال وهن أن ينقل عن الثقات عن النبي ﷺ ويكون وجهه في العربية التي نزل بها القرآن سائغاً ويكون موافقاً لخط المصحف فإذا اجتمعت فيه هذه الحال الثلاث قريء به وقطع على مغيبه وصحته وصدقه لأنّه أخذ عن إجماع من جهة موافقة خط المصحف

وكفر من جحده؛ قال والقسم الثاني ما صح نقله عن الآحاد وصح وجهه في العربية وخالف لفظه خط المصحف فهذا يقبل ولا يقرأ به لعلتين: إحداهما أنه لم يؤخذ بإجماع إنما أخذ بأخبار الآحاد ولا يثبت القرآن به بخبر الواحد، والعلة الثانية أنه مخالف لما قد أجمع عليه فلا يقطع على مغيبه وصحته وما لم يقطع على صحته لا يجوز القراءة به ولا يكفر من جحده ولبس ما صنع إذا جحده قال: والقسم الثالث هو ما نقله غير ثقة أو نقله ثقة ولا وجه له في العربية فهذا لا يقبل وإن وافق خط المصحف قال: ولكل صنف من هذه الأقسام تمثيل تركنا ذكره اختصاراً.

قلت ومثال القسم الأول (مالك وملك). ويخدعون ويخدعون. وأوصى ووصى.
ويطوع وتطوع) ونحو ذلك من القراءات المشهورة. ومثال القسم الثاني قراءة عبد الله بن مسعود وأبي الدرداء: (والذكر والأنشى) في **﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكْرُ وَالْأَنْشِي﴾** وقراءة ابن عباس **﴿وَكَانَ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحةً غَصِبًا﴾** **﴿وَأَمَّا الْفَلَامْ فَكَانَ كَافِرًا﴾** ونحو ذلك مما ثبت برواية الثقات. واختلف العلماء في جواز القراءة بذلك في الصلاة فأجازها بعضهم لأن الصحابة والتابعين كانوا يقرؤون بهذه الحروف في الصلاة وهذا أحد القولين لأصحاب الشافعي وأبي حنيفة ولحدى الروایین عن مالك وأحمد. وأكثر العلماء على عدم الجواز لأن هذه القراءات لم تثبت متواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم وإن ثبتت بالنقل فإنها منسوخة بالعرضة الأخيرة أو بإجماع الصحابة على المصحف العثماني أو أنها لم تنقل إلينا نقلآً يثبت بمثله القرآن أو أنها لم تكن من الأحرف السبعة؛ كل هذه مأخذ للمانعين. وتوسط بعضهم فقال: إن قرأ بها في القراءة الواجبة وهي الفاتحة عند القدرة على غيرها لم تصح صلاته لأنه لم يتيقن أنه أدى الواجب من القراءة لعدم ثبوت القرآن بذلك، وإن قرأ بها فيما لا يجب لم تبطل لأنه لم يتيقن أنه أدى في الصلاة بمبطل لجواز أن يكون ذلك من الحروف التي أنزل عليها القرآن وهذا يتنى على أصل وهو أن ما لم يثبت كونه من الحروف السبعة فهل يجب القطع بكونه ليس منها؟ فالذى عليه الجمهور أنه لا يجب القطع بذلك، إذ ليس ذلك مما وجب علينا أن يكون العلم به في النفي والإثبات قطعاً وهذا هو الصحيح عندنا وإليه أشار مكي بقوله «ولبس ما صنع إذا جحده»؛ وذهب بعض أهل الكلام إلى وجوب القطع بنفيه حتى قطع بعضهم بخطأ من لم يثبت البسمة من القرآن في غير سورة النمل، وعكس بعضهم فقطع بخطأ من ثبته لزعمهم أن ما كان من موارد الاجتهاد في القرآن فإنه يجب القطع بنفيه. والصواب أن كلاماً من القولين حق وأنها آية من القرآن في بعض القراءات وهي قراءة الذين يفصلون بها بين السورتين وليس

آية في قراءة من لم يفصل بها والله أعلم. وكان بعض أئمتنا يقول: وعلى قول من حرم القراءة بالشاذ يكون عالم من الصحابة وأتباعهم قد ارتكبوا محرماً بقراءتهم بالشاذ فيسقط الاحتجاج بخبر من يرتكب المحرم دائماً وهم نقلة الشريعة الإسلامية فيسقط ما نقلوه فيفسد على قول هؤلاء نظام الإسلام والعياذ بالله. قال: ويلزم أيضاً أن الذين قرؤا بالشواذ لم يصلوا قط لأن تلك القراءة محرمة والواجب لا يتأدى بفعل المحرم، وكان مجتهد العصر أبو الفتح محمد بن علي بن دقيق العيد يستشكل الكلام في هذه المسألة ويقول: الشواذ نقلت، نقل آحاد عن رسول الله ﷺ، فيعلم ضرورة أنه ﷺ قرأ بشاذ منها وإن لم يعین، قال: فتلك القراءة تواترت وإن لم تتعين بالشخص فكيف يسمى شاداً والشاذ لا يكون متواتراً؟ قلت: وقد تقدم آنفأ ما يوضح هذه الإشكالات من مأخذ منع القراءة بالشاذ؛ وقضية ابن شنبوذ في منعه من القراءة به معروفة وقصتها في ذلك مشهورة ذكرناها في كتاب الطبقات؛ وأما إطلاق من لا يعلم على ما لم يكن عن السبعة القراء أو ما لم يكن في هذه الكتب المشهورة كالشاطبية والتيسير أنه شاذ فإنه اصطلاح من لا يعرف حقيقة ما يقول كما سنبينه فيما بعد إن شاء الله تعالى.

ومثال القسم الثالث مما نقله غير ثقة كثير مما في كتب الشواذ مما غالب إسناده ضعيف كقراءة ابن السمييع وأبي السمالي وغيرهما في **(ونجيك بيذنك)** (نتحريك): بالحاء المهملة **(إرتكون لمن خلفك آية)** بفتح سكون اللام، وكالقراءة المنسوبة إلى الإمام أبي حنيفة رحمه الله التي جمعها أبو الفضل محمد بن جعفر الخزاعي ونقلها عنه أبو القاسم الهذلي وغيره فإنها لا أصل لها. قال أبو العلاء الواسطي: إن الخزاعي وضع كتاباً في الحروف نسبة إلى أبي حنيفة فأخذت خط الدارقطني وجماعة أن الكتاب موضوع لا أصل له. قلت: وقد رویت الكتاب المذكور ومنه **(إنما يخشى الله من عباده العلماء)** برفع الهمزة ونصب الهمزة وقد راج ذلك على أكثر المفسرين ونسبها إليه وتتكلف توجيهها وإن أبي حنيفة لبريء منها؛ ومثال ما نقله ثقة ولا وجه له في العربية ولا يصدر مثل هذا إلا على وجه السهو والغلط وعدم الضبط ويعرفه الأئمة المحققون والحافظون الضابطون وهو قليل جداً بل لا يكاد يوجد. وقد جعل بعضهم منه رواية خارجة عن نافع (معائش) بالهمز وما رواه ابن بكار عن أيوب عن يحيى عن ابن عامر من فتح ياء (أدري) أقرب (معائش) بالهمز وما رواه ابن بكار عن أيوب عن يحيى عن ابن عامر من فتح ياء (أدري) أقرب (معائش) بالهمز وهي رواية زيد وأبي حاتم عن يعقوب، وما رواه أبو علي العطار عن العباس عن أبي عمرو (ساحران تظاهرا) بتشدد الظاء والنظر في ذلك لا يخفى، ويدخل في هذين القسمين ما يذكره بعض المتأخرین من شراح الشاطبية في وقف حمزة على نحو (أسمايهم، وأوليك) بباء خالصة و نحو (شركاؤهم وأحباوه) بواو خالصة و نحو

(بداءكم وآخاه) بـألف خالصة ونحو (رأى، را. وترأى. ترا. واشمأرت. اشمزت. وفاداراتم. فادارتـم) بالحذف في ذلك كله مما يسمونه التخفيف الرسمي ولا يجوز في وجه من وجوه العربية فإنه إما أن يكون منقولاً عن ثقة ولا سبيل إلى ذلك فهو مما لا يقبل إذ لا وجـه له، وإما أن يكون منقولاً عن غير ثقة فمنعـه أخرى ورده أولـي مع أني تبـعـت ذلك فـلم أجـده منصوصاً لـحـمـزة لا بـطـرقـ صـحـيـحةـ ولا ضـعـيـفةـ وـسـيـأـتـيـ بيـانـ ذلكـ فيـ باـبـهـ إنـ شـاءـ اللهـ. وبـقـيـ قـسـمـ مرـدـودـ أـيـضاـ وـهـوـ مـاـ وـافـقـ الـعـرـبـيـةـ وـالـرـسـمـ وـلـمـ يـنـقـلـ الـبـتـةـ فـهـذـاـ رـدـهـ أـحـقـ وـمـنـعـهـ أـشـدـ وـمـرـتكـبـ مـرـتكـبـ لـعـظـيمـ مـنـ الـكـبـائـرـ، وـقـدـ ذـكـرـ جـواـزـ ذـلـكـ عـنـ أـبـيـ بـكـرـ مـحـمـدـ بـنـ الـحـسـنـ بـنـ مـقـسـ الـبـغـدـادـيـ الـمـقـرـيـ الـنـحـوـيـ وـكـانـ بـعـدـ الـلـثـلـمـائـةـ. قـالـ الـإـمـامـ أـبـوـ طـاهـرـ بـنـ أـبـيـ هـاشـمـ فـيـ كـتـابـهـ «ـالـبـيـانـ»ـ: وـقـدـ نـبـغـ نـاـيـغـ فـيـ عـصـرـنـاـ فـزـعـمـ أـنـ كـلـ مـنـ صـحـ عـنـهـ وـجـهـ فـيـ الـعـرـبـيـةـ بـحـرـفـ مـنـ الـقـرـآنـ يـوـافـقـ الـمـصـحـفـ فـقـرـاءـتـهـ جـائـزـةـ فـيـ الـصـلـاـةـ وـغـيـرـهـ فـاـبـتـدـعـ بـدـعـةـ ضـلـ بـهـاـ عـنـ قـصـدـ السـبـيلـ.

قلـتـ: وـقـدـ عـقـدـ لـهـ بـسـبـبـ ذـلـكـ مـعـلـسـ بـيـغـدـادـ حـضـرـهـ الـفـقـهـاءـ وـالـقـرـاءـ وـأـجـمـعـوـاـ عـلـىـ منـعـهـ وـأـوـقـفـ لـلـضـرـبـ فـقـاتـ وـرـجـعـ وـكـتـبـ عـلـيـهـ بـذـلـكـ مـحـضـرـ كـمـاـ ذـكـرـ الـحـافـظـ أـبـوـ بـكـرـ الـخـطـيـبـ فـيـ تـارـيـخـ بـغـدـادـ وـأـشـرـنـاـ إـلـيـهـ فـيـ الـطـبـقـاتـ وـمـنـ ثـمـ اـمـتـنـعـتـ الـقـرـاءـةـ بـالـقـيـاسـ الـمـطـلـقـ وـهـوـ الـذـيـ لـيـسـ لـهـ أـصـلـ فـيـ الـقـرـاءـةـ يـرـجـعـ إـلـيـهـ وـلـاـ رـكـنـ وـثـيقـ فـيـ الـأـدـاءـ يـعـتـمـدـ عـلـيـهـ كـمـاـ رـوـيـنـاـ عـنـ عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ وـزـيـدـ بـنـ ثـابـتـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـاـ مـنـ الـصـحـاحـةـ وـعـنـ أـبـيـ الـمـنـكـدـرـ وـعـرـوـةـ بـنـ الـزـبـيرـ وـعـمـرـ بـنـ عـبـدـ الـعـزـيزـ وـعـامـرـ الـشـعـبـيـ مـنـ الـتـابـعـيـنـ أـنـهـمـ قـالـوـاـ: الـقـرـاءـةـ سـنـةـ يـأـنـدـهـاـ الـآـخـرـ عـنـ الـأـوـلـ فـاقـرـؤـاـ كـمـاـ عـلـمـتـمـوـهـ وـلـذـلـكـ كـانـ كـثـيرـ مـنـ أـئـمـةـ الـقـرـاءـةـ كـنـافـعـ وـأـبـيـ عـمـرـ يـقـولـ: لـوـ لـاـ أـنـهـ لـيـ أـنـ أـقـرـأـ إـلـاـ بـاـ قـرـأـتـ لـقـرـأـتـ حـرـفـ كـذـاـ كـذـاـ. وـحـرـفـ كـذـاـ كـذـاـ. أـمـاـ إـذـ كـانـ الـقـيـاسـ عـلـىـ إـجـمـاعـ اـنـعـقـدـ أـوـ عـنـ أـصـلـ يـعـتـمـدـ فـيـصـيرـ إـلـيـهـ عـنـ دـعـمـ النـصـ وـغـمـوضـ وـجـهـ الـأـدـاءـ فـإـنـهـ مـمـاـ يـسـوـغـ قـبـولـهـ وـلـاـ يـنـبـغـيـ رـدـهـ لـاـ سـيـمـاـ فـيـمـاـ تـدـعـوـ إـلـيـهـ الـضـرـورـةـ وـتـمـسـ الـحـاجـةـ مـمـاـ يـقـويـ وـجـهـ التـرـجـيـحـ وـيـعـيـنـ عـلـىـ قـوـةـ التـصـحـيـحـ بـلـ قـدـ لـاـ يـسـمـيـ مـاـ كـانـ كـذـلـكـ قـيـاسـاـ عـلـىـ الـوـجـهـ الـاـصـطـلـاحـيـ إـذـ هـوـ فـيـ الـحـقـيـقـةـ نـسـبـةـ جـزـئـيـ إـلـىـ كـلـيـ كـمـلـ مـاـ اـخـتـيـرـ فـيـ تـخـفـيـفـ بـعـضـ الـهـمـزـاتـ لـأـهـلـ الـأـدـاءـ وـفـيـ إـلـيـاتـ الـبـسـمـلـةـ وـعـدـمـهـ لـبـعـضـ الـقـرـاءـ وـنـقـلـ (ـكـتـابـيـهـ أـبـيـ)ـ وـإـدـغـامـ (ـمـالـيـهـ هـلـكـ)ـ قـيـاسـاـ عـلـيـهـ وـكـذـلـكـ قـيـاسـ (ـقـالـ رـجـلـ. وـقـالـ رـجـلـ)ـ عـلـىـ (ـقـالـ رـبـ)ـ فـيـ إـدـغـامـ كـمـاـ ذـكـرـهـ الدـانـيـ وـغـيـرـهـ وـنـحـوـ ذـلـكـ مـمـاـ لـاـ يـخـالـفـ نـصـاـ وـلـاـ يـرـدـ إـجـمـاعـاـ وـلـاـ أـصـلـاـ مـعـ أـنـهـ قـلـلـ جـداـ كـمـاـ سـتـرـاهـ مـبـيـنـاـ بـعـدـ إـنـ شـاءـ اللـهـ تـعـالـيـ، وـإـلـىـ ذـلـكـ أـشـارـ مـكـيـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ رـحـمـهـ اللـهـ فـيـ آخـرـ كـتـابـهـ (ـالـتـبـصـرـةـ)ـ حـيـثـ قـالـ: فـجـمـيعـ مـاـذـكـرـنـاهـ فـيـ هـذـاـ الـكـتـابـ يـنـقـسـمـ ثـلـاثـةـ أـقـسـامـ: قـسـمـ قـرـأـتـ بـهـ وـنـقـلـتـهـ وـهـوـ مـنـصـوصـ فـيـ الـكـتـبـ مـوـجـودـ.

وَقُسْمٌ قَرأتَ بِهِ وَأَخْذَتَهُ لفظاً أَوْ سَماعاً وَهُوَ غَيْرُ مُوجُودٍ فِي الْكِتَبِ . وَقُسْمٌ لَمْ أَقْرَأْ بِهِ وَلَا وَجَدْتَهُ فِي الْكِتَبِ وَلَكِنْ قَسْتَهُ عَلَى مَا قَرأتَ بِهِ إِذَا لَا يَكُنْ فِيهِ إِلَّا ذَلِكَ عِنْدَ دُرُجَّ الرِّوَايَةِ فِي النَّقلِ وَالنَّصِّ وَهُوَ الأَقْلَ.

قَلْتَ : وَقَدْ زَلَ بِسَبَبِ ذَلِكَ قَوْمٌ وَأَطْلَقُوهُ قِيَاساً مَا لَا يُرَوِيُ عَلَى مَا رُوِيَ وَمَا لَهُ وَجْهٌ ضَعِيفٌ عَلَى الْوِجْهِ الْقَوِيِّ كَأَخْذَ بَعْضَ الْأَغْبَيَاءِ بِإِظْهَارِ الْمِيمِ الْمَقْلُوبَةِ مِنَ النُّونِ وَالنُّونِيَّاتِ وَقَطْعَ بَعْضِ الْقُرَاءِ بِتَرْقِيقِ الرَّاءِ السَّاكِنَةِ قَبْلَ الْكَسْرَةِ وَالْيَاءِ وَإِجَازَةِ بَعْضِ مَنْ بَلَغَنَا عَنْهُ . تَرْقِيقَ لَامِ الْجَلَالَةِ تَبَعَّا لِتَرْقِيقِ الرَّاءِ مِنْ (ذَكْرُ اللَّهِ) إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مَا تَجَدَّهُ فِي مَوْضِعِهِ ظَاهِراً فِي التَّوْضِيحِ مُبِينًا بِالتَّصْحِيفِ مَا سَلَكْنَا فِيهِ طَرِيقَ السَّلْفِ وَلَمْ نَعْدِلْ فِيهِ إِلَى تَمْوِيهِ الْخَلْفِ وَلَذِلِكَ مَنْعُ بَعْضِ الْأَئْمَةِ تَرْكِيبِ الْقُرَاءَتِ بَعْضُهَا بَعْضٌ وَخَطْأُ الْقَارِئِ بِهَا فِي السَّنَةِ وَالْفَرَضِ . قَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْحَسْنِ عَلَيْهِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ فِي كِتَابِهِ «جَمَالُ الْقُرَاءِ» : وَخُلُطَتْ هَذِهِ الْقُرَاءَتِ بَعْضُهَا بَعْضَ خَطْأً . وَقَالَ الْحَبْرُ الْعَلَمَةُ أَبُو زَكْرِيَا الْتَّوْوِيُّ فِي كِتَابِهِ «الْتَّبَيَانُ» : وَإِذَا ابْتَداَ الْقَارِئُ بِقِرَاءَةِ شَخْصٍ مِنَ السَّبْعَةِ فَيُنْبَغِي أَنْ لَا يَزَالَ عَلَى تَلْكَ الْقِرَاءَةِ مَا دَامَ لِلْكَلَامِ ارْتِبَاطٌ فَإِذَا انْقَضَى ارْتِبَاطُهُ فَلَهُ أَنْ يَقْرَأَ بِقِرَاءَةِ آخَرٍ مِنَ السَّبْعَةِ وَالْأُولَى دَوْمَهُ عَلَى تَلْكَ الْقِرَاءَةِ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ . قَلْتَ : وَهَذَا مَعْنَى مَا ذَكَرَهُ أَبُو عُمَرٍ بْنَ الصَّلَاحِ فِي فَتاوِيهِ . وَقَالَ الْأَسْتَاذُ أَبُو إِسْحَاقِ الْجَعْبَرِيُّ : وَالْتَّرْكِيبُ مُمْتَنَعٌ فِي كَلْمَةٍ وَفِي كَلْمَتَيْنِ إِنْ تَعْلَقَ أَحَدُهُمَا بِالآخَرِ وَلَا كَرْهُ . قَلْتَ : وَأَجَازَهَا أَكْثَرُ الْأَئْمَةِ مُطْلَقاً وَجَعَلَ خَطْأَ مَانِعِ ذَلِكَ مُحْقِقاً ، وَالصَّوَابُ عِنْدَنَا فِي ذَلِكَ التَّفْصِيلِ وَالْعَدُولُ بِالْتَّوْسِطِ إِلَى سَوَاءِ السَّبِيلِ فَنَقُولُ : إِنْ كَانَ إِحْدَى الْقُرَاءَتَيْنِ مُتَرْتِبَةً عَلَى الْآخَرِ فَالْمَنْعُ مِنْ ذَلِكَ مَنْعُ تَحْرِيمِ كُمْنِ يَقْرَأُ **﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلْمَاتٍ﴾** بِالرْفَعِ فِيهِمَا أَوْ بِالنَّصْبِ أَخْدَأَ رَفْعَ **«آدَمَ»** مِنْ قِرَاءَةِ غَيْرِ أَبْنَى كَثِيرٍ وَرَفْعَ **«كَلْمَاتٍ»** مِنْ قِرَاءَةِ أَبْنَى كَثِيرٍ وَنَحْوُ **﴿وَكَفَلَهَا زَكْرِيَا﴾** بِالْتَّشْدِيدِ مَعَ الرْفَعِ أَوْ عَكْسِ ذَلِكَ وَنَحْوُ **﴿أَخْذَ مِثَاقَكُمْ﴾** وَشَبَهُهُ مَا يَرْكِبُ بِمَا لَا تَجِيزُهُ الْعَرَبِيَّةُ وَلَا يَصْحُ فِي الْلُّغَةِ وَأَمَّا مَا لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَإِنَّا نَفَرَقُ فِيهِ بَيْنَ مَقْامِ الرِّوَايَةِ وَغَيْرِهَا فَإِنْ قَرَأَ بِذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الرِّوَايَةِ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ أَيْضًا مِنْ حِيثِ إِنَّهُ كَذَبٌ فِي الرِّوَايَةِ وَتَخْلِيطٌ عَلَى أَهْلِ الدِّرَائِةِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى سَبِيلِ النَّقلِ وَالرِّوَايَةِ بِلٍ عَلَى سَبِيلِ الْقِرَاءَةِ وَالْتَّلَاقِ وَفِيهِ جَائزٌ صَحِيفٌ مُقْبُلٌ لَا مَنْعُ مِنْهُ وَلَا حَظْرٌ وَإِنْ كَانَ نَعِيَهُ عَلَى أَئْمَةِ الْقُرَاءَتِ الْعَارِفِينَ بِاخْتِلَافِ الرِّوَايَاتِ مِنْ وَجْهِ تَسَاوِيِ الْعُلَمَاءِ بِالْعَوَامِ ، لَا مَنْ وَجَهَ أَنَّ ذَلِكَ مَكْرُورٌ أَوْ حَرَامٌ إِذَا كُلَّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِ سَيِّدِ الْمَرْسُلِينَ تَحْقِيقاً عَنِ الْأَمَّةِ ، وَتَهْوِيَّنَا عَلَى أَهْلِ هَذِهِ الْمَلَةِ . فَلَوْ أَوْجَبْنَا عَلَيْهِمْ قِرَاءَةَ كُلِّ رِوَايَةٍ عَلَى حَدَّ لَشْقِهِمْ تَميِيزَ الْقِرَاءَةِ الْوَاحِدَةِ وَانْعَكَسَ الْمَقْصُودُ مِنَ التَّحْقِيفِ وَعَادَ الْأَمْرُ بِالسَّهُولَةِ إِلَى التَّكْلِيفِ وَقَدْ رَوَيْنَا فِي الْمَعْجمِ الْكَبِيرِ لِلْطَّيْرَانِيِّ بِسَنَدِ الصَّحِيفِ عَنْ

إبراهيم النخعي قال قال عبد الله بن مسعود «ليس الخطأ أن يقرأ بعضه في بعض ولكن الخطأ أن يلحقوا به ما ليس منه» وقال رسول الله ﷺ «إن هذا القرآن أُنزل على سبعة أحرف فاقرئوا ما تيسر منه» متفق عليه. وهذا لفظ البخاري عن عمر. وفي لفظ البخاري أيضاً عن عمر سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأنها رسول الله ﷺ في الحديث. وفي لفظ مسلم عن أبي أن النبي ﷺ «كان عند أضاءة بنى غفار فأناه جبريل فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على حرف فقال: أسأل الله مغافاته ومعونته وإن أمتى لا تطبق ذلك. ثم أتاه الثانية على حرفين فقال له مثل ذلك ثم أتاه الثالثة بثلاثة فقال له مثل ذلك ثم أتاه الرابعة فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على سبعة أحرف فأيما حرف قرئاً عليه فقد أصابوا» ورواه أبو داود والترمذى وأحمد وهذا لفظه مختصراً. وفي لفظ للترمذى أيضاً عن أبي قال: لقي رسول الله ﷺ جبريل عند أحجار المرا قال فقال رسول الله ﷺ لجبريل «إنى بعثت إلى أمة أميين فيهم الشيخ الفانى والعجوز الكبيرة والغلام قال: فم لهم فليقروا القرآن على سبعة أحرف» قال الترمذى حسن صحيح. وفي لفظ « فمن قرأ بحرف منها فهو كما قرأ» وفي لفظ حذيفة «فقلت يا جبريل إني أرسلت إلى أمة أمية الرجل والمرأة والغلام والجارية والشيخ الفانى الذي لم يقرأ كتاباً قط قال: إن القرآن أُنزل على سبعة أحرف» وفي لفظ لأبي هريرة «أُنزل القرآن على سبعة أحرف عليماً حكيناً غوراً رحيناً وفي رواية لأبي «دخلت المسجد أصلى فدخل رجل فافتتح النحل فقرأ فخالفنى في القراءة فلما انفلت قلت: من أقرأك؟ قال: رسول الله ﷺ. ثم جاء رجل فقام يصلي فقرأ وافتتح النحل فخالفنى وخالف صاحبى فلما انفلت قلت: من أقرأك؟ قال: رسول الله ﷺ. قال فدخل قلبي من الشك والتکذيب أشد مما كان في الجاهلية فأخذت بأيديهما فانطلقت بهما إلى النبي ﷺ فقلت: استقرئ هذين. فاستقرأ أحدهما قال: أحسنت فدخل قلبي من الشك والتکذيب أشد مما كان في الجاهلية ثم استقرأ الآخر فقال: أحسنت فدخل صدري من الشك والتکذيب أشد مما كان في الجاهلية فضرب رسول الله ﷺ صدري بيده فقال: أعيذك بالله يا أبي من الشك ثم قال: إن جبريل عليه السلام أتاني فقال: إن ربك عز وجل يأمرك أن تقرأ القرآن على حرف واحد فقلت: اللهم خف عن أمتى ثم عاد فقال إن ربك عز وجل يأمرك أن تقرأ القرآن على حرفين فقلت: اللهم خف عن أمتى. ثم عاد فقال إن ربك عز وجل يأمرك أن تقرأ القرآن على سبعة أحرف وأعطيك بكل ردة مسألة» الحديث رواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده بهذا اللفظ، وفي لفظ لابن مسعود «فمن قرأ على حرف منها فلا يتتحول إلى غيره رغبة عنه» وفي لفظ لأبي بكرة «كل شاف كاف ما لم تختم آية عذاب برحمه وآية رحمة